دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	مرويات وأقوال الإمام الشعبى فى التفسير من خلال الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للإمام السيوطى من أول سورة الفاتحة إلى أخر سورة الأنعام جمعاً ودراسة وتحقيقاً
المؤلف الرئيسي:	البحر، البر أحمد محمد
مؤلفين آخرين:	عثمان، عوض بابكر الحاج(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2010
موقع:	أم درمان
الصفحات:	1 - 403
رقم MD:	698224
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة أم درمان الاسلامية
الكلية:	كلية أصول الدين
الدولة:	السودان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	القرآن الكريم، علم التفسير، أعلام التفسير، الإمام السيوطى، الدر المنثور فى التفسير بالمأثور
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/698224

© 2016 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

سورة الفاتحة – مكية

وآياتها (سبعة)

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾

سورة الفاتحة الآيه 1 ــ 7.

- عن الشعبي قال : (أن رجلاً شكا إليه وجع الخاصرة[1] فقال : عليك بأساس القرآن قال : وما أساس القرآن قال : فاتحة الكتاب)

الدر المنثور 1 – 12 .

تخريج النص :

- تفسير الثعلبي. 1 /128 .
- أورده القرطبي في تفسيره. 1 /113 .
- ذكره ابن كثير في تفسيره . 1 / 18 .

[1]– الخاصرة من الانسان مابين رأس الورك وأسفل الأضلاع ،وهي جنب الانسان أسفل بطنه ، انظر معجم لغة الفقهاء ص/192.

دراسة النص:

قال القرطبى[1] :

(اجمعت الأمة على أن فاتحه الكتاب سبع آيات الا ما روى عن حسين الجعفي [2] أنها ست آيات وهذا اشاذ قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴾[3].

يرد هذا القول واجمعت الأمة ايضا على أنها من القرآن فإن قيل : لوكانت قرآنا لأثبتها عبد الله بن مسعود فى مصحفه فلما لم يثبتها دل على انها ليست من القرآن ، فالجواب ماذكره ابوبكر الانبارى[4] قال : قيل لعبد الله بن مسعود لماذا لم تكتب فاتحة الكتاب في مصحفك قال : لوكتبتها لكتبتها مع كل سورة قال ابوبكر : يعنى أن كل ركعة سبيلها أن تفتتح بأم القرآن قبل السورة المتلوه بعدها فقال : اختصرت باسقاطها، ووثقت بحفظ المسلمين لها[5] .

ذكر ابن الجوزى : فمن اسمائها الفاتحة لأنها سيتفتح الكتاب بها تلاوة وكتابة ومن اسمائها ام القرآن وام الكتاب لأنها امت الكتاب بالتقدم ومن اسمائها السبع المثانى (6)

---

[1]– القرطبي هو محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح الأنصاري ، الأندلسي ابو عبد الله القرطبي ، من كبار المفسرين ، مصنف التفسير المشهور ، وكتاب التذكرة في احوال الموتى والآخرة، وغيرها من المصنفات ، ،سمع من ابن رواج ، والجميزي ، روى عنه شهاب الدين احمد ،توفي 671هـ ،انظر طبقات المفسرين 92/1.

[2]– الحسين بن علي بن الوليدالجعفي ،الامام ،القدوة ،الحافظ ،أخذ عن حمزة الزيات ، والأعمش ،حدث عنه ،سفيا ن ابن عيينه ،واحمد بن حنبل ،واسحاق بن راهوية ،توفي ،203هـ ،انظر سير اعلا م النبلاء397/9.

[3]– سورة الحجر الآية 87.

[4]ـ ابوبكر بن محمد بن القاسم بن بشار بن الانباري ، الامام ، الحافظ ،اللغوي ،ذوالفنون ،علامة بالأدب والأخبار توفي 304هـ المرجع سير اعلا م النبلاء 274/15.

[5]– تفسير الطبرى ،115/1.

[6]– زاد المسير لابن الجوزي 17/1.

وفى تسميتها بالمثانى سبعة اقوال :

أحدها : لأن الله تعالى استثناها لأمة محمد صلى الله عليه وسلم فلم يعطعها أمة قبلهم قول سعيد بن جبير[1] .

الثانى : لأنها تثنى في كل ركعة رواه ابو صالح[2] .

الثالث : لأنها ما اثنى به علي الله تعالى، لأن فيها حمدُ لله ، وتوحيده ، وذكر مملكته ذكره الزجاج[3].

الرابع : أن فيها (الرحمن الرحيم) مرتين ذكره بعض اللغوين .

الخامس : لأنها مقسومه بين الله تعالى وبين عبده .

السادس : لأنها نزلت مرتين ذكره الحسين بن الفضل[4] .

السابع : لأن كلما تها مثناه مثل الرحمن الرحيم – اياك – اياك – الصراط الصراط – ذكره بعض المفسرين ومن أعظم فضائلها أن الله تعالى جعلها في حيز و القرآن كله في حيز وامتن عليه بها كما امتن عليه بالقرآن كله[5].

1- سعيد بن جبير ابو عبد الله الأسدي ، الكوفي ،الإمام ، الحافظ ، المفسر ، روى عن ابن عباس ،وابن عمر ، والزبير ، والضحاك ، حدث عنه ثابت بن عجلا ، وابو صالح السمان ، وجعفر بن ابي المغيرة ، توفي 95هـ انظر سير اعلام النبلاء 187/5. .

2- ابو صالح هو احمد بن عبد الملك بن علي بن احمد ابو صالح النيسابوري ،الثقة ، المحدث ، الصوفي ،تنقل في البلدان ، خرج لنفسه ألف حد يث ،عن ألف شيخ توفي 407هـ انظر ارشاد الاريب الى معرفة الاديب المؤلف شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت ،الرومي الحموي ،توفي 626هـ تحقيق احسان عباس ،الناشر دار الغرب الاسلامي ـ بيروت ، الطبعة الاولى ،1414هـ 359/1.

3- الزجاج هو ابواسحاق محمد بن ابراهيم بن السري الزجاج البغدادي،له مؤلفات منها(الانسان واعضائه ،كتاب العروض ، الاستقاق) أخذ عنه ابوعلي الفارسي وجماعه ، توفي 311هـ انظر سير اعلام النبلاء 360/14.

4- الحسين بن الفضل بن عمير بن ابو علي البجلي ، العلامة ،المفسر ،الامام اللغوي ،عالم عصره ، سمع يزيد بن هارون ،وشيبان بن سوار ،حدث عنه ،محمد بن صالح ، ومحمد بن يعقوب ، ومحمد بن صالح ،توفي 282هـ ،المرجع سير اعلام النبلاء ،414/13.

5- تفسير الرازي 542/2

ذكر القرطبى:

وفي أسمائها اثناعشر إسماً :

الاول : الصلاة عن ابى هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله عزوجل : (قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدي ماسأل)[1].

الثانى : سورة الحمدلأن فيها ذكر الحمد.

الثالث : فاتحة الكتاب من غير خلاف بين العلماء وسميت بذلك لأنها تفتح قراءة القرآن بها لفظاً، وتفتح بها الكتابه في المصحف خطاً وتفتح بها الصلوات .

الرابع: ام الكتاب وفى هذا الاسم خلاف جوزه الجمهور وكرهه أنس والحسن[2]

قال الحسن : ام الكتاب الحلال والحرام قال تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٌ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌۖ ﴾[3] .

وقال انس : ام الكتاب اسم اللوح المحفوظ قال تعالى ﴿ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلۡكِتَٰبِ لَدَيۡنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴾[4].

الخامس : ام القرآن واختلف فيه ايضاً جوزه الجمهور وكرهه انس وابن سيرين والاحاديث الثابتة ترد هذين القولين عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحمدلله ام القرآن وام الكتاب والسبع المثانى)[5]

---

[1]- صحيح مسلم 296/1 ــ حديث رقم 395.

[2]- الحسن بن الفتح بن حمزة ابو القاسم ،الهمذاني ،له الفضل في الفرائض ، والتفسير ، والاداب ،الف كتاب(البديع في البيا ن عن غوامض القرآن) توفي 500هـ انظر طبقات المفسرين 44/1.

[3]- سورة ال عمران الآية 7.

[4]- سورة الزخرف الآية 4.

[5]- سنن الترمذى 297/5 ــ حديث رقم 3125.

قال يحى بن يعمر[1] : ام القرى مكه وام القرآن سورة الحمد .

السادس : المثانى سميت بذلك لأنها تثنى في كل ركعه.

السابع : القرآن العظيم ، سميت بذلك لتضمنها جميع علوم القرآن .

الثامن : الشفاء عن ابى سعيد الخدرى[2] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فاتحه الكتاب شفاء من كل داء)[3]

التاسع : الرقية ثبت ذلك من حديث ابى سعيد الخدرى (أن اناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانو في سفر فمروا بحى من احياء العرب فاستضافوهم فلم يضيفوهم فقالوا هل فيكم راق ؟ فإن سيد الحى لديغ أو مصاب فقال رجل منهم نعم فأتاه فرقاه بفاتحه الكتاب فبرأ الرجل فأعطى قطيعاً من غنم فأبى أن يقبلها وقال حتى اذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال يارسول الله :والله مارقيت الا بفاتحة الكتاب فتبسم وقال : (ما ادراك أنها رقيه ثم قال: خذوا منهم واضربوا الي معكم بسهم)[4]

العاشر : الأساس، قال ابن عباس: (لكل شئ أساس . أساس الدينا مكة ، وأساس الخلق ادم ، وأساس الانبياء نوح، وأساس الكتب القرآن ،و أساس القرآن الفاتحه) فإذا اعتللت او اشتكيت فعليك بالفاتحه تشفى .

---

[1]- يحي بن يعمرالوشقي، العدواني ،ولد بالأهواز، وكان من علماء التابعين ،عارفاً بالحجبث والفقه ،أخذ النح و عن ابي الأسود الدؤلي ،توفي ،129هـ انظر، الاعلام للزركلي 177/8.

[2]- ابي سعيد الخدري هو سعد بن مالك بن عبيد بن ثعلبة بن عوف بن الخزرج الأنصاري ، استصغر في غزوة أحد ، وشهد مابعدها من المشاهد ،روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن الخلفاء الأربعة وزيد بن ثابت وغيرهم ، رو ى عنه ابن عباس ، وابن عمر ، وابو امامة بن سهل ، وعبد الله بن ابي سرح ،وسعيد بن المسيب ،وغيرهم ،توفي 74هـ المرجع الاصابة في تمييز الصحابة 65/3,

[3]- سنن الدارمى 2122/4 ــ حديث رقم 3413.

[4]- صحيح البخاري 187/6 - حديث رقم 5007.

الحادي عشر : الوافيه قال سفيان بن عيينه[1] : لأنها لا تنصف ولوقرأ من سائرالسور نصفها في ركعه ونصفها الأخر فى ركعه لأجزأه ولو نصفت الفاتحه في ركعتين لم يجزي .

الثانى عشر : الكافية لأنها تكتفى عن سواها ولا يكفى سواها عنها .[2]

تعليق :

قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة في كل ركعة في حق الإمام والمنفرد لقول النبي صلى الله عليه وسلم (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) . هذا دليل على أن قراءة فاتحة الكتاب فرض في جميع الصلوات ، فريضة كانت أو نافلة .

إختلف العلماء في هذا المعنى إلى عدة أقوال :

القول الأول : قول الجمهور : إتفق جمهور العلماء على أنه تتعين قراءة الفاتحة في الصلاة ولا تجزي الصلاة بدونها واحتجوا على ذلك بحديث عبادة بن الصامت[3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن)[4] .

---

[1]– سفيان بن عيينة بن ابي عمران ميمون الهلالي ،الامام الكبير ، حافظ العصر ، شيخ الاسلام ، حدث عن عمرو بن دينار ، وابن شهاب الزهري ،وزيد بن اسلم ، ومحمد بن المنكدر ، حدث عنه الأعمش ، واب جريج ، وهمام بن يحي ، وعلي بن المديني ، توفي198هـ ، انظر سير اعلام النبلاء 454.

[2]– تفسير القرطبى 11/1

[3]– عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة الخزرجي ،الأنصاري ،شهد بيعة العقبة الاولى والثانية ،روى عن النبي صل الله عليه وسلم ، رو عنه انس بن مالك ،وجابر بن عبدالله ،وابو امامة الباهلي ، توفي45هـ انظر اسد الغابة 56/3.

[4]– انظر صحيح ابن حبان ، المؤلف محمد بن حبان بن احمد بن حبان التميمي ، االبستي ،توفي 354هـ ،تحقيق شعيب الأرنؤوط ،الناشر مؤسسة الرسالة ــ بيروت الطبعة الثانية 1414هـ 87/5.

القول الثاني : إنما تجب قراءتها في ركعة واحدة من الصلوات أخذاً بمنطلق الحديث (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) وهو قول الحسن البصري[1].

القول الثالث : إنها لا تتعين قراءتها بل لو قرئ بغيرها أجزأه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُۚ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[2] وبما ثبت من حديث في قصة المسئ في صلاته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم إقرأ ما تيسر معك من القرآن) قالوا : فأمره ما تيسر من القرآن ولم يعين له سورة الفاتحة وهو قول أبو حنيفة[3] والثوري[4] [5].

---

[1]– الحسن البصري هو الحسن ابن ابي الحسن يسار البصري ، ابو سعيد الانصاري روى عن عمران بن الحصين ، والمغير ة بن شعبة،والنعمان بن بشير ، حدث عنه مالك بن دينار ،ثابت البناني ،وهشام بن حسان ،توفي 110هـ ، المرجع ، سير اعلام النبلاء566/4.

[2]– سورة المزمل الآية 20.

[3]– ابوحنيفة النعمان بن ثابت التيمي ،الكوفي ،الإمام ،عالم العراق ، فقيه الأمه، روى عن عطاءبن ابي رباح ،وعن الشعبي ،وعن طاووس ،وعدي بن ثابت ،وعكرمة ، حدث عنه الجارود بن يزيد النيسابوري ، وجعفر ابي عون ، وخارجه بن مصعب ، وداود الطائي ،توفي 150هـ ، المرجع سير اعلام النبلاء 393/6.

[4]ـ الثوري هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث. كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى.حدث عن براهيم بن عبد الأعلى، وإبراهيم بن عقبة، وإبراهيم بن ميسرة، ، حدث عنه أولاده؛ سفيان الإمام، وعمر، ومبارك، وشعبة بن الحجاج، ، وأبوعوانة، توفي 161هـ ،أنظر لسان الميزان 2/ 386.

5– تفسير ابن كثير 87/5.

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ .

- عن الشعبي قال : (اسم الله الأعظم الله)

الدر المنثور 1 – 24 .

تخريج النص :

ــ مصنف ابن أبي شيبه 7 /243 حديث رقم 35613 .

دراسة النص:

قال الطبري[1]:

(ان الله تعالى جل ذكره أدب نبيه صلى الله عليه وسلم بتعليمه تقديم ذكر أسمائه الحسنى أمام جميع أفعاله ، وتقدم اليه في أن يبدأ به قبل جميع مهماته ، وجعل مأدبه به من ذلك وعلمه إياه جعله لجميع خلقه سنه يستنون بها).

والمراد بقوله تعالى (الله) الذي يألهه كل شئ ويعبده كل الخلق ومعنى قوله تعالى: (الرحمن الرحيم)اما الرحمن على وزن (فعلان) من رحيم والرحيم على وزن (فعيل).

ولإبن عباس في معنى الآيه قولان :

احدهما : الرحمن(الفعلان) من الرحمة وهو من كلام العرب .

الثانى : الرحمن الرحيم : الرفيق لمن احب ان يرحمه الشديد على من احب أن يعطف عليه)[2].

1- الطبري هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب.الامام ابوجعفر الطبري ,أحد الأئمة الأفذاذ ،جمع من العلوم مالم يشاركه فيها أحد ، سمع ابي كريب ، وهنا د بن السري ، ويونس بن عبد الأعلى ، روى عنه الطبراني ، واحمد بن كامل وغيرهم ، توفي310 هـ ، المرجع طبقات المفسرين 95/1.

2- تفسير الطبرى ،114/1

ذكر ابن الجوزى (بسم الله) اختصار كأنه قال ابدأ بأسم الله او بدأ بأسم الله قال الفراء[1] بعض قيس[2] يقولوون سمه يريدون اسمه .

واختلف العلماء في اسم الله الذي هو (الله) فقال قوم:انه مشتق وقال اخرون : انه علم ليس بمشتق وفيه عن الخليل[3] روايتان احدهما : انه ليس مشتق ولا يجوز حذف الألف واللام منه كمايجوز من الرحمن .

الثانية : أنه مشتق .

وذكر ابو سليمان الخطابي[4] : عن بعض العلماء أن اصله في الكلام مشتق من أله الرجل يأله : إذا فزع الى الله من امر نزل به فألهه أي : أجاده وامنه فسمى الهاً كما يسمى الرجل اماماً .

واشتق من الوله لأن قلوب العباد توله نحوه قال تعالى : ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ ﴾[5].

وكان القياس أن يقال مألوه كما يقال معبود وقال بعضهم اصله من أله الرجل يأله إذا تحير لأن القلوب تتحير عند التفكر في عظمته والتأله – التعبد فمنعى الاله المعبود . فأما الرحمن فذهب الجمهور الى انه مشتق من الرحمة مبنى علي المبالغة ومعناه ذو الرحمة التى لانظير له فيها .

---

[1]– الفراء هو يحي بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي ،ابو زكريا، امام الكوفيين ،وأعلمهم بالنحو واللغة ،له مؤلفات منها (معاني القرآن ،الأيام والليالي ،مشكل اللغة) ،توفي ،207هـ ، الأعلا م للزركلي 145/8.

[2]– قيس هي من بطن آل عامر بن صعصعة،بن بكر بن هوازن ،كانت منازلهم بالبحرين ، المرجع ، نهاية الأرب 403/1.

[3]– الخليل بن احمد الازدي ،الفراهيدي ابو عبد الرحمن البصري ،أخذ عن غالب القطان ،والعوام بن حوشب ،أخذ عنه ايوب بن المتوكل ،وسيبويه ،وعون بن عمارة له مؤلفات منها (كتاب العين تفسيرحروف اللغة ،كتاب العروض توفي 170 ، انظر تهذيب الكمال 326/8.

[4]– الخطابي هو ابو سليمان احمد بن محمد بن ابراهيم ، الامام ، العلامة ،الحاف ،صاحب التصانيف سمع من اسماعيل بن محمد الصفار ،حدث عنه ،ابو عبد الله الحاكم ، وابو عبيدة بن احمد ، توفي ،388هـ ، انظر سير اعلام النبلاء 23/7

[5]– سورة النحل الآية 53.

قال الخطابي : (الرحمن) ذو الرحمة الشاملة التى وسعت الخلق في ارزاقهم ومصالحهم ، وعمت المؤمن، والكافر و(الرحيم)خاص للمؤمنين قال تعالى: ﴿ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾[1] الرحيم بمعنى الراحم [2].

قال الرزاي[3]:

(ان الله تعالى يتجلي لعقول الخلق في أول الأمر يتجلى بأفعاله ، وأياته وفى وسط الامر يتجلى بصفاته ، وفى اخر الامر يتجلى بذاته) .

ان الله تعالى يتجلى للعامه بافعاله وأياته قال تعالى(﴿ وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴾[4] وقال تعالى : ﴿ إِنَّ فِى ٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴾[5].

ثم يتجلى لأوليائه بصفاته قال تعالى ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾[6] .

---

[1]- سورة الأحزاب الاية 43

[2]- زاد المسير لأبن الجوزى،16/1

[3]- الرازي هو محمد بن عمر بن الحسين الامام فخر الدين الرازي ،القرشي ، البكري ،الشافعي ، المفسر ، المتكلم ، من مؤلفاته (اعجاز القرآن ، مناقب الشافعي) ،انظر طبقات المفسرين للسيوطي 116/1.

[4]- سورة الرحمن الآية 24.

[5]- سورة يونس الآية 6.

[6]-سورة ال عمران الآية 191.

ويتجلى للأنبيـــاء بذاتـــه فـــى قولـــه تعـــالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهُ ثُمَّ ذَرۡهُمۡ فِي خَوۡضِهِمۡ يَلۡعَبُونَ ﴾ (1)

فلذ لك اسم الله عزوجل اقوى الاسماء فى تجلـــى ذاتـــه لأنـــه اظهـــر الاســـماء فى اللفظ وابعدها معنى عن العقول فهو ظاهر و باطن .

واما أسمه الرحمن فهو يفيد تجلى الحق بصفاته العاليـــه ولـــذلك قـــال تعـــالى : ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ ﴾(2)

واما سمه الرحيم فهو يفيد تجلى الحق بأفعاله وأياته فى قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا ﴾(3)(4) .

تعليق :

اختلف العلماء في البسملة هل هي آية من القرآن على ثلاثة أقوال : ــ

القول الاول : ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها إلا في سورة النمل وهو قول مالك(5) .**القول الثاني** : إنها آية من كل سورة وهو قول ابن المبارك (6).

القول الثالث : قال الشافعي هي آية من كل سورة .

دليل القول الأول وهو الراجح أن القرآن لا يثبت بأخبار الأحاد بينما يثبت بالتواتر القطعي .

1- سورة الا نعام الآية 91.

2- سورة الاسراء الآية 110.

3- سورة غافر الآية 7

4- تفسير الرازي 244/1.

5- مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر بن الحارث بن عثمان بن عمرو بن الحارث اللأصبحي ، المدني،أحد أعلا م الإسلا م ،امام دار الهجرة ، وأحد الأئمه الأربعة ، واليه ينسب المذهب المالكي ، روى عن عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، وزيد بن اسلم ، ونافع مولى بن عمر ،وحمدر الطويل ، سعيد المقبري ، أخذ عنه ، محمد بن عقبة ، وعمر بن حسين ، وكثير بن زيد، توفي 179هـ ،انظر تهذيب التهذيب5/10.

6- عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، الإمام شيخ الإسلا م ،عالم زمانه ،وأمير الأتقياء، أخذ عن الربيع بن انس الخراساني ، وسليمان االتيمي ، وعاصم الأحول ، والأعمش ، أخذ عنه ، سفيان الثوري ، ابو اسحاق الفزاري ، وعبد الرزاق بن همام ، توفي 181هـ ،انظر سير اعلام النبلاء 378/8.

دليل القول الثاني عن أنس قال : (بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ غفى إغفاة ثم رفع رأسه متبسماً فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : نزلت علي أنفاً سورة فقرأ: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ﴾[1][2].

دليل القول الثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا قرأت الحمد لله رب العالمين فقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم إنها أم القرآن , وأم الكتاب , والسبع المثاني ، وبسم الله الرحمن الرحيم أحداها)[3].

قال ابن العربي : (ويكفيك على أنها ليست بقرآن للإختلاف فيها ، والقرآن لا يختلف فيه ، فإن إنكار القرآن كفر)[4].

قال بعض العلماء : (الدليل على أنها ليست آية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بالفاتحة في الصلاة ولا يجهر بالبسملة ولو كانت منها لجهر بها كما يجهر في بقية أياتها)[5].

سورة البقرة – مدنية

وآياتها (مائتان وستة وثمانون)

قال تعالى: ﴿ الٓمٓ * ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾

سورة البقرة 1 – 2

---

[1]– سورة الكوثر الآيه 1- 3.

[2]– صحيح مسلم 300/1 - حديث رقم 400.

[3]–سنن الدار قطني ، المؤلف ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهدي البغدادي ، الدارقطني توفي 385هـ ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الناشر مؤسسة الرسالة ــ بيروت، الطبعة الاولى 1424هـ ،2/ 86 ــ حديث رقم 1190.

[4]–احكام القرآن لابن العربي 6/1.

[5]– تفسير القرطبي 1/ 93.

- عن الشعبي قال : (كانوا يكرهون أن يكتبوا أمام الشعر بسم الله الرحمن الرحيم) .

الدر المنثور 1 – 27.

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 281/5 – حديث رقم 26082 .
- الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع 264/1 – حديث رقم 546 .
- أورده القرطبي في تفسيره 97/1 .

النص :

عن الشعبي قال : (كانت الأنصار يقرأون عند الميت بسورة البقرة)

الدر المنثور

54/1

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 445/2 – حديث رقم 10848 .

دراسة النص :

قال القرطبى :

سورة البقرة هى أول سورة نزلت بالمدينة الا قوله تعالى﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ﴾[1] نزلت يوم النحر في حجة الوداع بمنى.

وهذه السورة فضلها عظيم وثوابها جسيم قال خالد بن معدان[2] : يقال لها فسطاط[3] القرآن . وذلك لعظمها وبهائها وكثرة احكامها ومواعظها .

قال ابن العربى : سمعت بعض اشياخى يقول : فيها الف امر ، والف نهى ، والف حكم ، والف خبر .

قال مجاهد[4] :(اربع ايات من اول هذه السورة نزلت فى المؤمنين وايتان بعدها نزلت في الكافرين وثلاث عشرة بعدها نزلت في المنافقين)[5]عن ابى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول اله صلى الله عليه وسلم (لكل شئ سنام[6] وان سنام القرآن سورة البقرة وفيها آيه هى سيدة آى القرآن هى آيه الكرسي)[7].

عن ابى امامه الباهلى[8] قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (اقرؤا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسره ولا يستطيعها البطله)[9] عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1]– سورة البقرة الاية 281

[2]- خالد بن معدان ابن ابي كرب الكلاعي ،تابعي ، ثقه ، وهو ممن اشتهروت بالعبادة،أصله من اليمن ، كان كثير التسبيح ،توفي ،104هـ انظر الاعلا م للزركلي 299/2.

[3]- فسطاط هو بناء معروف من الخيم ، مثل السرادق ،وهو أصغر منه يتخذه المسافرو،ن، ويجمع عاى فساطيط ،انظر لسان العرب 371/7.

[4]– مجاهد بن جبر ابو الحجاج المكي الأسود، الامام ، شيخ القراء والمفسرين ، روى عن ابي هريرة ، وعن عائشة ، وابن عباس ، وسعد بن ابي وقاص ،وجابر بن عبد الله ، وحدث عنه عكرمة ، وعطاء ، وطاووس ،وعمرو بن دينار ، ومنصور بن المعتمر ، توفي 102 هـ انظر سير اعلام النبلاء 449/4.

[5]– تفسير القرطبى 152/1.

[6]– السنام هو كل شئ علا شيئاً فهو سنا م ومنه سنام البعير ، وقبر مسنم اذا كان مرفوعاً المرجع لسان العرب 307/2.

[7]– سنن الترمذى 157/5 ــ حديث رقم 2878.

[8]– ابي امامه هو صدى بن عجلا ن، من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو من المكثرين في الرواية ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه خالد بن معدان ، وسالم بن ابي الجعد ،توفي 86هـ ،أسد الغابة 17/5 .

[9]–صحيح المسلم 553/1 ــ حديث رقم 804.

قال:(لا تجعلو بيتكم مقابر فإن البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله الشيطان)[1].

اى حفظها وقراءتها بركه، وبركه جاءت بصيغة عامه ومعنى ذلك انها بركه في كل ماقرأت له . وشروط حصول بركتها الطهارة والابتعاد عن المعاصى ،وقيل ان بركتها ثابتة في الشفاء من كل الاسقام الظاهرة والباطنه . .

قال الطيبى[2] : (او) للتنويع .

الأول: لمن يقرأهما ولا يفهم معناهما.

والثانى: لمن يجمع بينهما.

والثالث : لمن ضم اليهما تعليم الغير وهو تخصيص بعد تخصيص بعد تعميم أمر أولا بقراءة القرآن وعلق بها الشفاعة ، وافر سورة البقرة فأن اخذها بركه ، وتركهاحسره اى ندامه يوم القيامه لا يستطيعها البطله اى السحره لأن مايأتون به باطل سماهم باسم فعلهم لا تقدر على ابطالهم او على صاحبها السحرة لقوله تعالى ﴿﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ ﴾[3] [4].

تعليق :

أمر الشرع بقراءة القرآن الكريم على جهة الاطلاق , والامر المطلق يقتضي عموم الأمكنة والأزمنة والأشخاص , والأحوال فلا يجوز تغيير هذا الاطلاق إلا بدليل .

وعلى ذلك فقراءة القرآن عند الميت قبل الدفن وأثناء الدفن وبعده مشروعة بعموم النصوص الدالة على مشروعية قراءة القرآن بالإضافة إلى ورود أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأثار كثيرة عن السلف الصالح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (إذا مات أحدكم فلا

---

[1]–مسند الامام أحمد 489/14ــ حديث رقم 8915.

[2]- الطيبي هو احمد بن احمد الطيبي ، الشافعي ،النحوي،له مؤلفات منها (بلوغ الأمالي،مناسك الحج ، المفيد في التجويد) توفي 981هـ ،انظر الاعلا م للزركلي 91/1.

[3]- سورة البقرة الاية 102.

[4]- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح المؤلف على بن محمد ابو الحسن نور الدين الهروب توفى 1014ه ، الناشر دار الفكر –بيروت الطبعة الاولى 1422ه-416/4.

تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره ، وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب ، وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة في قبره)[1] .

استدل العلماء على قراءة القرآن عند القبر بحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : (مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال : (إنها ليعذبان وما يعذبان في كبير) ثم قال: بلى ، أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة[2] ، وأما أحدهما فكان لا يستتر من بوله قال: ثم أخذ عوداً رطباً فكسره إثنتين , ثم غرز كل واحداً منهما على قبر ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا)[3] .

(ويستفاد من هذا الحديث جواز غرس الأشجار وقراءة القرآن على قبور المسلمين , وإذا خفف عنهما بالأشجار فكيف بقراءة القرآن فإذا وصل النفع إلى الميت بتسبيحهما حال رطوبتها فإنتفاع الميت بقراءة القرآن عند قبره أولى) [4]

(واستحب العلماء قراءة القرآن عند القبر بهذا الحديث , لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريد فتلاوة القرآن أولى)[5] .

1- المعجم الكبير ، المؤلف سليمان بن احمد الشامي ابو القاسم الطبراني ،توفي 360 هـ ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، الناشر مكتبة ابن تيميه ،ـ القاهرة الطبعة الثانية ،444/12 ـ حديث رقم 13631 .

2- النميمة هي نقل الكلام من قوم الى قوم على جهة الافساد والشر ، أنظر تاج العروس 34 / 10.

3- صحيح مسلم 240/1 ـ حديث رقم 292 .

4- شرح النووي على مسلم ، المؤلف ابوزكريا محي الدين يحي بن شرف النووي ، توفي 676هـ ، الناشر دار احياء التراث العربي ـ بيروت ، الطبعة 1392هـ 202/3.

5- عمدة القارئ شرح صحيح البخاري ،المؤلف ابو محمد بن محمود احمد بن بن موسى بن حسين بد الدين العيني ، توفي855هـ ، الناشر دار احياء التراث الربي ـ بيروت ، 118/3.

النص:

قال تعالى (﴿ الٓمٓ * ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾

سورة البقرة الآيه 1 – 2.

- عن داود بن أبي هند قال : (كنت أسأل الشعبي عن فواتح السور قال : يا داود إن لكل كتاب سراً وإن سر هذا القرآن فواتح السور فدعها وسل ما بدا لك).

الدر المنثور

136/1

تخريج النص :

- **تفسير الثعلبي** 136/1.

دراسة النص:

قال الرازى :

(فى قوله تعالى: (الم) ومايجرى مجراه من فواتح السور هذا علم مستور , وسر محجوب , استأثر الله تبارك وتعالى به .

قال ابوبكر الصديق رضى الله عنه : (لله فى كتاب سر وسره فى القرآن اوائل السور) .

وقال على رضى الله عنه : (ان لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجى) .

وقال بعض العلماء : العلم بمنزلة البحر، فأجرى منه وادٍ ثم اجرى من الوادى نهر ، ثم اجرى من النهر جدول، فلو أجرى الى الجدول ذلك الوادى لغرقة وأفسده ولوسال البحر الى الوداى لافسده وهو المراد من قوله تعالى: ﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا ﴾[1].

فبحور العلم عند الله تعالى فأعطى الرسل منها (أودية) ثم اعطت الرسل من اوديتهم انهاراً الى العلماء .

وسئل الشعبي عن هذه الحروف فقال: (سر الله فلا تطلبوه)[2].

قال ابو جعفر :

(اختلف اهل التأويل فى قوله تعالى (الم) وفى سائر الحروف المقطعه الى **عدة اقوال :**

القول الأول : هى من اسماء القرآن قاله، قتاده ومجاهد .

القول الثانى : انها اسماء للسور قاله، زيد بن اسلم[3] .

القول الثالث : هى اسم الله الأعظم عن شعبه [4] قال سألت السدى [5] عن (الم وحم وطسم) فقال : قال ابن عباس : (هى اسم الله الاعظم).

1- سورة الرعد الآية 17.

2- تفسير الرزاى 250/2.

3- زيد بن اسلم ابو عبد الله العدوي العمري ، الإمام ، الحجة ،القدوة ، حدث عن عبدالله بن عمر ، وجابر بن عبد الله ، وانس بن مالك ، وسلمة بن الأكوع ، أخذ عنه مالك بن انس ، وسفيان الثوري ،والأوزاعي ، توفي 306 هـ المرجع سير اعلام النبلا 5 /316..

4- شعبه بن الحجاج بن الورد الأزدي العتكي ، الإمام ، الحافظ ، أمير المؤمنين في الحديث ،حدث عن قتادة ، وأبي جمرة الضبغي ،ومنصور بن المعتمر ، وخلق كثير سواهم ،حدث عنه عبادة بن العوام ، وبشر بن المفضل ،وعبيدالله الأشحعي ، وخالد بن الحارث ، توفي 160 هـ ،انظر المرجع السابق 7/ 204.

5- السدي اسماعيل بن عبد الرحمن ابن أبي كريمة ، الامام ، المفسر ، احد موالي قريش . ، حدث عن انس بن مالك ، وابن عباس ، وابو عبد الرحمن السلمي ، حدث عنه شعبة ، وسفيان الثوري ، والمطلب بن زياد وآخرون توفي 127هـ ، انظر لسان الميزان418/1.

القول الرابع : هى قسمٌ أقسم الله به ، قاله عكرمه .

القول الخامس : هى حروف مقطعة من اسماء و أفعال كل حرف من ذلك هولمعنى .

ذكر الطبرى :

لكل قول من الاقوال التى قالها الذين وصفنا قولهم وفي ذلك لكل وجه معروف.

فأما الذين قالوا (الم) اسم من اسماء القرآن فلقولهم **ذلك وجهان** :

احدهما : ان يكونواأرادوا ان (الم) اسم للقرآن كما الفرقان اسم له .

الثانى : ان يكونوا ارادوا انه اسم من اسماء السورة التى تعرف به كما نعرف سائر الاشياء بأسمائها التى هي لها اما رات تعرف بها كقولك قرأت اليوم (المص.) و(ن) اى السورة التى قرأتها من سور القرآن .

فأما الذين قالو انها اسماء للسور جعل كل اسم امارة للمسمى به من السور فلما شارك المسمى فيه غيره من سور القرآن احتاج المخبر عن السورة ان يضم اليهما اسمها المسمى بها .

فيقول المخبر عن نفسه انه تلا سورة البقرة فيقول قرأت (الم – البقرة) وقرأت (الم – آل عمران) ويقصدأنه قرأ ﴿الٓمٓ * ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾[1].

واما الذين قالوا ذلك فواتح يفتتح الله بها عزوجل كلامه فإنهم وجهوا بذلك الى نحو معانى اللغة العربية .

وظاهر كلام العرب ان ينقص المتكلم منهم الكلمة الاحرف ،اذا كان فيما يفى دلالة على ماحذف منها، ويزيد فيها ماليس منها،إذا لم تكن الزيادة ملبسة على معناها.

ان الله جل ثناؤه افتتح كلامه بوصف نفسه بأنه العالم الذي لا يخفى عليه شئ، وجعل ذلك لعباده منهجا يسلكونه فى مفتتح خطبهم، ورسائلهم

---

1 سورة ال عمران الآية 1-2.

ومهمات امورهم، وابتلاء منه لهم ليستوجبوا به عظيم ثوابه في دار الجزاء كما افتتح﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [1] وقوله تعالى (﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾ [2] وكما جعل مفاتح بعضها تعظيم نفسه وإجلالها بالتسبيح كما قال جل ثناؤه ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا ﴾[3])[4].

عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة بعشر امثالها ،لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف)[5].

تعليق :

استفتح الله عز وجل بعض سور كتابه الحكيم ببعض الحروف الهجائية التي لا تكون كلمات , وبعضها إبتدأ بحرف واحد مثل : ص ، ق ، ن ، وبعضها بحرفين مثل : حم ، يس ، طه ، وبعضها بثلاثة أحرف مثل : ألم ، طسم ، ومنها ما بدأ بأربعة أحرف مثل : المص ، المر ، ومنها ما بدأ بخمسة أحرف مثل : كهيعص ، واختلف أهل التأويل في الحروف التي في أول السور روي عن أبي أبكر الصديق رضي الله عن قال : (هي سر الله في القرآن ، فهي من المتشابه الذي انفرد الله تعالى بعلمه، ولا يجب أن يتكلم فيها ، ولكن نؤمن بها ونقرأها كما جاءت) [6].

قال القرطبي : (الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يفسر)

---

1 سورة الفاتحة الآية 1 .

2 سورة الانعام الآية 1 .

3- سورة الاسراء الآية 1.

4- تفسير الطبرى1/ 215.

5- سنن الترمذى 175/5ــ حديث رقم 2910.

6- تفسير مقاتل بن سليمان ، المؤلف مقاتل بن سليمان بشير الأزدي،البلخي ، توفي 150هـ تحقيق ،عبد الله محمود شحاتة، دار احياء التراث العربي ــ بيروت ، الطبعة 1423هـ 201/5 .

قال أبو بكر بن العربي : (فهذا يوضح أن حروفاً من القرآن سترت معانيها عن جميع العالم ، اختباراً من الله عز وجل وامتحاناً ، فمن آمن بها أثيب وسعد ، ومن كفر وشك أثم وبعد) [1]

النص:

قال تعالى ﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾

سورة البقرة الآيه2.

- عن الشعبي : في قوله : (هدىً قال : من الضلالة)

الدر المنثور 1/ 60.

- تفسير الطبري 230/1 .
- تفسير ابن أبي حاتم 34/1 .

- دراسة النص:

قال القرطبى:

1- تفسير القرطبي154/1 .

(قوله تعالى : (ذلك الكتاب) ذلك تستعمل فى الاشارة ، وان كان موضوعا للأشارة الى الغائب . كما قال تعالى فى الاخبار عنه عزوجل: ﴿ ذَٰلِكَ عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[1] اى بمعنى : هذا الكتاب فذلك اشاره الى قريب.

ومنه ذلك كقوله تعالى ﴿ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۚ ﴾[2]

وقيل(ذلك) اشارة الى غائب و**اختلف فى ذلك الغائب الى اقوال :**

احدها :انه اراد الى ماقد نزل من القرآن بمكه، وذلك قوله تعالى ﴿ إِنَّا سَنُلۡقِي عَلَيۡكَ قَوۡلٗا ثَقِيلًا ﴾[3] لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مستشرفا لأنجاز هذا الوعد من ربه عزوجل .

الثانى: أن الله تعالى كان وعد اهل الكتاب ان ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم كتابا فالاشارة الى ذلك الوعد .

قال المبرد[4]:(المعنى هذا القرآن الذي كنتم تستفتحون به على الذين كفروا) .

الثالث : ان ذلك اشاره الى اللوح المحفوظ . والكتاب ، والحكم ، والقدر.

والكتاب : هو خط الكاتب حروف المعجم مجموعة او متفرقة وسمى كتابا وان كان مكتوباً [5].

ذكر ابن الجوزى قوله تعالى: (ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ)

الريب: الشك.

والهدى : الارشاد .

والمتقون : المحترزون.

1- سورة السجدة الآية 6.

2- سورة البقرة الآية 252.

3- سورة المزمل الآية 5.

4 -المبرد هوابو العباس محمد بن يزيد ، عبد الأكبر الأزدي ،البصري ، النحوي ، أخذ عن ، ابي عثمان المازني ، وأبي حاتم السجستاني ،وأخذ عنه ،ابو بكر الخرائطي ،واسماعيل الصفار ،توفي 286هـ انظر سير اعلا م النبلاء576/13.

5- تفسير القرطبى 159/1.

والريب: قريب من الشك ، وفيه زيادة ، كأنه ظن سوء.

تقول : رابنى امر فلان إذا ظنت بـــه ســـوءاً ومنـــه حـــديث انـــس رضـــى الله عنه

قال : قال رسول الله صلى الله عليـــه وســـلم : (دع مايريبـــك الـــى مالايريبـــك)[1].

وقد يستعمل الريب فى قولهم: (ريـــب الـــدهر) و(ريـــب الـــزمن) اى حوادثـــه قال تعالى: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ﴾[2])[3].

واختلف العلماء فى معنى هذه الآية الى ثلاثة اقوال :

احدها : ان ظاهرها النفى ، ومعناها النهى وتقديرها: لا ينبغى لأحد أن يرتاب له لأتقانه أحكامه ومنه قوله تعالى ﴿ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ﴾[4] اي ينبغى لنا ومثله قوله تعالى ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ ﴾[5].

الثانى : أن معناها: لاريب فيه أنه هدى للمتقين قاله, المبرد.

الثالث : أن معناها: لا ريب فيه انه من عند الله قاله مقاتل(6).

فان قيل : فقد ارتاب به قوم فالجواب انه احق فى نفســـه فمـــن حقـــق النظـــر فيه علم .

فان قيل : فالمتقى مهتد فما فائدة اختصاص الهداية به ؟

فالجواب من وجهين:

1- مسند الامام أحمد 23/20 ــ حديث رقم 12550.

2- سورة الطور الاية 30.

3- زاد المسير لا بن الجوزي 1 / 27.

4- سورة يوسف الآية 38.

5- سورة البقرة الآية 197.

6- مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي ،البلخي من اعلا م المفسرين أصله من بلخ ، انتقل الى البصرة ،من مؤلفاته (التفسير الكبير، الناسخ والمنسوخ، الوجوه والنظائر) توفي 150 هـــ، انظر الاعلام للزركلي 281/7.

احدهما : أنه أراد المتقين والكافرين فاكتفى بذكر أحد الفريقين.
كقوله تعالى ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ ﴾ [1] أراد الحر والبرد.
الثانى : أنه خص المتقين لأنتفاعهم به ومنه قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا ﴾[2] وكان منذر لمن يخشى ولمن لا يخشى [3].
(**ذكر الرازى** أن الله تبارك وتعالى بين أن القرآن هدىً للناس فى قوله تعالى ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾[4]
ثم قال انه (هدى للمتقين) فهذا يدل على المتقين هم كل الناس فمن لا يكون متقيا كأنه ليس بأنسان).[5]

تعليق:

إن أجل وأعظم نعم الله على عباده هدايته تبارك وتعالى من شاء من عباده والعطية الأجل ، إذ هي النعمة العظمى ، .
يقول الله تبارك وتعالى في التنويه إلى هذه النعمة وبيان عظم مكانتها واختيارها قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾[6] و قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[7] وإنما عظم شأن هذه النعمة لأن الإسلام دين الله تبارك وتعالى الذي رضيه ولا يقبل غيره قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾[8] والإسلام

---

[1]- سورة النحل الآية 81.
[2]- سورة النازعات الآية 45 .
[3]- زاد المسيرلابن الجوزى 28/1.
[4]- سورة البقرة الآيه 185.
[5]- تفسير الرزاى 268/2.
[6]- سورة الحجرات الآية 17.
[7]- سورة النور الآية 21.
[8]- سورة آل عمران الآية 85.

يدعو إلى العبادات العظيمة ، والأعمال الجليلة ، والأداب الرفيعة ، فالإسلام يقوم على عقائد صحيحة ليعمر بها قلب المؤمن لتكون بها سعادته في الدنيا والاخرة .

النص :

قال تعالى﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٍۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىۡءٍ عَلِيمٌ ﴾

سورة البقرة الآيه 29.

- عن الشعبي قال :(كتب ابن عباس إلى أبي الجلد[1] يسأله عن السماء من اي شيء هي ، فكتب إليه : أن السماء من موج مكفوف[2]).

الدر المنثور 110/1

تخريج النص :

- تفسير ابن أبي حاتم 216/7.
- العلل في معرفة الرجال لأحمد بن حنبل 201/1 .

دراسة النص :

قال الرازى :

(ذكر الله سبحانه وتعالى هذه النعمه التى عمت المكلفين بأسرهم وما أحسن مارعى الله سبحانه وتعالى هذا الترتيب فإن الانتفاع بالأرض والسماء انما يكون بعد حصول الحياه فلهاذا ذكر الله امر الحياه أولا ثم أتبعه بذكر السماء والأرض فهذا يدل على ان المذكور بعد قوله (خلق) لأجل انتفاعنا فى الدين والدنيا، اما فى الدنيا فليصلح أبداننا ولنتقوى به

---

[1]– أبي الجلد هو جيلان بن فروة البصري الجوني روى عنه قتادة ، وأبو عمران الجوني أنظر الكنى والأسماء ، المؤلف ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري ، النيسابوري ، توفي 261هـ ، تحقيق ، عبد الرحيم محمد أحمد ، الطبعة الأولى ، 1404هـ ، 1\196

[2]– مكفوف : أصله من الكف وهو لغة : المنع ، ومنه كفة الثوب ، لأنه تمنعه من أن ينتشر ، وكقولك رجل مكفوف أي قد كف بصره من أن ينظر ، أنظر لسان العرب ، 9\305

على الطاعات، وأمافى الدين فللا ستدلال بهذه الاشياء والاعتبار بها بقوله (مافى الارض جمعياً) جميع المنافع فمنها ما يتصل بالحيوان، والنبات ،والمعادن ،والجبال كل ذلك انما خلقها الله كى ينتفع بها قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾[1])[2].

قال ابو جعفر :

(فمعنى الكلام اذاً هو الذي أنعم عليكم فخلق لكم مافى الارض جميعا وسخره لكم تفضلا منه بذلك عليكم، ليكون لكم بلاغاً فى دنياكم ،ومتاعاً الى موافاة أجالكم ، ودليلا على وحدانية ربكم ثم علا الى السموات السبع وهى دخان، فسواهن وأجرى فى بعضهن شمسه، وقمره ،ونجومه ،وقدر فى كل واحد منهن ماقدر من خلقه .

قال مجاهد : خلق الله الارض قبل السماء فلما خلق الارض ثار منها دخان فذلك حين يقول : (ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات)

قال : بعضهن فوق بعض وسبع ارضين بعضهن تحت بعض .

قال قتاده : فسوهن سبع سموات قال : بعضهن فوق بعض، بين كل سماء مسيرة خمسمائة عام.

عن ابن عباس قال : خلق الله الأرض قبل السماء ثم ذكر السماء قبل الأرض وذلك ان الله خلق الارض بأقواتها من غير ان يدحوها[3] قبل السماء ثم استوي الى السماء فسوهن سموات) ثم دحا الارض بعد ذلك فيقوله تعالى: ﴿ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴾[4])[5].

---

[1]- سورة لقمان الاية 20

[2]– تفسير الرازى 379/2

[3]- يدحوها من دحا يدحوها دحواً ، ودحاها أي بسطها ، أي بسط الأرض فلما رأها استوت على الماء ارسى عليها الجبال ، أنظر تاج العروس ، 38\37

[4]-سورة النازعات الآية 30

[5]- تفسير الطبرى 437/1

ذكر القرطبى :

(ان جميع ما فى الارض منعم به علينا فهولنا وهذا دليل على التوحيد والأعتبار . ويجوز ان يكون عنى به ماهم اليه محتاجون، من جميع الاشياء . استدل العلماء أن أصل الاشياء الإباحة بهذه الآية حتى يقوم دليل على الترك وعضدوا بهذا بأن قالوا أن المأ كل الشهية خلقت مع إمكان ألا تخلق فلم تخلق عبثاً فلابد لها من منفعة وتلك المنفعة لا يصح رجوعها الى الله سبحانه وتعالى لا ستغنائه بذاته فهى راجعة الينا . ومنفعتنا اما فى نيل لذاتها ، او فى اعتبارنا بها .

قال ابو الحسن [1] واكثر المالكية ان لا حكم فيها فى تلك الحال وأن للشرع إذا جاء أن يحكم بماشاء وأن العقل لا يحكم بوجوب ولاغيره وإنما حظه تعرف به الامور على ماهى عليه)[2] .

وقال العلماء : (خلق لكم مافى الارض جمعياً، لتنتفعوا به على طاعته ،لا لتصرفوه فى وجوه معصيته).

وقال ابو عثمان[3] : (وهب لك الكل وسخر لك لتستدل به على سعة جودة، وتسكن الى ماضمن لك من جزيل عطائه فى المعاد، ولا تستكثر كثير بره على قليل عملك، فقد ابتد أك بعظيم النعم قبل العمل وهو التوحيد)[4] .

تعليق :

قال ابن منظور[5] :

---

[1]- ابوالحسن هوعلي بن اسماعيل بن اسحاق بن أبي بشر الأشعري ، اليمني ،امام المتكلمين، وهو مؤسس مذهب الأشاعرة ، وتلقى مذهب المعتزلة ثم، ثم رجع وجاهر بخلا فهم ،توفي 324هـانر سير اعلا م النبلاء 85/15،الاعلام للزركلي 263/4.

[2]- تفسير القرطبى 251/1

[3]- ابو عثمان هو ربيعة التيمي ،المدني ، امام ، حافظ ،كان من اصحاب الفتوى بالمدينه توفي 136هـ ، المرجع الاعلا م للزركلي 17/3.

[4]- تفسير القرطبى 252/1.

[5]– محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جماالدين بن منظور الرويفعي، الامام اللغوي الحجة ، من مؤلفاته لسان العرب ، سرور النفس بمدارك الحواس الخمس ، مختصر تاريخ بغداد ، توفي 711هـ ، المرجع الاعلام للزركلي 108/7.

(سما من السمو وهو الإرتفاع والعلو ، وتقول : سموت ، وسميت مثل علو وعليت ، وسما الشيء سمواً فهو سام ، ويقال للحسيب والشريف : قد سما ، وإذا رفعت بصرك إلى الشيء قلت : سما إليه بصري والجمع اسميه ، وسموات) [1].

قال أبو جعفر :

(وإنما سميت السماء سماءاً لعلوها على الأرض، وعلى سكانها من خلقه ، وكل شيء كان فوق شيء أخر فهو لما تحته سماء ولذلك قيل : سقف البيت سماء لأن فوقه يرتفع عليه , فكذلك سميت السماء للأرض سماءً لعلوها وإشرافها عليها) [2]

.

---

[1]- لسان العرب 397/14 .

[2]-تفسير الطبري 366/1 .

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾

سورة البقرة الآيه44.

- عن الشعبي قال : (يشرف قوم في الجنة على قوم في النار فيقولون : مالكم في النار ؟ فإنما كنا نعمل بما تعملون).

الدر المنثور

157/1

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 209/7 – حديث رقم 35405.
- حلية الأولياء لأبو نعيم الأصبهاني 312/4 .
- الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي 484/1 .

- عن الشعبي قال : (يطلع قوم من أهل الجنة إلى قوم في النار فيقولون : ما أدخلكم النار ؟ وإنما دخلنا الجنة بفضل تأديبكم وتعليمكم ، قالوا : إنا كنا نأمر بالخير ولا نفعله) .

الدر المنثور 157/1.

تخريج النص :

- السنن الكبر للنسائي 407/10 – حديث رقم 11860 .
- شعب الإيمان للبيهقي 301/3 – حديث رقم 1709 .
- الزهد والرقائق لابن المبارك ص/21 – حديث رقم 64 .
- جامع البيان وفضله 671\/1 – حديث رقم 1176 .

عن الشعبي : (ما خطب خطيب في الدنيا إلا سيعرض الله عليه خطبته ما أراد بها) .

الدر المنثور 158/1

تخريج النص :

- شعب الإيمان للبيهقي 7 / \40 – حديث رقم 4615 .
- الزهد للرقائق لابن المبارك ص/ \44 – حديث رقم 136 .
- حلية الأولياء لأبو نعيم الأصبهاني 4 /312 .

دراسة النص :

قوله تعالى (أتامرون الناس بالبر) قال ابن عباس : نزلت فى اليهود كان الرجل يقول لقرابته من المسلمين فى السر : أثبت على ما أنت عليه وما يأمرك به هذا الرجل –يعنون– محمداً صلى الله عليه وسلم –فإن أمره حق فكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه .[1]

جاء فى معنى (البر) ثلاثة اقوال :

أحدها : أنه التمسك بكتابهم كانوا يأمرون باتباعه ولا يعملون به .

الثانى : أنهم كانوا يأمرون باتباع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، روى القولان عن ابن عباس.

الثالث : الصدقة كانوا يأمرون بها ويبخلون ، ذكره الزجاج [2]. .

قال ابن كثير:

(يقول الله تعالى مخاطبا اهل الكتاب كيف يليق بكم يامعشر اهل الكتاب وانتم تأمرون الناس بالبر هو جماع الخير، أن تنسوا أنفسكم فلا تأمرون

---

[1]– زاد المسير لابن الجوزى 61/1 اسباب النزول للوحدى ،ص27

[2]– المرجع السابق 62/1.

به وتأمرون الناس به ،وانتم مع ذلك تتلون الكتاب وتعلمون مافيه على من قصر فى اوامر الله : افلاتعقلون ماأنتم صانعون بأنفسكم، فتنتبهوا من رقد تكم، وتتبصروا من عمايتكم).

قال قتاده : (كان بنو اسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله وبتقواه ، وبالبر ويخالفون فعيرهم الله عزوجل .

تنسون انفسكم اى تتركون انفسكم وتنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوه والعهد والتوراة وانتم تكفرون بمافيها من عهدى اليكم فى تصديق رسولي وتنقضون ميثا قى).

قال ابي الدرداء[1]: (لا يفقه الرجل كل الفقة حتى يمقت الناس فى ذات الله،ثم يرجع الى نفسه فيكون اشد لها مقتاً) .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم [2]: (هؤلاء هم اليهود وإذا جاء الرجل سألهم عن الشئ امروه بالحق) .

(ان الله تعالى ذمهم على هذا الصنيع نبههم على خطئهم فى حق انفسهم حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه فإن الامر بالمعروف معروف وهو واجب على العالم ، ولكن الواجب والاولى بالعالم أن يفعله مع من امرهم به ولا يتخلف عنهم كما قال تعالى على لسان شعيب عليه السلام ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أُخَالِفَكُمۡ إِلَىٰ مَآ أَنۡهَىٰكُمۡ عَنۡهُۚ إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ﴾[3].

فكل من الامر بالمعروف وفعله واجب لا يسقط احدهما بترك الاخرعلى اصح أقوال العلماء .

وذهب بعضهم الى أن مرتكب المعاصى لا ينهى غيره عنها لتمسكهم بهذه الآيه.

---

[1]- ابي الدرداء هو عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري ، الامام القدوة،صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ،حكيم هذه الأمة ،وسيد القراء،بدمشق ،روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه أنس بن مالك ' وابن عباس ، وعبد الله بن عمر ،وغيرهم من الصحابة ،توفي 32 هـ ، انظر سير اعلا م النبلاء 335/2.

[2]-عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري ، المدني ،جمع تفسيرأفي مجلد واحد ،وكتاب في الناسخ والمنسوخ ،حدث عن ابيه ، وعن ابن المنكدر، روى عنه قتيبه ،وهشام بن عمار ، توفي 182هـ ،المرجع السابق 349/8.

[3]– سورة هود الآية 88.

والصحيح أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله ، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه .

ولكنه مذموم على ترك الطاعة، وفعل المعصية، لعلمه بها ومخالفته على بصيرة فإن ليس من يعلم كمن لا يعلم ولهذا جاءت احاديث الوعيد فيه .[1]

تعليق:

إن الله سبحانه وتعالى يريد من عباده المؤمنين أن تكون أقوالهم وأفعالهم سواء ، فإن الله سبحانه وتعالى يمقت الذي يقول ما لا يفعل قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾[2] هذا التناقض بين الأقوال والأفعال هو الذي يؤدي إلى مقت الله ويؤدي إلى الهلاك .

وورد في الحديث عن جندب[3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه) [4] .

(وهذا الحديث يدل على أنه يحرق نفسه بنار الأخرة ، فصلاح غيره في هلاكه هذا إذا لم يدعو إلى طلب الدنيا ، وإلا فهو كالنار المحرقة تأكل نفسها وغيرها وكما أن إضاءة السراج للناس في هلاك الزيت ، ولذلك قالوا كثرة العلم في غير طاعة مادة الذنوب ، وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وإن كان هو مرتكب للكبائر ، وقال بعضهم : إذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه)[5] .

---

[1]- تفسير ابن كثير 153/1.

[2]- سورة الصف الآية 2 – 3 .

[3]- جندب بن عبد الله الغامدي الأزدي ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن علي ، وسلمان الفارسي حدث عنه أبو عثمان النهدي ، والحسن البصري ، شهد صفين ، واستشهد فيها توفي 37هـ ، أنظر سيرة أعلام النبلاء 175/3 .

[4]- المعجم الكبير للطبراني 165/2 – حديث قم 1681 .

[5]- التيسير بشرح الجامع الصغير ، المؤلف ، تاج العارفين بن علي زين العابدين الحدادي ، المناوي ، توفي 1031هـ ، الناشر ، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض ، الطبعة الثالثة ، 1408هـ 116/1 .

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾

سورة البقرة الآية 79.

- عن الشعبي قال : (لا بأس ببيع المصاحف إنهم لا يبيعون كتاب الله إنما يبيعون الورق وعمل أيديهم)

الدر المنثور 206/1

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 288/4 – حديث رقم 20229 .
- مصنف عبد الرزاق 113/8 – حديث رقم 14527 .
- السنن الكبر للبيهقي 28/6 – حديث رقم 11074 .

دراسة النص :

قال ابن الجوزي :

(فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم هذه الآية نزلت في اليهود لأنهم حرفوا التوراة وزادوا فيها ما أحبوا ، ومحوا منها ما يكرهون ، ومحوا اسم محمد صلى الله عليه وسلم من التوراة ، ولذلك غضب الله عليهم ، سوهو قول ابن عباس وقتادة) .

الويل هو الهلاك والدمار – قال الزجاج : (الويل كلمة تقولها العرب لكل من وقع في هلكه ، وأصلها في اللغة العذاب والهلاك) .

قال ابن الأنباري: (الويل المشقة من العذاب[1]).

قال عطاء[2] : (الويل وادٍ في جهنم لو سيرت فيه الجبال لماعت) .وقال بعضهم : (الويل صديد في جهنم) .

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الويل وادٍ في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفاً قبل ان يبلغ قعره)[3]، وقال سعيد ابن المسيب رضي الله عنه : (الويل وادٍ في جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لماعت من شدة حره) هو للذين يكتبون الكتاب المحرف بأيديهم ، والذين يدعون إلى الضلال بالزور والكذب على الله ، وأكل أموال الناس بالباطل)[4] قوله تعالى : (بأيديهم) متعلق بما يكتبون ، والكتاب هنا بعض المكتوب ، وهذا من باب التأكيد فإن الكتابة لا تكون بغير اليد ومنه قوله تعالى :﴿ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ ﴾[5] و ذلك أنهم باشروا ذلك بأنفسهم ولم يأمروا به غيرهم ، وذلك يبين جرأتهم ومجاراتهم ، فإن المباشر للفعل أشد موقعة ممن لم يباشره قال ابن السراج[6] : (ذكر الأيدي كناية عن أنهم اختلقوا ذلك من أنفسهم) ، وذلك أن أحبار اليهود خافوا ذهاب كلمتهم وزوال بأسهم حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم (المدينة) فاحتالوا على اليهود بإبعادهم عن الإيمان فعمدوا إلى صفة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في التوراة فغيروها ، وكانت صفته فيها حسن الوجه ، حسن الشعر ، أكحل العينين ، ربع القامة فغيروها وكتبوا

---

[1]- زاد المسير لابن الجوزي 82/1.

[2]- عطاء بن ابي ربا ح اسلم القرسي ، الإمام ، شيخ الإسلام ، مفتي الحرم ، حدث عن عائشه ،وأبي هريرة ، وابن عباس ، ورافع بن خديج ، وزيد بن أرقم ، حدث عنه مجاهد بن جبر ، وابو اسحاق السبيعي ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ، توفي 114هـ انظر سير اعلام النبلاء 78/5..

[3]- سنن الترمذي 320/5 – حديث رقم 3164

[4]- تفسير ابن كثير 205/1 .

[5]- سورة الأنعام الاية 38.

[6]- ابن السراج هو أبو بكر محمد بن السري بن سهل أحمد أئمة الأدب العربية من أهل بغداد له مؤلفات منها (شرح كتاب سيبويه) ، الشعر والشعراء ، المواصلات والمذكرات ، توفي 316هـ ، المرجع الأعلام للزركلي، 136/6

مكانها طويلاً ، أزرق ، بسيط الشعر فإذا سألوهم عن محمد صلى الله عليه وسلم قرؤا ما كتبوه عليهم فيجدونه مخالفاً لصفته فيكذبونه)[1] .

تعليق :

عن عبد الله بن عمر قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو) [2] .

قال النووي[3] :

(نهى رسول الله صلى الله عليه عن المسافرة بالمصحف إلى أرض الكفار ، مخافة ان يناله العدو ، وهو خوف أن ينالوه فينتهكوا حرمته ، فإن أمنت هذه العلة بأن يدخل في جيش من المسلمين فلا كراهة) .

قال مالك وجماعة من أصحابنا: (بالنهي مطلقاً) والصحيح هو أنه لا كراهة إذا أمنت العلة .

إتفق العلماء على أنه لا يجوز أن يكتب إليهم كتاب فيه آية أو آيات .

وكره مالك وغيره معاملة الكفار بالدراهم والدنانير التي فيها اسم الله تعالى[4].

قال ابن قدامة[5] : (ولا يجوز تمكين الكافر من شراء المصحف ، وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكره بيعهم الثياب المكتوب عليها ذكر الله تعالى ، ويكره للرجل المسلم أن يعلم غلاماً مجوسياً شيئاً من القرآن إلا إذا أسلم ، فنعم ، وإلا فيكره أن يوضع القرآن في غير

---

[1]- اللباب في علوم الكتاب 208/2.

[2]- أنظر صحيح مسلم 1490/3 – حديث رقم 1869.

[3]- النووي هو محي الدين بن شرف بن حسين الحوراني ، النووي الشافعي ، أبو زكريا ، علامة الفقه والحديث ، من مؤلفاته (تهذيب الأسماء واللغات ، المنهاج في شرح صحيح مسلم ، رسالة في التوحيد ، بستان العارفين) ، توفي 676هـ ، أنظر أعلام للزركلي 48/8.

[4]- شرح النووي على مسلم 13/13.

[5]- ابن قدامة هو : محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن قدامة المقدسي – الدمشقي الصالحي – حافظ للحديث – عارفاً للأدب من كبار علماء الحنابلة ، أخذ عن ابن تيمية ، له مؤلفات منها (قواعد أصول الفقه ، شرح التسهيل ، العلل في الحديث ، تراجم الحفاظ) توفي 744هـ ، المرجع الأعلام للزركلي 326/5

موضعه ، ويجوز أن يعلمه أن يصلي على النبـــي صـــلى الله عليـــه وســـلم)[1] .

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾

سورة البقرة الآية 97.

- عن الشعبي قال: (نزل عمر رضي الله عنه بالروحاء فرأى ناسا يبتدرون أحجارا فقال: ما هذا فقالوا: يقولون أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى هذه الأحجار فقال: سبحان الله ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا راكبا مر بواد فحضرت الصلاة فصلى ثم حدث فقال: إني كنت أغشى اليهود يوم دراستهم فقالوا: ما من أصحابك أحد أكرم علينا منك لأنك تأتينا.

قلت: وما ذاك إلا أني أعجب من كتب الله كيف يصدق بعضها بعضا كيف تصدق التوراة والفرقان التوراة فمر النبي صلى الله عليه وسلم يوما وأنا أكلمهم فقلت: أنشدكم بالله وما تقرؤون من كتابه أتعلمون أنه رسول الله قالوا: نعم

فقلت: هلكتم والله تعلمون أنه رسول الله ثم لا تتبعونه فقالوا: لم نهلك ولكن سألناه من يأتيه بنبوته فقال: عدونا جبريل لأنه ينزل بالغلظة والشدة والحرب والهلاك ونحو هذا فقلت فمن سلمكم من الملائكة فقالوا: ميكائيل ينزل بالقطر والرحمة وكذا

[1]- أنظر المغني – المؤلف أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الدمشقي ، توفي 620هـ - الناشر مكتبة القاهرة ، الطبعة 1388هـ 362/9

قلت: وكيف منزلتهما من ربهما فقالوا: أحدهما عن يمينه والآخر من الجانب الآخر

قلت: فإنه لا يحل لجبريل أن يعادي ميكائيل ولا يحل لميكائيل أن يسالم عدو جبريل وإني أشهد أنهما وربهما سلم لمن سالموا وحرب لمن حاربوا ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أريد أن أخبره فلما لقيته قال: ألا أخبرك بآيات أنزلت علي قلت: بلى يا رسول الله فقرأ {من كان عدوا لجبريل} حتى بلغ { قلت: والله يا رسول الله ما قمت من عند اليهود إلا إليك لأخبرك بما قالوا لي وقلت لهم فوجدت الله قد سبقني)

الدر المنثور 222/1

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 327/7 – حديث رقم 36540 .
- تفسير الطبري 381/2 .
- أورده ابن كثير في تفسيره 227/1 .

قال أبو جعفر :

(هذا خبر من الله جل ثناؤه من كان عدواً لله ، من عاداه وعادى جميع ملائكته ورسله وإعلام منه أن من يعادي جبريل فقد عاداه ، وعادى ميكائيل وعادى جميع ملائكتة ورسله لأن الذين سماهم الله في هذه الآية هم أولياء الله واهل طاعته ، ومن عادى لله ولياً فقد عادى الله وبارزه بالمحاربة ، ومن عادى الله فقد عادى جميع أهل طاعته وولايته ، لأن العدو لله عدو لأوليائه ، والعدو لأولياء الله عدو له قال كذلك لليهود الذين قالوا أن جبريل عدونا من الملائكة وميكائيل ولينا منهم قال تعالى : (من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فإن الله عدو للكافرين) من أجل أن عدو جبريل عدو كل ولي لله فأخبرهم جل ثناؤه أن عدو بعض رسل الله عدو لله وعدو لكل ولي لله) [1] .

[1]- تفسير الطبري 394/2

قال الشوكاني :

(أجمع العلماء أن هذه الآية نزلت جواباً على اليهود إذ زعموا أن جبريل عدو لهم وميكائيل ولي لهم ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك).

فقال بعضهم: (إنما كان سبب قولهم ذلك من أجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمر نبوته)[1] .

قال السيوطي[2] :

(إن سبب نزول الآية مناظرة جرت بين سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه واليهود في أمر النبي صلى الله عليه وسلم).

ونقل عن ابن جرير (أن الإجماع كان أن سبب نزول هذه الآية مناظرة عمر)[3].

- القراءة في الآية قرأ ابن عمر وأبو عمرو[4] (جبريل) بكسر الجيم والراء .
- قرأ الكسائي[5] بفتح الجيم والهمزة .
- وقرأ ابن كثير (جبريل) بفتح الجيم وكسر الراء .
- قال الكسائي (جبريل ، وميكائيل ، وإبراهيم) فإنها اسماء اعجمية ، لم تكن العرب تعرفها فلما جاء تها اعربتها فلفظت بها ألفاظ مختلفة . [6]

---

[1]- فتح القدير للشوكاني 136/1

[2]- السيوطي هو عبد الرحمن بن ابي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي ، جلال الدين ، إمام ، حافظ ، مفسر ، له مؤلفات منها (الألفية في مصطلح الحديث ، الألفية في النحو ، تاريخ اسيوط) ، توفي 911هـ ، المرجع الأعلام للزركلي 301/3.

[3]- لباب النقول للسيوطي ص/11.

[4]- حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صهبان ، أبو عمرو الدوري الأسدي ، النحوي ، إمام القراءة في عصره ، توفي 246هـ - أنظر غاية النهاية في طبقات القراء ، المؤلف شمس الدين أبو الخير ابن الجزري ، توفي 833هـ ، الناشر مكتبة ابن تيمية ، الطبعة 1351هـ ، 255/1.

[5]- الكسائي هو علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي الكوفي ، أبو الحسن الكسائي ، إمام في اللغة والنحو والقراءة ، له مؤلفات منها : (القراءات ، معاني القرآن ، المتشابه في القرآن) توفي 198هـ - المرجع السابق 535/1

[6]- الحجة في القراءات ص/85.

تعليق :

لقد فضل الله سيدنا جبريل عليه السلام على سائر الملائكة وذلك بأن جعله واسطة وحيه بينه وبين رسول رب العالمين وذلك بأن يوصل القرآن الكريم إلى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فقد أثنى الله تعالى عليه في عدد من الآيات تبين منزلته وفضله قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴾[1] .

قال القرطبي :

(الرسول الكريم هو سيدنا جبريل عليه السلام وأضاف الكلام إلى سيدنا جبريل عليه السلام قاله قتادة ، والحسن (ذي قوة) فقوته ظاهرة ، وروى الضحاك[2]عن ابن عباس قال : من قوته قلعه مدائن قوم لوط بقوادم[3] جناحه (عند ذي العرش) أي عند الله جل ثناؤه في منزلة وماكنة رفيعة ، حتى أنه يدخل سبعين سرادقاً[4] بغير إذنٍ ، مطاعٍ في السماوات ، قال ابن عباس : (من طاعة الملائكة لسيدنا جبريل عليه السلام انه لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرضوان خازن الجنان: إفتح له ، ففتح ودخل وراى ما فيها ، وقال لمالك خازن النار: افتح له حتى ينظر إليها فأطاعه وفتح له وهو مؤتمن على الوحي الذي يجيء به ويطيعه من أطاع الله عز وجل) [5] .

---

[1]- سورة التكوير الآية 19 – 21.

[2]– الضحاك بن مزاحم الهلالي ، من أوعية العلم ، حدث عن ابن عباس ، وابي سعيد الخدري ، وابن عمر ، وانس بن مالك ، وسعيد بن جبير ،حدث عنه عمارة بن ابي حفصة ، وعلي بن الحكم ، وعمر بن الرماح ، توفي 105هـ انظر سبر اعلا م النبلاء 598/4.

[3]- القوادم هي أربعة أو عشرة ريشات في مقدم الجناح الواحدة – انظر القاموس اللمحيط ، المؤلف مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزابادي ، توفي 817هـ ، تحقيق ، محمد نعيم العرقسوس ، الناشر مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثامنة ، ص/1147 .

[4]- السرادق هي كل ماحاط بشيءٍ من حائطٍ او غيره – أنظر تاج اللعروس 441/25.

[5]- تفسير القرطبي 240/19.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ ﴾

سورة البقرة الآية 127.

- عن الشعبي قال : (لما أمر الله إبراهيم أن يبني البيت وانتهى إلى موضع الحجر قال لإسماعيل : إئتني بحجر ليكون علماً للناس يبتدؤن منه الطواف فأتاه بحجر فلم يرضى فأتى إبراهيم بهذا الحجر ثم قال : أتاني به ما لم يكلني إلى حجرك)

الدر المنثور 323/1.

تخريج النص :

- مصنف عبد الرزاق 111/5 – حديث رقم 9108 .

دراسة النص :

قال أبو جعفر :

القواعد جمع قاعدة ويقال للواحدة من قواعد البيت قاعدة وللواحدة من النساء وعجائزهن قاعد ، والقواعد هي قواعد البيت وأساسه .

اختلف أهل التأويل في القواعد التي وضعها إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام إلى عدة أقوال :

القول الأول: هي قواعد بيت كان بناه آدم أبو البشر لأمر الله إياه ذلك ، ثم درس مكانه وتغفى أثره بعده حتى بوأ الله إبراهيم عليه السلام فبناه .

عن عطاء قال : قال آدم : يا رب إني لا أسمع أصوات الملائكة قال : بخطيئتك ولكن إهبط إلى الأرض وأبني لي بيتاً ، ثم أحفف به كما رأيت الملائكة تحف بيتي الذي في السماء .

قال ابن عباس : هذه القواعد كانت قواعد البيت قبل ذلك .

القول الثـــاني : بل هي قواعد بيت كان أهبطه الله لآدم من السماء الـــى الأرض يطوف به كما يطوف بعرشه في السماء ، ثم رفعه إلى السماء أيـــام الطوفـــان ، فرفع إبراهيم قواعد ذلك البيت وهو قول ابن عمر .

القول الثالث : كان موضع البيت كهئية القبة ، وذلك أن الله لما أراد خلق الأرض على الماء وذلك في موضع البيت الحرام ، فلم يزل ذلك حتى بوأه الله لإبـــراهيم عليه السلام فبناه على أساسه وهو قول مجاهد .

قال مجاهد : خلق الله موضع هذا البيت قبل أن يخلق شيئاً من الأرض بألف سنة ، وأركانه في الأرض السابعة [1] .

(ذكر الطبري والصواب في ذلك أن الله أخبر عن إبراهيم وإبنه إسماعيل عليهما السلام رفعا قواعد البيت الحرام ، وذلك ان يكون قواعد ذلك البيت الذي أهبطـــه الله مع آدم فجعله مكان البيت الحرام الذي بمكة وذلك أن يكون القبة التي أنشـــأها الله من زبد الماء ، وجائز أن يكون بناه آدم ثم إنهدم حتى رفع قواعـــده إبـــراهيم وإسماعيل عليهما السلام ، ولا خبر لذلك تقوم عليه الحجة ، فيجب التسليم لهـــا ، وهو ما دل عليه الاستدلال والقياس ، ويستنبط علمه من جهة الاجتهاد ، فلا قول في ذلك ، والله تعالى أعلم)[2] .

ذكر الرازي في قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾

قال العلماء : (كل عمل يقبله الله تعالى فهو يثيب عليه صاحبه ، ويرضـــاه منـــه والذي لا يثيب عليه ولا يرضاه منه فهو المردود فههنا عبر عن أحد المتلازمـــين باسم أخر ، وذكر لفظ القبول ، وأراد به الثواب والتقبل هو أن يقبل الرجـــل مـــا يهدى إليه ، فشبه الفعل من العبد بالعطية ، والرضا من الله بالقبول .

---

[1]- تفسير الطبري 57/3

[2]- المرجع السابق 60/3

وهناك فرق بين القبول والتقبل فإن التقبل عبارة عن أن يتكلف الإنسان في قبوله ، وذلك إنما يكون حيث يكون العمل ناقصاً لا يستحق أن يقبل فهذا اعتراف بالتقصير في العمل ، واعتراف بالعجز والإنكسار)[1] .

تعليق :

في هذه الآيات يبين الله تعالى لنا أن نطلب في ختام أعمالنا قبولها ، وقبول العمل هو غاية عند كل مسلم وهو أساس الفلاح في الدنيا والأخرة ، وأن المسلم يعمل العمل راجياً من الله القبول ، ومن علامة القبول الإخلاص إلى الله عز وجل وتقوى الله قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[2] وأن يتخلص القلب من أمراضه فيعود إلى حب الله تعالى ، وإطاعة أوامره ، وأن يترك الحسد والبغضاء ، والكراهية ، وأن لا يجعل للخلق فيها نصيباً .

قال ابن القيم[3] :

(إن الذين أخلصوا أعمالهم لله تعالى حقيقة فأعمالهم كلها لله تعالى ، وأقوالهم لله ، وعطاؤهم لله ، وحبهم لله ، وبغضهم لله ، فمعاملتهم ظاهرة وباطنة لله تعالى لا يريدون بذلك من الناس لا جزاءاً ولا شكوراً ، ولا طلب للمحمدة ولا هرباً من ذمهم بل قد عدوا الناس بمنزلة أصحاب القبور) .

قال الفضيل بن عياض[4] :

(إن الله لايقبل من العمل إلا أخلصه وأصوبه ، فأخلصه ما كان خالصاً لله ، وأصوبه ما كان على السنة) الخالص ما كان لله ، والصواب هو ما كان على

---

[1]- تفسير الرازي 51/4.

[2]- سورة المائدة الآية 27.

[3]- ابن القيم هو محمد بن أبي بكر ابن أيوب بن سعد الدمشقي ، أحمد كبار العلماء ، تتلمذ على يد سيف الإسلام بن تيمية ، وألف تصانيف كثيرة منها : (اعلام الموقعين ، زاد المعاد ، أحكام أهل الذمة) وغيرها ، توفي 751هـ - أنظر الأعلام للزركلي 56/6 .

[4]- الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي ، الإمام القدوة ، شيخ الإسلام ، كان ثقة في الحديث ، أخذ عنه الإمام الشافعي ، توفي 187هـ - المرجع سير أعلام النبلاء ، 421/8

السنة قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾[1] فلا يقبل الله من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه وما عدا ذلك فهو مردود عليه) [2] .

النص:

قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾

سورة البقرة الآية 158.

- عن الشعبي قال : (أن وثناً في الجاهلية يسمى أسافا ، ووثناً على المروة يسمى نائلة ، وكان أهل الجاهلية إذا طافوا بالبيت مسحوا على الوثنين ، فلما جاء الإسلام وكسرت الأوثان قال المسلمون : إن الصفا والمروة إنما كان يطاف بهما من أجل الوثنين وليس الطواف بهما من الشعائر قال : فأنزل الله إنهما من الشعائر فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما)

الدر المنثور 385/1.

تخريج النص :

- تفسير الطبري 231/3.

دراسة النص :

قال ابن الجوزى:

---

[1]- سورة الكهف الآية 110.

[2]- أنظر مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، المؤلف ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الدمشقي ، توفي 750هـ ، تحقيق محمد المعتصم بالله ، الناشر دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الثالثة 1416هـ ، 105/1

قوله تعالى (إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ) **فى سبب نزولها ثلاث اقوال :**

الأول : أن رجالاً من الأنصار ممن كان يهل لمناه فى الجاهلية ومناه صنم كان بين مكه والمدينة قالوا : يارسول الله انا كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناه فهل علينا من حرج أن نطوف بهما فنزلت هذه الآيه قول عائشة .

الثانى : أن المسليمن كانوا لا يطوفون بين الصفا والمروة لأنه كان على الصفا تماثيل واصنام رواه عكرمه عن ابن عباس .

الثالث : أن الصحابة قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم :انا كنا نطوف في الجاهلية بين الصفا والمروة ، وأن الله تعالى ذكر الطواف بالبيت ولم يذكره بين الصفا والمروة، فهل علينا من حرج ألا نطوف بهما ، رواه الزهرى عن جماعة من اهل العلم قال الزجاج : الصفا فى اللغة الحجارة الصلبة أو الصلدة التى لا تنبت شيئاً، وهو جمع واحد صفاه وصفا .

والمروة : الحجارة اللينة، وهذان الموضعان من شعائر الله اى من اعلام متعبداته.

والشعائر: من شعرت بالشئ إذا علمت به، فسميت الاعلام التى هى متعبدات الله .

وانما اجتنب المسلمون الطواف بهما لمكان الأوثان فقيل لهم ان نصب الأوثان بينهما قبل الاسلام لا يوجب اجتنا بهما فأعلم الله عزوجل انه لا جناح فى الطواف بينهما[1].

قال الطبرى :

فى قوله تعالى : (فلاجناح عليه ان يطوف بهما)

فلاحرج عليه ولا اثم فى طوافه بهما، فإن قال قائل : ماوجه هذا الكلام وقد قلت لنا أن قوله (إن الصفا والمروة من شعائر الله) وإن كان ظاهر الخبر أنه فى معنى الأمر بالطواف بهما : فكيف يكون امراً بالطواف ثم يقال لا جناح على من حج البيت او اعتمر فى الطواف بهما ؟ وأنما يوضع الجناح على من اتى عليه الجناح والحرج والامر بالطواف بهما والترخيص فى الطواف بهما غير جائز اجتماعهما فى حال واحده.

---

[1]- زاد المسير لابن الجوزى 126/1

ومعنى ذلك : ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اعتمر عمرة القضية تخوف اقوام كانوا يطوفون بهما فى الجاهلية قبل الاسلام لصنمين كانا عليهما تعظيماً منهم لهما فقالوا : كيف نطوف بهما وقد علمنا أن تعظيم الأصنام وجميع ماكان يعبد من دون الله شرك ففى طوافنا بهذين الحجرين فيهما واحد من ذلك، لأن الطواف بهما فى الجاهلية انما كان للصنمين الذين كان عليهما وقد جاء الاسلام ولا سبيل الى تعظيم شئ مع الله بمعنى العبادة)[1] .

قال ابن دقيق العيد :

(هذا ليس دليلا على ترك الطواف ،انما كان يكون دليلا على تركه لوكان فلاجناح عليه ان يطوف بهما فلن يأت هذا اللفظ ،لأباحه ترك الطواف ولافيه دليل على ترك الطواف وانما جاء لأفادة اباحة الطواف لمن كان يتحرج منه قصداً للأصنام التي كانت في الجاهلية فأعلمهم الله سبحانه وتعالى أن الطواف ليس بمحظور إذا لم يقصد الطائف قصداً باطلاً [2].

تعليق :

ان الصفا والمروة من شعائر الحج ومناسكه ، وذلك هو تعظيم شعائر الله ،قال تعالى:﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾[3] ، والتعظيم هو صفة من صفات الله تعالى ، وتعظيمه تعالى يقتضي تعظيم حرماته ، وقال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴾[4] ، وحرمات الله تشمل جميع ما أوصى الله بتعظيمه،وامرنا بأداءه وتعظيم كل الشعائر الدينية .

الشعائر هي موضع النسك من شعائر الحج ،قال تعالى: ﴿ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ﴾[5] ، وشعائر الله مناسك الحج أي :علاماته ،والشعيرة من

---

[1]- تفسير الطبري 230/3.

[2]-احكام الاحكام 1 شرح عمدة الاحكام ، المؤلف ابن دقيق العيد ، توفي 702 هـ ، الناشر مطبعة السنة المحمدية 71/1.

[3]- سورة الحج الآية 32 .

[4]- سورة الحج الآية 30.

[5]- سورة البقرة الآية 198 .

شعائر الحج ،هي أعمال الحج من السعي ، والطواف، والذبائح ، كل ذلك من شعائر الحج، والشعيرة هي : البدنة التي تهدي إلى بيت الله[1] .

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾

سورة البقرة الآية 177.

- عن الشعبي : (أنه سئل هل على الرجل في ماله حق سوى الزكاة ؟ قال : نعم ، وتلا هذه الآية).

الدر المنثور 1 / 416 .

[1]- انظر كتاب العين ،المؤلف ابوعبدالرحمن الخليل بن احمد الفراهيدي ،توفي 170 هـ ،تحقيق مهدي المخزومي ،الناشر مكتبة هلال ، 251/1 . .

تخريج النص :

- سنن الترمذي 48/3 _ حديث رقم 659 .
- تفسير الطبري 342/3 .

دراسة النص :

قال ابن كثير:

(اشتملت هذه الآية على جمل عظيمة ، وقواعد عميمة ، عن أبي ذر[1] رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم :ما الإيمان ؟ فتلا عليه (ليس البر أن تولواوجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من أمن بالله واليوم الأخر) قال : ثم سأله أيضاً فتلا عليه الآية ، ثم سأله ،فقال: (إذا عملت حسنة أحبها قلبك ،

وإذا عملت سيئة ابغضها قلبك)[2] ، فإن الله تعالى لما أمر المومنين اولاً بالتوجه الى البيت المقدس ثم حولهم إلى الكعبة ، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين ، فأنزل الله بيان حكمته في ذلك ، وهو انما المراد طاعة الله عزوجل ، وامتثال أوامره ، وإتباع ما شرع ، فهذا هو البروالتقوى ، والإيمان الكامل ، وليس التوجه إلى جهة المشرق او المغرب بر ولا طاعة ، ولهذا قال: ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، كما قال في الأضاحي ، قوله تعالى :﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقۡوَىٰ مِنكُمۡۚ ﴾[3] ، عن ابن عباس قال : (ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا فهذا تحول من مكة الى المدينة ، ونزلت الفرائض والحدود ، فأمر الله بالفرائض والعمل بها).

---

[1]-.ابي ذر هوجند ب بن جنادة بن قيس بن عمرو بن غفار ،من كبار الصحابه وفضلائهم ، قديم الاسلا م ،يضرب به المثل في الصدق ،وهو أول من حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الاسلام ،توفي 32هـ ، انظر اسد الغابة99/5.

[2]- المستدرك على الصحيحين ، المؤلف ابو عبدالله الحاكم محمد بن عبد الله بن نعيم النيسابوري ،توفي 405 هـ تحقيق ، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت ،الطبعة 1411هـ ،299/2..

[3]- سورة الحج الآية 37 .

وقال ابوالعالية[1] : كانت اليهود تقبل قبل المغرب ، وكانت النصارى تقبل قبل المشرق ، فقال الله تعالى: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب)، قال هذا كلام الإيمان وحقيقة العمل .

قال مجاهد : البر ما ثبت في القلوب من طاعة الله عزوجل ،فإن من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عرى الإسلام كلها ، وأخذ بمجامع الخير كله ، وهو الإيمان بالله، وأنه لا إله إلا هو ، وصدق بوجود ملائكته الذين هم سفرة بين الله ورسوله ، والقرآن وهو المهيمن على ما قبله من الكتب ، الذي انتهى اليه كل خير واشتمل على كل سعادة في الدنيا والأخرة ، ونسخ ما قبله من الكتب)[2] .

قوله تعالى: (وأتى المال على حبه) ، أي اخرجه وهو محب له وراغب ، لقول رسول الله صلى عليه وسلم :عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (جاء رجل ال النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، أي الصدقة أعظم أجراً،قال : أن تتصدق وانت صحيح شحيح ، تخشى الفقر وتأمل الغنى ولاتمهل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان) [3] .

قال ابن الجوزي :

قوله تعالى : (**وأتى** المال على حبه) ، **فيها قولان:**

القول الأول : أنها ترجع الى المال.

القول الثاني : أنها ترجع الى الايتاء.

(وذويالقربى) يريد قرابة المعطي واما (اليتامى) فجمع يتيم .

قال الأصمعي[4] : اليتم في الناس من قبل الأب، وفي غير الناس من قبل الأم.

قوله تعالى : (ابن السبيل) **فيه ثلاثة أقوال:**

---

[1]- ابو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي البصري ،أحد الأعلام ،أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهوشاب ،اسلم في خلا فة سيدنا ابوبكرسمع من عمر وابن مسعود ، وابن عباس ،قرأعليه ابو عمرو بن العلاء ،وشعيب بن الحبحاب وآخرون ،توفي 90 هـ المرجع سير اعلام النبلاء، 213/4.

[2]- تفسير ابن كثير 354/1 . .

[3]- صحيح البخاري 2/ 110 _ حديث رقم 1419. .

[4]- الأصمعي هو عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع ، بن عبد شمس بن نذار الأصمعي ، الإمام ، العلا مة ، حجة الأدب ، لسان لعرب ، حدث عن ابي عون ، وسليمان التيمي ، وابو عمرو بن العلاء ، حدث عنه ، يحي بن معين ، وعمر بن شبة ، وابو حاتم السجستاني ، توفي 215هـ انظر سير اعلام النبلاء 175/10..

القول الأول : ابن السبيل هو الضيف ، قول سعيد ابن جبير.

القول الثاني : هو الذي يمر بك مسافرًا ، قول مجاهد.

القول الثالث : إنه الذي يريد سفراًولا يجد نفقة ، قول الشافعي.

قوله تعالى(وفي الرقاب) أي: فك الرقاب **وفيه قولان** :

القول الأول:إنهم المكاتبون يعانون في كتا باتهم ، بما يعتقون به قول ابن عباس.

القول الثاني:إنهم عبيد يشترون ويعتقون

وام قوله تعالى (البأساء) فهي الفقر،واما (الضراء)فهي المرض.

قوله تعالى (أولئك الذين صدقوا) قال ابو العاليه : هم الذين تكلموا بالإيمان ، وحققوه بالعمل [1].

تعليق :

يبين الله تعالى في هذه الآيات أن الدين والبر بناء متكامل، وميزان شامل ، يشمل العقيدة والعبادة ، والأخلاق ، وتنظيم العلاقات الإجتماعية ، وهذه الآية جمعت أصول البر كلها ، وبينت بأنه ليس البر في الصلاة وحدها ، والإختلاف في التوجه إلى القبلة ، ولكن البر هو خلق ، وتعاون، وتعاملات .

النص :

[1]- زاد المسير لابن الجوزي 136/1. .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾

سورة البقرة الآية 178.

- قال الشعبي : (نزلت في قبيلتين من قبائل العرب إقتتلتا قتال عمية ، فقالوا نقتل

بعبدنا فلان بن فلان ، وبفلانة فلان بن فلان ، فأنزل الله قوله تعالى : (الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى). الدر المنثور 418/1

.

تخريج النص :

- تفسير ابن أبي حاتم 1/ 444 .
- تفسير الطبري 3/ 359 .

دراسة النص :

قال البغوي :

(نزلت هذه الآية في حيين من أحياء العرب إقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل ، وكان بينهما قتلة وجراحات ، لم يأخذ بعضهم من بعض حتى جاء الإسلام)

.

وقال سعيد بن جبير: (كانت بين الأوس[1] والخزرج [2] ، وكان لأحد الجنسين طول على الأخر في الكثرة والشرف ، وكانوا ينكحون نسائهم بغير مهور ، فأقسموا لنقتلن بالعبد منا الحر منهم ، وبالمرأة منا الرجل منهم ، وبالرجل منا الرجلين ، وبالرجلين منا أربعة رجال منهم ، وجعلوا جراحاتهم ضعف جراحات أولئك ، فرفعوا أمرهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية)[3].

---

[1]- الأوس هم بنو الأوس بن حارثة'بن ثعلبة بن مازن بن الأزد ، من الأنصار ، كانت منازلهم بالمدينة ، انظر معجم قبائل العرب ال،قديمة والحديثة ، 1/ 50. .

[2]- الخزرج هم بنو الخزرج بن حارثة 'بن ثعلبة بن مازن بن الأزد ،من الأنصار ،كان يقطنون بالمدينة ،مع الأوس ، وقد نشبت بينهما حروب كبيرة ، انظر المرجع السابق ، 342/1 .

[3]- تفسير البغوي 207/1 . .

قال ابن الجوزي :

(ذهب جماعة من المفسرين إلى أن خطاب هذه الآية منسوخ ، لأنه قال الحر بالحر ، اقتضى ألا يقتل العبد بالحر ، وكذلك لما قال الأنثى بالأنثى ، اقتضى الا يقتل الذكر بالأنثى من جهة دليل الخطاب ، كذلك منسوخ بقوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾[1] ، وهذا عند الفقهاء ليس بنسخ ،لأن الفقهاء يقولون ، دليل الخطاب حجة مالم يعارضه دليل أقوى منه [2] ، وهو قول أكثر المفسرين) [3] .

قال ابن قدامة :

(يقتل الذكر بالأنثى ، والأنثى بالذكر ، هذا قول عامة أهل العلم ، منهم الشعبي ، ومجاهد ، ومالك ، والشافعي ، وغيرهم).

وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال : (يقتل الرجل بالمرأة ، ويعطى أوليا ؤه نصف الدية) ، وقال به الحسن وعطاء : ولعل من ذهب الى قول علي رضي الله عنه قالوا : لأن عقلها نصف عقله ، فإذا قتل بها بقى له بقية ، فأستوفيت من قتله ، قال تعالى : (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين) ، وقوله تعالى : (الحر بالحر والعبد بالعبد) ، مع عموم سائر النصوص ، وقد روي عن أنس بن مالك : (أن يهودياً رض[4] رأس جارية بين حجرين ، وقيل لها من فعل بك هذا ، أفلان ، أفلان ، حتى سمي اليهودي فأومأت برأسها ، فجيئ باليهودي فأعترف ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم، فرضّ رأسه بالحجارة)[5] , ولا يجب مع القصاص شئ ، لأنه قصاص واجب ، فلم يجب شئ مع المقتص)[6] .

---

[1]- سورة المائدة الآية 45 .
[2]- زاد المسير لإبن الجوزي 137/1 .
[3]- تفسير الطبري 359/3 ، تفسير القرطبي 246/2 ، تفسير ابن كثير 357/1 .
[4]- الرض هو الدق ، رضّ الشئ ،يرضه رضا فهو مرضوض ، وقيل رضّه كسره ، انظر لسان العرب 154/7

[5]- صحيح البخاري 4/9 _ حديث رقم 6876 .
[6]- انظر المغني لإبن قدامة ، 296/8.

وذهب ابوحنيفة بأن الحر يقتل بالعبد بعموم الأية ، وذهب ابن مسعود وقتادة والثوري : يقتل السيد بعبده بعموم الحديث المروي عن سمرة بن جندب[1] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم:(من قتل عبداً قتلناه ، ومن جدع عبداً جدعناه ، ومن خصى عبداً خصيناه) [2].

وخالفهم الجمهور فقالوا : لا يقتل الحر بالعبد ، لأن العبد سلعة ، ولو قتل خطأٌ لم تجب فيه الدية ، وإنما تجب فيه قيمته .

وذهب الجمهور الى أن المسلم لا يقتل بالكافر ، لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، عن علي رضي الله عنه قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لايقتل مسلم بكافر) [3] .

وذهب ابوحنيفة الى أن إلمسلم يقتل بالكافر [4].

تعليق:

لقد شرع الله تعالى القصاص لمكافحة الجريمة ، وصيانة المجتمع ، وحفظ المصالح الأساسيه ، التي اجمعت الشرائع السماويه ، بالمحافظة عليها وهي الضروريات الخمس، حفظ الدين ، وحفظ النسل ، وحفظ النفس ، وحفظ العقل ،وحفظ المال ، وسميت بالضروريات الخمس لأنه لاقوام لحياة الانسان الابتواجدها وحفظها من الاعتداء عليها، لذلك انزل الله تعالى هذه الزواجر والعقوبات ، وشرع الاحكام لحفظ هذه الضروريات.

النص :

قال تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ سورة البقرة الآية 183.

- عن الشعبي قال:(ان *النصارى* فرض عليهم شهر رمضان ، كما فرض علينا ،

---

[1]- سمرة بن جندب بن هلا ل بن حريج بن جابر الفزاري يكنى اب سليمان ، من حلفاء الانصار رو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه ، الشعبي ، ابن ابي ليلى ، وابر\ورجاء العطاردي ، توفي 60 /350، المرجع الاصابة في تمييز الصحابة 150/3,

[2]- مسند الامام احمد362/33 - حديث رقم 20197. .

[3]- صحيح البخاري 12/9 - حديث رقم -6915.

[4]- تفسير ابن كثير 357/1 ..

فكانوا ربما صاموه في القيظ[1] فحولوه الى الفصل وضاعفوه حتى صار الى خمسن يوماً).

الدر المنثور

.428/1

تخريج النص :

ـ تفسير الطبري .410/3

ـ تفسير الثعلبي .63/2

ـ ذكره القرطبي في تفسيره .275/2

دراسة النص :

قال ابن كثير :

(يقول الله تعالى مخاطبا المؤمنين في هذه الآية وامراً لهم بالصيام وهو الأمساك عن الطعام، والشراب، والوقاع ، بنيه خالصه لله عزوجل لمافيه من زكاة النفوس وطهارتها وتنقيتها من الاخلاط الردئية، والاخلاق الرذيلة، وذكر أنه كما اوجبه عليهم فقد اوجبه على من كان قبلهم فلهم فيه أسوة حسنة وليجتهد .هؤلاء فى اداء هذا الفرض قال تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًاۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِۚ ﴾[2] و قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ثم بين مقدار الصوم وانه ليس كل يوم، لئلا يشق على النفوس فتضعف على حمله وادائه، وهو فى أيام معدوات لما ثبت فى الصحيحين عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال (كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لى وأنا اجزى به ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك)[3] وقد كان فى ابتداء الاسلام يصومون من كل شهر ثلاثة أيام ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان وقد روى أن الصيام كان اولا كما كانت

---

[1]– القيظ بفتح وسكون هو شدة الحر في الصيف ، أنظر معجم لغة الفقهاء 1 / 374.

[2]– سورة المائدة الآية 48.

[3]– صحيح مسلم 708/2 حديث رقم 1151.

عليه الأمم التى كانت قبلنا قال معاذ بن جبل : (لم يزل هذا مشروعاً من زمان الى ان نسخ الله ذلك بصيام شهر رمضان).

وقال العلماء : فى قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ فقال : نعم لقد كتب الله الصيام على كل أمه قد خلت كما كتبه علينا شهراً كاملاً واياما معدوات عدداً معلوما[1]

عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين)[2]

قال ابن عمر : ان الله تعالى جعل الأهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيتة وافطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاكملوا ثلاثين) وهذا الحديث يدل على ان وجود الصوم ووجوب الأفطار عند انتهاء الصوم متعلقان برؤية الهلال ان الحكمة فى النهي عن التقديم بصوم يوم او يومين هى ان لا يختلط صوم الفرض بصوم النفل قبله ولا بعده تحذيراً مما صنعت النصارى فى الزيادة على ما أفترض عليهم برأيهم الفاسد، وقد صح عن اكثر الصحابة والتابعين ومن بعدهم كراهة صوم يوم الشك وثلاثة من شوال فيوم الشك فيه **خلاف على ثلاثة اقوال :**

القول الاول : الصيام وهو قول سيدنا عمر وعلى وابن عباس وابى هريرة قال ابى هريرة : لأن اصوم يوماً من شعبان أحب الى ان أفطر يوماً من رمضان .

القول الثانى : عدم صيام يوم الشك على أنه من رمضان وهو قول ابن مسعود وانس وابن المسيب والثورى .

القول الثالث: الناس تبع للامام ان صام صوموا وان أفطر أفطروا وهو قول الحسن والبصرى والشعبى.

قال ابن عمر : (يجب صومه فى الغيم دون الصحو) [3]

---

[1]– تفسير ابن كثير1/364.

[2]- سنن النسائي 135/4 حديث رقم 2124.

[3]-عمدة القارى للعينى 272/10

ويوم الشك فى هذه الحالة لايوجد إذا كان اليوم صحواً وتقاعد الناس عن رؤية الهلال سئلت عائشة رضى الله عنها عن اليوم الذي يشك فيه الناس فقالت : (لأن أصوم يوما من شعبان أحب الى ان أفطر يوماً من رمضان) علي ذلك ان مذهب عائشة كمذهب ابن عمر فى الصوم وهوعليه اكثر الصحابة واهل العلم) [1]

ان صيام يوم الشك وغيره كان مباحاً فى صدر الاسلام لأن الصوم عمل بر و خير فلما صح نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم قبل رمضان الا لمن كان له صوم يصومه يقيناً لا مرية فيه أن الأباحة المتقدمة قد نسخت وبطلت لأن الصوم قد كان متقدماً لهذا النهى .

من كان له صوم فليصمه ولا يحل العمل بشئ منسوخ بلا شك ومن ادعى ان الحاله منسوخه قد عادت انه فقد كذب وقفا ما لاعلم له به وخالف رسول الله بصومه وهو الراجح)[2] .

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى: (على الذين من قبلكم) **فيها ثلاثة اقوال :**

القول الاول : أنهم أهل الكتاب رواه عطاء الخرسانى عن ابن عباس .

القول الثانى : انهم النصارى وهو قول الشعبي.

القول الثالث: انهم جميع اهل الملل ذكره ابو صالح [3] .

ذكر ابن جرير :

(والراجح هو أن كل من بعد سيدنا ابراهيم عليه السلام مأمور باتباعه ، وأنه صلى الله عليه مأمور باتباع ابراهيم عليه السلام وذلك ان الله جل ثناؤه جعله للناس اماما وقد اخبرنا الله عزوجل ان دينه كان الحنيفية المسلمة .

قال تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [1]

---

[1]-السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار المؤلف ، محمد بن عل بن محمد بن عبد الشوكاني ، توفي 11250هـ ، الناشر ، دار ابن حزم ، الطبعة الاقاولى 11/2.

[2]-المحلى بالآثار،المؤلف ،ابو محمد بن علي بن احمد بن سعيد ابن حزم ، الأندلسي ،توفي 456هـ ، الناشر دار الفكر ــ بيروت 447/4.

[3]- زاد المسير لابن الجوزى 140/1.

فأمر نبينا صلى الله عليه وسلم بمثل الذي أمر به الأنبياء وأما التشبيه فإنما وقع على الوقت، وذلك أن من كان قبلنا انما كان فرض عليهم شهر رمضان مثل الذي فرض علينا سواءً.

(لعلكم تتقون) لتتقون اكل الطعام والشراب وجماع النساء فيه فرضت عليكم الصوم والكف عما تكونون عنه مفطرين لتتقو ما يفطركم فى وقت صومكم) [2] .

تعليق :

الصيام هو أحد فرائض الاسلام وأركانه ، وهو تهذيبا للنفس البشريه ، ورياضه روحيه ، وهو طريق لإعداد النفس البشريه بتقوى الله عزوجل في السر والعلن ، وهذاالصيا م مدرسه للصبر ، وتحمل المشاق .

وللصوم فضل عظيم ،وثواب جسيم ، ويكفي فضله أن الله خصه بالإضافة اليه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يقول الله عزوجل : (الصوم لي وأنا أجزي به ، يدع شهوته وأكله وشرابه من أجلي، والصوم جنه ، وللصائم فرحتان : فرحه حين يفطر ، وفرحه حين يلقى ربه، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) [3].

قال ابن حجر[4] :

(ان الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفات الرب جل جلا له ، فلما تقرب الصائم اليه بما يوافق صفاته اضافه اليه ، وذلك ان اعمال العبا د مناسبه لإحوالهم الا الصوم فإنه مناسب لصفة من صفات الحق ، كأنه يقول ان الصائم يتقرب الي بإمر هو متعلق بصفه من صفاتي) [5] .

---

[1]- سورة النحل الأية 120.

[2]- تفسير الطبرى 413/3

[3]- صحيح مسلم 807/2 – حديث رقم 1151. .

[4]- ابن حجر هو ابو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني ،من أئمة العلم والتاريخ،أصله من عسقلا ن ، حافظ الاسلام في عصره ، له مؤلفات منها (لسان الميزان ،الاصابه في تتمييز الصحابه ،الدررالكامنه ، تقريب التهذيب) توفي 852هـ، انظر الاعلا م للزركلي 178/1.

[5]-.فتح البارئ في شرح صحيح البخاري ،المؤلف احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، توفي 852 هـ ، تحقيق محمدفؤاد عبد الباقي ، الناشر ، دار المعرفة – بيروت 4/ 108 .

النص :

قَالَ تعالى ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾

سورة البقرة الآية 184.

● عن الشعبي قال : (لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية) افطر الأغنياء واطعموا وجعلوا الصوم على الفقراء فأنزل الله تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) .

الدر المنثور 432/1 .

تخريج النص :

- عزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد 1/ 432.

دراسة النص :

قال السيوطى :

نزلت هذه الآيه فى قيس بن السائب[1] (وعلى الذين يطيقونه فديه طعام مسكين) فافطر واطعم لكل يوم مسكيناً[2]

قال ابن الجوزى :

(كتب عليكم الصيام فى هذه الايام) كأن المعنى كتب عليكم أن تصوموا اياماً معدودات **وفى هذه الايام ثلاثة اقوال :**

الاول : أنها ثلاثة ايام من كل شهر .

---

[1]- قيس بن السائب بن عويمر بن عمران بن مخزوم ،القرشي ،صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ،توفي 70 هـ ، أسد الغابة ,123/4.

2- لباب النقول للسيوطى 22/1

الثانى : أنها ثلاثة ايام من كل شهر ويوم عاشوراء.

الثالث : إن هذا الايام هي شهر رمضان وهو الأصح (فمن كان منكم مريضاً او على سفر فعدة من أيام أخر) وليس المقصود هنا المرض والسفر على الاطلاق ، فان المريض إذا لم يضر به الصوم لم يجز له الافطار ، وانما الرخصة موقوفه على زيادة المرض بالصوم واتفق العلماء على ان السفر مقدر واختلفوا فى تقديره .

قال الجمهور : اقله مسيرة ستة عشر فرسخاً [1] يومان .

قال ابو حنيفة : اقله مسيرة ثلاثة ايام مسيرة أربعة وعشرين فرسخاً.

والسفر مشتق من السفر الذي هو الكشف يقال : سفرت المرأه عن وجهها وأسفر الصبح إذا أضاء فسمى الخروج الى المكان البعيد سفراً لأنه يكشف عن اخلاق المسافر[2].

قال القرطبى :

(اختلف العلماء فى السفر الذي يجوز فيه الفطر والقصر، بعد اجماعهم على سفر الطاعة كالحج والجهاد ويتصل بهذين السفرين سفر صلة الرحم، وطلب المعاش الضرورى، اما سفر التجارات والمباحات فمختلف فيه بالمنع والجواز.

والقول بالجواز ارجح

واما سفر المعاصى فمختلف فيه بالجواز والمنع [3]

والقول بالمنع أرجح .

قال ابن عطية[4] : (ومسافة سفر الفطر عند مالك حيث تقصر الصلاة)

---

[1]- الفرسخ هو مقياس من مقاييس المسافات مقداره ثلاثة اميال ،انظر معجم لغة الفقهاء 343/1.

[2]- زاد المسير لأبن الجوزى 141/1

[3]- تفسير القرطبى 2771/2

[4]- ابن عطية هو عبد الحق بن ابي بكر ابو محمد بن غالب بن عطية المحاربي، الامام العلامة ،شيخ المفسرين ،حدث عن ابيه ، وعن الحتفظ أبي علي الغساني ، حدث عنه ابو القاسم ابي حبيش الغساني ، وعبد المنعم بن الفرس ، توفي 541هـ ،سير اعلام النبلاء ، 587/19.

قال بعض العلماء : مسافة الفطر يومان وروى عنه انه فصل بين البر والبحر فقال: فى البحر مسيرة يوم وليلة وفى البر ثمانية واربعون ميلاً.

وقال ابن عباس و الثورى الفطر فى السفر ثلاثة ايام [1] .

اما الثابت عند الفقهاء القول ان الله أباح للمريض والمسافر الفطر فى رمضان لوجود المشقة فيه غالبا رحمة منه وتفضلا على عباده المؤمنين وأوجب عليهماقضاء ذلك إذا زال المرض والسفر اللذان علق بهما جواز الفطر .

عند الجمهور وأ وجوبه عند بعض السلف والخلف [2]

ذكر ابو جعفر :

عن قتاده قال فى قوله تعالى : (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال : كان فيها رخصة للشيخ الكبير، والعجوز الكبيرة، وهما يطيقان الصوم أن يطعما مكان كل يوم مسكيناً ويفطروا ثم نسخ ذلك بالآية التى بعدها قال تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ ﴾ [3] فنسختها هذه الآية فكان أهل العلم يرون الرخصة تثبت للشيخ الكبير، والعجوز الكبيرة إذا لم يطيقا الصوم أن يفطرا ويطعما عن كل يوم مسكينا وللحبلى إذا خشيت على مافى بطنها وللمرضع إذا خشيت على ولدها)[4].

1- تفسير ابن عطية 251/1.

2- الجامع لأحكام الصيام ، المؤلف ،ابو اياس محمود عبد اللطيف بن محمود ، الطبعة الثانية ،1 /227.

3- سورة البقرة الاية 185.

4- تفسير الطبرى 426/3.

تعليق :

قال ابن العربي :

للمريض ثلاثة احوال في الصوم :

احدها : ألا يطيق الصوم بحال ، فعليه الفطر واجباً.

ثانيها : إنه يقدر على الصوم بضرر ومشقة ، فهذا يستحب له الفطر ، ولا يصوم إلا جاهل .

عن ابن جريج[1] قال : قلت لعطاء : من أي المرض أفطر ؟ قال : من أي مرض كان ، كما قال تعالى : (فمن كان منكم مريضاً).

ثالثها : المسافر ، والسفر في اللغة : مأخوذ من الإنكشاف ، والخروج من حال إلى حال .

قال أبوحنيفة : أقله ثلاثة أيام .

قال مالك والشافعي : أقل السفر يوماً وليلة [2].

النص :

قال تعالى ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ﴾ سورة البقرة الآية 185.

- عن داود بن أبي هند قال : قلت لعامر الشعبي : (شهر رمضان الذي أنزل فيه

1- ابن جريج هو الأموي عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، الإمام ، العلامة ، الحافظ ، شيخ الحرم ، صاحب التصانيف ، وأول من دون العلم بمكة ،أخذ عن مجاهد ، وعمرو بن دينار ، وميمون بن مهران ، وحدث عنه الأوزاعي ، والليث ، وسفيان بن عيينة ، توفي 150 هـ ، انظر سير أعلام النبلاء 325/6 .

2- أحكام القرآن لإبن العربي 110/1 .

القرآن ، فهل كان أنزل عليه في سائر السنة إلا مافي رمضان ؟ قال : بلى ، ولكن كان جبريل يعارض محمداً ، في السنة في رمضان ، فيحكم الله مايشاء ، ويثبت ما يشاء ، وينسخ ما يشاء ، وينسيه ما يشاء).

الدر المنثور 458/1 .

تخريج النص :

- تفسير الثعلبي 68/2 .

دراسة النص :

رمضان فى اللغة أيام زمن الحر والرمض وهو شدة وقع الشمس على الرمل لأنهم لما نقلوا الشهور عن اللغة سموها بالأزمنة التى وقعت فيها فوافق رمضان زمن الحر والرمض و أنه مشتق من رمض الصائم إذا اشتد حر جوفه من شدة العطش وهو قول الفراء أو لأنه يحرق الذنوب اى يمحو الذنوب ويمحقها)[1] .

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى : (الذي انزل فيه القرآن) فيه ثلاثة اقوال :

الأول : ان القرآن انزل جملة واحدة وذلك فى ليلة القدر الى بيت العزه من السماء الدنيا قاله عباس .

الثانى : أنزل القرآن بفرض صيامه قول مجاهد والضحاك.

الثالث : ان القرآن ابتدئ بنزوله فيه على النبى صلى الله عليه وسلم قاله ابن اسحاق[2] وابو سليمان الدمشقى[1][2] .

1- تاج العروس 365/18.

2- ابن اسحاق هومحمد بن اسحاق بن يسار بن خيار ،العلامة ،الحافظ ،البخاري ،ابن كوثان العلامه ، الحافظ الأخباري ،حدث عن موسى بن يسار ، وابان بن عثمان ،وسعيد المقبري ، وسعيد بن ابي هند ، حدث عنه يحي بن سعيد الأنصاري ، وشعبة بن الحجاج ، وسفيان الثوري ، توفي 151هـ انسير اعلام النبلاء 493/6..

قال السيوطى :(والأصح والأشهر أنه انزل الى السماء الدينا ليله القدر جملة واحدة ثم نزل بعدذلك منجماً فى عشرين سنة او ثلاث وعشرين على حسب الخلاف فى مدة اقامته بمكة بعد البعثة .

عن ابن عباس قال : انزل القرآن فى ليلة القدر جملة واحدة الى السماء الدينا وكان بمواقع النجوم ، وكان الله ينزله على رسوله الله صلى الله عليه وسلم بعضه فى أثر بعض)[3] وأن جبريل عليه السلام كان يعارض النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان بما ينزل عليه فى طول السنة)[4]

1- ابوسليمان الدمشقي هو عبد الرحمن بن سليمان ابن ابي الجون العنسي ، والأعمش ، وعطاءبن عجلا ن ، روى عن اسماعيل بن ابي خالد ، وروى عنه الوليد بن مسلم ، وابن ماجة ، انظر تهذيب الكمال 152/17.

2- زاد المسير لابن الجوزي 1 / 143.

3 - السنن الكبرى للبيقهى 504/4 رقم 8521

4- الإتقان في علوم القرآن 146/1.

قال الطبرى :

فى قوله ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ ﴾

القول الأول : هو مقام المقيم فى داره فمن دخل عليه شهر رمضان وهو مقيم فى داره فعليه صوم الشهر كله ،غاب فسافر او أقام فلم يبرح وهو قول السدى وابن سيرين .

القول الثانى : فمن شهد منكم الشهر فليصم ماشهد منه ، وهو قول سعيد ابن المسيب وقتاده وغيرهم .

القول الثالث : فمن شهده عاقلا بالغا مكلفاً فليصمه وممن قال بذلك ابوحنيفة وأصحابه وكانوا يقولون من دخل عليه شهر رمضان وهو صحيح عاقل بالغ فعليه صومه فإن جن بعد دخوله عليه وهو بالصفة التى وصفنا بعد انقضائه لزمه قضاء ماكان فيه من ايام الشهر مغلوبا على عقله لأنه كان ممن شهد وهو عليه فرض .

قالو : وكذلك لودخل عليه شهر رمضان وهو مجنون، فلن ينقضى الشهر حتى صح وبرأ وأفاق قبل انقضاء الشهر بيوم أو أكثر من ذلك فإن عليه قضاء صوم الشهر كله لأنه ممن قد شهد الشهر حتى انقض الشهر كله ، ثم افاق لم يلزمه القضاء لأنه لم يكن ممن شهده مكلفا بصومه .

يقول ابو جعفر : (هذا التأويل لا معنى له لأن الجنون ان كان يسقط عمن كان به فرض الصوم من اجل فقد صاحبه عقله جميع الشهر فقد يجب ان يكون ذلك سبيل كل من فقد عقله جميع شهر الصوم ، وقد أجمع الجميع على أن من فقد جميع شهر الصوم باغماء ثم افاق بعد انقضاء الشهر عليه قضاء الشهر كله فالواجب ان يكون سبيل كل من كان زائل العقل سبيل المغمى عليه.

والصحيح هو القول الثالث وهوقول من قال : فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، جميع ماشهد منه مقيماً ومن كان مريضاً او على سفراً فعدة من أيام أخر)[1].

1- تفسيرالطبرى 454/3

تعليق :

إن نزول القرآن الكريم في شهر رمضان له دلالات ، ومعاني إيمانية وروحية ، وأخلاقية قال تعالى : (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن) .

قال القرطبي :

(ولا خلاف في أن القرآن ، انزل من اللوح المحفوظ في ليلة القدر جملة واحدة ، فوضع في بيت العزة في السماء الدنيا ، ثم كان جبريل عليه السلام ينزل به نجماً نجماً ، في الأوامر والنواهي والاسباب في عشرون سنة)[1].

قال ابن عاشور [2]:

(فبركة الليلة التي أنزل فيها القرآن ، بركة قدرها الله لها ، قبل نزول القرآن ن ليكون القرآن ابتداء نزوله فيها في وقت مبارك ، فيزداد بذلك فضلاً وشرفا، وهذا من المناسبات الإلهية الدقيقة ، والظاهر أن الله ، أمدها بتلك البركة في كل عام، إذ قال تعالى :﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴾[3])[4].

النص:

قال تعالى: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ﴾

1-تفسير القرطبي 297/2 .

2- ابن عاشور هو محمدالطاهر بن عاشور ، رئيس المفتيين المالكيين بتونس ، له مؤلفات من اشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية، الوقف وأثاره في الإسلام ، مؤجز البلاغة) ، توفي 1393 هـ ، المرجع الأعلام للزركلي ، 174/6 .

3- سورة القدر الآية1-5 .

4-التحرير والتنوير للمؤلف محمد الطاهر بن عاشور ، توفي 1393هـ ، الناشر الدار التونسية ، للنشر ، الطبعة 1984 هـ ، 278/25 .

سورة البقرة

الآية196.

- عن الشعبي : (أنه قرأها(وأتموا الحج) ثم قطع ،ثم قرأ والعمرةُ ،برفع التاء

وقال : هي تطوع).

الدر المنثور 503/1

.

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 223/3 .
- السنن الكبر للبيهقي 570/4 .

دراسة النص :

قال ابوجعفر :

(تأويل قوله تعالى : (وأتموا الحج والعمرة لله).س

اختلف اهل التأويل فى ذلك الى اربعة اقوال :

اولاً: معنى ذلك أتموا الحج بمناسكه و سننه ، وأتموا العمرة بحدودها وسننها ،وهو قول ابن عباس ومجاهد .

ثانياً : تمامها، أن تحرم بها مفرداً ، وهو قول على بن ابى طالب وسعيد بن جبير وطاووس[1].

1- طاووس بن كيسان الفارسي ،الأمام ،علم اليمن ، حافظ ، من اكابر التابعين ، سمع من زيد بن ثابت ،وابي هريرة ، وعائشه ، روى ى عنه عطاء ، ومجاهد ، وابن شهاب ، توفي 106هـ انظر سير اعلام النبلاء38/5.

ثالثا: تمام العمرة أن تعمتر فى غير أشهر الحج ، وتمام الحج أن يؤتى بمناسكه كله ، حتى لا يلزم عامله دم بسبب قران ولا متعه وهو قول قتاده.

رابعاً: تمام العمرة ان تخرج من أهلك لا تريد غيرها .

قال الشعبى(أتموا العمرة إذا دخلتم فيها) والراجح فى التأويل (وأتموا الحج والعمرة) أى : (أقيموا الحج والعمرة)[1]

قال ابن حجر:

(اصنع فى عمرتك ماكنت صانعاً فى حجك يدل على ان المعتمر يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج، قيل: بأن المراد يصنع ماهو صانع فى حجه أي من الترك لا من الأفعال وقيل: المراد بعض الأفعال لا كلها، والأول أرجح لأن الترك مشترك بخلاف الأفعال فإن الحج فيه اشياء زائده عن العمرة كالوقوف بعرفه ومابعدها)[2].

القراءة فى قوله (العمرة) فيها قراء تان بالرفع والنصب الذين قرؤا بالرفع قالو: لا وجه لنصبها فالعمرةَ انما هى زيارة البيت ومنهم من قرأها بالرفع العمرةُ على العطف بها على الحج بمعنى الامر باتمامها له)[3].

وجمهور القراء على نصب العمرة .

1- تفسير الطبري 3 /9.

2- فتح البارى لابن حجر 614/3

3- تفسير القرطبى 369/2

اختلف العلماء فى حكم العمرة قال بعضهم : أنها واجبه وهو قول على وابن عمر ومجاهد وأحمد[1] والشافعى)[2] .

قال الطبرى:

قوله تعالى : (وأتموا الحج والعمرة لله) حجه للوجوب ،لأن الله سبحانه وتعالى قرنها بالحج فى وجوب الأتمام لا فى الابتداء ، فإن أبتداء الصلاة والزكاة قال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾[3] وابتداء إيجاب الحج قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ ﴾ [4] ولما ذكر العمرة أمر بأتمامها لا بأبتداءها.

وقال بعضهم : هى تطوع لا فرض وهو الراجح لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(بنى الاسلام على خمس : شهادة أن لا اله الا الله وأن محمد ًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان ،)[5] ولم يذكر العمرة)[6] .

---

[1]– احمد بن محمد بن حنبل بن هلا ل ادريس بن عبد الله ابن انس بن مازن بن شيبان الشيباني ،البغدادي ،المروزي ، أحد الأئمة الأعلام ، وامام المحدثين ، أخذ العلم عن يوسف بن الماجشون ،مطلب بن زياد ، وخالد بن الحارث ،وبشر بن المفضل ، وعباد بن العوام ، حدث عنه علي بن المديني ، ويحي بن معين ،وسلمة بن شيب ، وموسى بن هارون ، توفي 241هـــا ،لمرجع تاريخ بغداد 178/5.

2– زاد المسير لأبن الجوزى 159/1.

3– سورة البقرة الآية 43.

4– سورة ال عمران الاية 97.

5– صحيح البخاري ا/11 ــ حديث رقم 8.

6– تفسير الطبرى 11/3.

تعليق :

الحج لغة : هو القصد إلى معظم.

اصطلاحاً : هو حضور جزء بعرفة ، ساعة زمانية من ليلة يوم النحر ، وطواف بالبيت سبعاً ، وسعيُ بين الصفا والمروة بإحرام [1]

العمرة لغة : مأخوذة من الإعتمار وهو الزيارة ، كقولك اعتمرنا فلا ن أي:زارنا.

اصطلاحا : زيارة البيت الحرام على وجه الخصوص لإفعال مخصوصة[2].

قال ابن كثير :

(اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أربع عمر كلها في ذي القعدة)[3]

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنه) [4].

قال النووي:

(هذا الحديث يحث على العمرة ، وأنها مكفرة للخطايا الواقعة بين العمرتين ، وذهب الجمهور الى استحباب العمرة في السنة الواحدة مراراً).

وقال مالك وأصحابه :(يكره أن يعتمر في السنه أكثر م مرة).

وقال آخرون (لا يعتمر في الشهر أكثر من مرة)[5] .

1- انظر الخلاصه الفقهيه على مذهب السادة المالكية، المؤلف محمد العربي القروي ، الناشر دار الكتب العلميه ــ بيروت ،208/1. .

2- فقه العبادات على المذهب المالكي ، المؤلف الحاجه كوكب عبيد، الناشر مطبعة الانشاء ــ دمشق الطبعه الاولى 1406هــ،333/1. .

3- تفسير ابن كثير 393/1. .

4- انظر صحيح مسلم 2/ 983ــ حديث رقم 1349. .

5- شرح النووي على مسلم 9 /118. .

النص:

قال تعالى:﴿ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ سورة البقرة الآية 197 .

- عن الشعبي قال : (في قوله تعالى : (وتزودوا) قال : الطعام والتمر ، والسويق).

الدر المنثور 1/ 532 .

تخريج النص :

- تفسير ابن أبي حاتم 350/1 .
- مصنف ابن أبي شيبة 243/3 _ حديث رقم 13850 .

دراسة النص :

ذكر القرطبي :

قوله تعالى : (وتزودوا) أمر الله تعالى بإتخاذ الزاد ، قال ابن عمر ، ومجاهد، وقتادة : (نزلت الآية في طائفة من العرب كانت تجئ الي الحج بلا زاد ، فيقول بعضهم: كيف نحج بيت الله ، ولا يطعمنا ، فكانوا يبقون عالة على الناس، فنهوا عن ذلك وأمروا بالزاد ، قال عبدالله بن الزبير: كان الناس يتكلُ بعضهم على بعض بالزاد ، فأمروا بالزاد .

وقد لبس إبليس على قوم يدعون التوكل ، فخرجوا بلا زاد، وظنوا أن هذا التوكل ، وهم على غاية الخطأ[1] ، وهذا عليه اكثر المفسرين)[2] .

قال ابن العربي:(امر الله تعالى بالتزود ،ان كان له مال ،ومن لم يكن له مال، فإن

1- تفسير القرطبي 411/2.

2- تفسير الطبري 159/4 ، تفسير ابن كثير 407/1 ، تفسير الثعلبي 107/2 .

كان ذا حرفة [1] تنفق في الطريق ،او سائلاً فلا خطاب عليه ، وانما خاطب الله تعالى أهل الأموال الذين كانوا يتركون اموالهم ويخرجون من غير زاد، ويقولون نحن المتوكلون ، ومن قام من غير زاد لا يدخل في الخطاب ، (ومن لم يكن له مال) ، فإنه خرج على الأغلب من الخلق وهم المقصرون عن درجة التوكل ، الغافلون عن حقائقه)[2] .

قال ابن عطية :

قوله تعالى : (خير الزاد التقوى)، أي : تزودوا لميعادكم من الأعمال الصالحة ، وخير الزاد التقوى ، حضَ على التقوى ،وخص أولوالألباب ، وان كان الأمر يعم الكل ، لانهم الذين قامت عليهم الحجة ، وهم قابلون أوامره ، وهذا على أن البر ضد التجارب ، وجودة النظر ،وإن جعلنا لب التكليف ،فالنداء لأولي الألباب عام لجميع المكلفين)،

تعليق :

قال الزجاج :

(امرهم الله تعالى أن يتزودوا، وخير ما تزودوا به تقوى الله عزوجل) [3].

ذكر الرازي : (وتزودوا)، المراد بالزاد هنا : التقوى ، والدليل عليه ،قوله بعد ذلك: (فإن خير الزاد التقوى) وتحقيق الكلام فيه أن الإنسان له سفران : سفر في الدنيا ، وسفر من الدنيا فالسفر في الدنيا لا بد له من زاد وهو الطعام والشراب .

والسفر من الدنيا لابد فيه من زاد وهو معرفة الله ومحبته ، والاعراض عما سواه وهذا الزاد خير من الزاد الأول وهو أن زاد الدنيا يخلصك من عذاب منقطع ، وزاد الاخرة يخلصك من عذاب دائم)[4] .

1- الحرفة هي اسم من الإحتراف ،وهو الإكتساب أي هي التي يتخذها الشخص لكسب العيش ، انظر لسان العرب 43/9 .

2- تفسير ابن عطية 274/1 .

3- معاني القرآن للزجاج 27/1 .

4- تفسير الرازي321/5 .

النص :

قال تعالى ﴿ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾

سورة البقرة الآية 203.

● قال الشعبي : (انما جعل الله هذه المناسك ليكفر بها خطايا بني آدم).

الدر المنثور 568/1.

تخريج النص :

ــ مصنف ابن ابي شيبة 451/3 ــ حديث رقم 1586.

دارسة النص:

قال القرطبى:

(الايام المعدودات) هى أيام منى، وهى أيام التشريق، وهى أيام الجمار وأن هذه الأسماء الثلاثة واقعة عليها وهى التى يتعجل فيها الحاج فى يومين بعد يوم النحر أمر الله سبحانه وتعالى بذكره فى الايام المعدودات [1]

عن ابى هريرة رضى اله عنه قال : قال رسول اله صلى الله عليه وسلم : (أيام منى أيام أكل وشرب)[2] هى أيام رمى الجمار اذكروا الله فيها بالتوحيد، والتعظيم، وهى أيام أكل وشرب وذكرُ لله الامن كان عليه صوم أو هدي.

أيام منى أيام أكل وشرب، فيه دليل من قال لايصح صومها بأى حال وهو قول ابوحنيفه والشافعى.

1- تفسير القرطبى 4/3

2-سنن ابن ماجه ا /548 حديث رقم 1719 .

وقال جماعه من العلماء يجوز صومها لكل أحد تطوعاً وهو قول ابن عمر ومالك والأوزاعى[1])[2]

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى: (واذكر والله فى ايام معدوادت) المراد بالذكر هنا قولان :

احدهما : انه التكبير عند الجمرات، وأدبار الصلوات، وغير ذلك من أوقات الحج .

ثانيهما : أنه التكبير عقب الصلوات المفروضه ، واختلف فى الوقت الذي يبتدأ فيه بالتكبير **على ستة اقوال :**

اولا: انه التكبير من صلاة الفجر من يوم عرفه الى صلاة العصر من يوم النحر قول ابن مسعود وابوحنيفه.

ثانياً: انه التكبير من صلاة الفجر من يوم عرفه الى ما بعد صلاة العصر من آخر يوم من أيام التشريق قول سيدناعلى كرم الله وجهه .

ثالثاً : من بعد صلاة الظهر من يوم النحر الى ما بعد صلاة العصر من اخر أيام التشريق قول ابن عمر وابن عباس .

ربعاً: أنه يكبر من صلاة الظهر يوم النحر الى ما بعد صلاة الظهر من يوم النحر وهو اليوم الثانى من ايام التشريق .

خامساً: انه يكبر من الظهر يوم النحر الى صلاة الصبح من اخر ايام التشريق وهو قول مالك والشافعى .

سادساً: أنه يكبر من صلاة المغرب يوم النحر الى صلاة الصبح من آخر ايام التشريق فى احد قولى الشافعى .

1- الأوزاعي هوعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، من قبيلة لأوزاع ،الامام العلم ،أخذ العلم عن عطء ، وابن سيرين ، ومكحول ،وغيرهم من مؤلفاته السنن في الفقه والمسائل توفي 157هـ انظر لسان الميزان ، المؤلف ،ابو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلا ني توفي 852هـ ،تحقيق دائرة المعارف ـالهند ،الناشر مؤسسة العلم ـبيروت ،الطبعة الثانيه 1390هـ ،283/7.

2- شرح سنن ابن ماجه، المؤلف عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي توفي 911هـــ، الطبعة الثانية ،ص/123

ومذهب احمد بن حنبل : إن كان محلاً كبر عقب ثلاث وعشرين صلاة اولها الفجر من يوم عرفه وآخرها العصر من اخر ايام التشريق وان كان محرماً كبر عقب سبعة عشرة صلاة اولها الظهر من يوم النحر واخرها العصر من أخر أيام التشريق.[1]

قال ابن العربى :

(أجمع فقهاء الأمصار، ومشاهير الصحابة والتابعين رضى الله عنهم، على أن المراد به التكبير لكل أحد خصوصاً فى اوقات الصلاة فيكبر عند انقضائها .

من قال يكبر يوم عرفه ويقطع العصر فقد خرج عن الظاهرفي قوله تعالى: (اذكروا الله فى أيام معدودات)

ومن قال يكبر يوم عرفه وأيام التشريق، فانه أستدل بقوله تعالى ﴿ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾[2] فذكر عرفات داخل فى ذكر الأيام فاماقبل ذلك فلايقتضيه ظاهر اللفظ والله اعلم)[3]

1- زاد المسير لابن الجوزى 169/1.

2- سورة البقرة الآية 198.

3- احكام القرآن لابن العربى 200/1.

تعليق :

قال العلماء:

(المراد بذكر الله في الأيام المعدودات هو التكبير عند رمي الجمار عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يرمي الجمار الدنيابسبع حصيات ، يكبرعند كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة ،فيقوم طويلاً ويدعو ويرفع ويقوم طويلا ً،ثم يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي ، ولا يقف عندها ، ثم ينصرف ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله)[1]فاتباع هذه السنة ادعى الى أن تقبل وترفع والله أعلم)[2].

النص:

قال تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ .

سورة البقرة الآية 222.

- عن الشعبي قال:(التائب من الذنب كمن لا ذنب له ثم قرأ قوله تعالى: (ان الله

يحب التوابين ويحب المتطهرين)).

الدر المنثور 626/1.

تخريج النص :

ــ تفسير ابن ابي حاتم 403/2 .

ــ شعب الايمان للبيهقي 370/9 ــ حديث رقم 6799.

1- صحيح البخاري 178/2ــ حديث رقم 1751.

2- عمدة القاري 91/10.

دراسة النص :

اختلف المفسرون فى سبب نزول هذه الآية الى عده اقوال منها :

القول الأول :

عن انس قال : كانت اليهود إذا حاضت المراة منهم اخرجوها من البيت ولم يواكلوها ولم يشاربوها ولا يجامعوها فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى: (ويسئلونك عن المحيض قل هو اذىً فاعتزلوا النساء فى المحيض) فقال رسول الله عليه وسلم : (اصنعوا كل شئ الا النكاح)[1] وقال به عامة المفسرين[2].

القول الثانى :

قال الطبرى :

فى قوله: (ويسئلونك عن المحيض) أنه كان أهل الجاهلية لا تشاركهم حائض فى بيتها ولا تؤاكلهم فى اناء فانزل الله تعالى ذكره فى ذلك فحرم فرجها وهى حائضاً واحل ماسوى ذلك ان تصبغ لكل راسك وتواكلك فى طعامك وان تضاجعك فى فراشك ، إذا عليها ازار محتجزة به دونك)[3] .

القول الثالث :

قال القرطبى : انهم كانوا يجتنبون النساء فى المحيض ويأتوهن فى ادرباهن فسألوا رسول الله صلى عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى: (ويسئلونك عن

---

[1]- صحيح مسلم 246/1ــ حديث رقم 302

[2]- تفسير القرطبي 3 /81، تفسير ابن كثير1 /438, زاد المسير لا بن الجوزى 219/1

[3]- تفسير الطبرى 373/4.

المحيض قل هو أذىً فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوا حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله ان الله بحب التوابين ويجب المتطهرين) وهو قول مجاهد[1].

الحيض هو مصدر يقال: حاضت المراة حيضاً ومحاضاً ومحيضاً فهى حائض ونساء حيض وحوائض والحيضة للمراة الواحدة والحيضة بالكسر الخرقة التى تستفر [2] بها المرأة.

اصل كلمة الحيض : السيلان والانفجار يقال : حاض السيل وفاض وحاضت الشجرة: اى سالت رطوبتها ، ومنه الحيض اى الحوض، لأن الماء يحيض اليه اى:

يسيل ويقال : حاضت المرأة ، وتحيض وطمثت وسمى محيضاً إذا سال الدم منها فى

اوقات معلومه فّاذا سال الدم منها فى اوقات غير معلومه فهى مستحاضة [3].

قوله تعالى : (فأتوهن من حيث أمركم الله) أباحه للحظرلا على الوجوب

وفيها اربعة اقوال :

القول الأول : ان تأتوهن من قبل الطهر، وهو قول ابن عباس .

القول الثانى : فأتوهن من حيث ما أمركم الله ، ولا تقربوهن فيه وهو محل الحيض وهو قول مجاهد .

وهو أن الله أمركم والمعنى نهاكم لأن النهى امر بترك المنهى عنه كقوله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾[4].

---

[1]- تفسير القرطبى 54/2.

[2]- الاستسفار هو ان تشد المراه فرجها بخرقه عريضة ،او قطنه تحشى بها شق طرفيها فتشدة على وضعها فيمنع سيلان الدم ، تفسير القرطبى 81/3.

[3]- تفسير القرطبي 82/3.

[4]- سورة الجمعة الآية 9.

القول الثالث: فاتوهن من قبل التزويج الحلال لا من قبل الفجور وهو قول ابن الحنفية[1].

القول الرابع : فأتوهن من الجهات التى يحل إن تقرب فيها المرأة ولا تقربوهن من الجهات التى يحرم ان تقرب منها .

ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين **فيها ثلاثة اقوال :**

القول الأول : التوابين المتطهرين من الذنوب قول أبو العالية .

القول الثانى : المتطهرين بالماء قول عطاء.

القول الثالث: المتطهرين من إتيان ادبار النساء قول مجاهد[2] .

تعليق :

بين الله تعالى أن المباشره في تلك العلا قة وسيلة لا غاية ، وسيلة لتحقيق هدف أعمق في طبيعة الحياة هدف النسل وامتداد الحياة ،والمباشرة في المحيض قد تحقق اللذة الحيوانية، مع من ينشأ عنها من أذى ، ولكنها لا تحقق الهدف الأسمى ، والمباشرة في الطهر تتحقق اللذة الطبيعية ، وتتحقق معها الغاية الفطرية .

النص:

قال تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ سورة البقرة الآية226.

- عن الشعبي قال :(قال مسروق : الفئ الجماع).

---

[1]– ابن الحنفية هو محمد بن علي ابن ابي طالب الهاشمي ، القرشي، ابو القاسم وافر العلم ، وأحد الأبطال الأشداء ،توفي 81هـ انظر الاعلام للزركلي 270/6 .

[2]– زاد المسير لا بن الجوزى 190/1

تخريج النص:

ـ مصنف بن ابي شيبة 132/4 ـ حدبث رقم 18607.

ـ السنن الكبرى للبيهقي 7 /624 ـ حديث رقم 15235 .

ـ تفسير الطبري 467/4 .

دراسة النص:

ذكر ابن الجوزي في قوله تعالى:(للذين يؤلون بالنساء تربص أربعة أشهر) عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية إذا طلب الرجل من امرأته شيئاً فأبت أن تعطيه حلف أن لا يقربها سنه فيدعها لا أيما ولا ذات بعل ، فلما كان الإسلام جعل الله تعالى ذلك للمسلمين أربعة أشهر.

وقال ابن قتيبة يؤلون أي: يحلفون يقال: أليت من امرأتي إلاءً إذا حلف أن لا يجامعها.

وحكي ابن الأنباري عن بعض اللغويين أنه قال: (من) بمعنى فيه أو على وتقدير على وطأ نسائهم فحذف الوطأ وأقام النساء مقامه كقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخۡزِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ إِنَّكَ لَا تُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ﴾[1] أي على ألسنة رسلك وقيل في الكلام حذف تقديره: يعتزلون من نسائهم والتربص الانتظار ولا يكون مولياً إلا إذا حلف بالله لا يصيب زوجته أكثر من أربعة أشهر فإذا حلف على أربعة أشهر فما دون لم يكن مولياً وهذا قول مالك وأحمد والشافعي[2] .

قال الطبري :

اختلف العلماء في صفة اليمين التي يكون بها الرجل مولياً لامرأته على عدة أقوال:

1- سورة آل عمران الآية 194.

2- زاد المسير لابن الجوزي 196/1.

القول الأول: أن يحلف عليها في حال غضب على وجه الضرار أن لا يجامعها في فرجها فأما إن حلف على غير وجه الضرار وعلى غير غضب فليس هو مولياً وهو قول ابن عطية وسعيد بن جبير .

القول الثاني: إذا حلف الرجل على امرأته على أن لا يجامعها في فرجها كان حلفه في غضب أو غير غضب كل ذلك إيلاءً وهو قول ابن سيرين .

القول الثالث: كل يمين حلف بها الرجل من مساءة امرأته وهي ايلاء منه على الجماع حلف في غير رضاء أو سخط وهو قول الشعبي.

(من قال إنما الايلاء في غضب والضرار إن الله تعالى جل ذكره إنما جعل الأجل الذي أجل في الإيلاء مخرجاً للمرأة من عضل الرجل وإضراره إياها فيما لها عليه من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف وإذا لم يكن الرجل لهاعاضلاً ولا مضاراً يمينه وحلفه على ترك جماعها ، بل كان طالباً بذلك رضاها وقاضياً بذلك حاجتها لم يكن بيمينه تلك مولياً ، لأنه لا معنى هنالك لحق المرأة من قبل بعلها مساءة وسوء عشرة فيجعل الأجل الذي جعله للمولي لها مخرجاً منه)[1].

قال الرازي:

(فإن فاءوا) معناه فإن رجعوا والفيء في اللغة هو رجوع الشيء إلي ما كان عليه من قبل ، ولهذا قيل لما تنسخه الشمس من ظل ثم يعود وفرق أهل العربية بين الفيء والظل فقالوا: (الفيء ما كان بالعشاء ، لأنه الذي نسخته الشمس والظل ما كان بالغداء لأنه لم تنسخه الشمس وفي الجنة ظل وليس فيها فيء لأنه لا شمس فيها) قال تعالى: ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴾[2] ، وقيل الفيء ما رده الله تعالى للمسلمين من مال المشركين لأنه كان لهم ورجع إليهم فقوله (فإن فائوا) معناه فإن رجعوا عما

1- تفسير الطبري 464/4.

2- سورة الواقعة الآية 30.

ما حلفوا إليه من ترك جماعها فإن الله غفور رحيم للزوج إذا تاب من إضراره لامرأته كما أنه غفور رحيم لكل التائبين [1].

1- تفسير الرازي 429/6.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـٔٗا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦ ۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾

سورة البقرة الآية 229.

● عن الشعبي قال : (قلت لفاطمة بنت قيس[1] :حدثيني عن طلا قك قالت :(طلقني زوجي ثلا ثا وهوخارج الى اليمن،فأجاز ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم).

المصـــــدر

المنثور 669/1.

تخريج النص :

ـ صحيح مسلم 1118/2ـ حديث رقم 1480.

ـ سنن الترمذي 476/3ـ حديث رقم 1180.

ـ سنن النسائي 209/6 ـ حديث رقم 3549.

ـ سنن ابن ماجة 652/1ـ حدبث رقم 2024.

ـ مصتف ابن ابي شيبة 4/ 137ـ حديث رقم 18667.

ـ مسند الامام احمد 45 /332ـ حديث رقم 27343.

ـ السنن الكبرى للبيهقي 707/7ـ حديث رقم 15479.

دراسة النص:

[1]ـ فاطمة بنت قيس الفهريه ، من الحابيات ،أخت الضحاك ،أحدى المهاجرات ، حدث عنها الشعبي ، ابو سلمه بن عبد الرحمن ، وابو بكر بن عبد الرحمن ،واخرون، توفيت 50 هـ انظر سير اعلام النبلاء 319/2. .

قوله تعالى: (الطلاق مرتان ..) قال عروة بن الزبير[1] نزلت هذه الآية بياناً لعدد الطلاق الذي للمرء فيه أن يرتجع دون تجديد مهر وولي).

قال ابن عباس: (المراد بالآية التعريف بسنة الطلاق، وأن من طلق اثنتين، فليتق الله في الثالثة فإما تركها غير مظلومة شيئاً من حقها وإما إمساكها محسناً عشرتها. والإمساك بالمعروف: هو الارتجاع بعد الثانية إلى حسن الشعرة. والتسريح يحتمل **لفظه معنيين:**

أحدهما: تركها تتم العدة من الثانية، وتكون أملك بنفسها، وهو قول السدي والضحاك.

الثاني: أن يطلقها الثالثة، فيسرحها بذلك وهو قول مجاهد وعطاء.

وقوله: (وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ..) الآية خطاب للأزواج نهاهم به أن يأخذوا من أزواجهم شيئاً على وجه المضارة، فهذا هو الخلع[2]، الذي لا يصح إلاّ بأن لا ينفرد الرجل بالضرر، وخص بالذكر ما آتى الأزواج نسائهم لأنه عرف الناس عند الشقاق والفساد أن يطلبوا ما خرج من أيديهم وحرم الله تعالى على الزوج في هذه الآية أن يأخذ إلا بعد الخوف ألا يقيما حدود الله، وأكد التحريم بالوعيد، وحدود الله في هذا الموضع هي ما يلزم الزوجين من حسن العشرة وحقوق العصمة[3] .

قال عروة بن الزبير (كان الناس في ابتداء الإسلام يطلقون من غير حصر ولا عدد، وكان الرجل يطلق امرأته، فإذا قاربت انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها كذلك، ثم راجعها يقصد بذلك مضارتها).

---

[1] ــ عروة بن الزبير بن خويلد، أبو عبد الله القرشي الأسدي المدني، الإمام عالم المدينة حدث عن أبيه بشيء يسير لصغره حدث عن أمه أسماء بنت أبي بكر وعن علي ابن أبي طالب وأبي هريرة وابن عباس، توفي 93هـ. أنظر سير اعلام النبلاء، 421/4.

[2] ــ الخلع لغةً النزع، وهو استعارة من خلع الملابس لأن كل واحد منهما لباس للآخر فكأنما كل واحد نزع لباسه منه، وخالعت المرأة زوجها إذا افتدت منه، وطلقها على الفدية، أنظر لسان العرب، 1232/2.

[3] ــ تفسير الثعالبي، 459/10.

قال البغوي في قوله تعالى: (فإن خِفتم ألا يقيما حدود الله فلا جُناح عليهما فيما افتدت به، أي فيما افتدت به المرأة نفسها منه). قال الفراء: اراد بقوله (عليهما أي الزوج دون المرأة فذكرهما جميعاً لاقترانهما كقوله تعالى: (نَسِيَا حُوتَهُمَا ..)[1] وإنما الناسى فتى موسى دون موسى وقيل: (أراد أنه لا جناح عليهما جميعاً، لا جناح على المرأة في النشوز إذا خشيت الهلاك والمعصية، ولا فيما افتدت به وأعطت من المال لأنها ممنوعة من إتلاف المال بغير حق ولا على الزوج فيما أخذ منها من المال إذا أعطته طائعة.

قال الزهري [2]: لا يجوز أن يأخذ منها بأكثر مما أعطاها من المهر، وقال سعيد بن المسيب: لا يأخذ منها جميع ما أعطاها بل يترك لها شيئاً. وقال طاووس : (الخلع يختص بحالة الخوف من النشوز بظاهر الآية، والآية خرجت على فوق العادة في أن الخلع لا يكون إلا في حالة الخوف من النشوز، وإذا طلق الرجل امرأته بلفظ الطلاق

على مال فقبلت وقعت البينونة وانتقص به العدد. عن ثوبان [3] عن النبي ﷺ قال: أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس به فحرام عليها رائحة الجنة)[4] (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ..) أي هذه أوامر الله ونواهيه وحدود الله ما منع الشرع من المجاوزة عنه، فلا تعتدوها أي فلا تجاوزوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون)[5] .

---

[1] ــ سورة الكهف الآيه 61.

[2] ــ الزهري هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن احمد ،الشيخ ، العلم ، العابد ،سمع من جعفر بن محمد الفريابي، ابي القاسم البغوي ،والحسين بن محمد بن شعبة ، أخذ عنه الحسن بن غالب ، وابن ابي داود ، والبرقاني ، وغيرهم ، توفي 381هـ المرجع ،سير اعلام النبلاء 353/16.

[3] ــ ثوبان هو ثوبان بن جحدر ،ويكنى بأبي عبدالله ،وهو سبية فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم فأعتقه ،ولم يزل مع النبي صلى الله عليه وسلم الى ان توفي رسول الله فخرج الى الشام ،تتوفي 54 هـ . المرجع أسد الغابة 296/1 .

[4] ــ سنن أبي داود 268/2 ــ حديث رقم 2226.

[5] ــ تفسير البغوي، 307/1.

تعليق :

بينت هذه الآية أن الطلا ق الذي يجوز بعده استئنا ف االزوجيـــة مرتـــان فـــإذا تجاوزهما لا يسمح له بالرجوع الا بالشرط الذي نص عليه القرآن الكـــريم قـــال تعالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ ﴾[1] وهو أن تـــنكح زوجـــا غيره ،ثم يطلقها الزوج طلا قاً طبيعياً، ولا يراجعها وبعد ذلك يجـــوز لزوجهـــا الأول ان ينكحها .

[1]ـــ سورة البقرة الآيه230.

النص :

قال تعالى: ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾ سورة البقرة الآية 245.

- عن الشعبي قال : (استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل تمراً فلم

يقرضه قال : لوكان هذا نبياً لم يستقرض فأرسل رسول الله الى ابي الدحداح[1] فاستقرضه فقال : لأنت أحق بمالي وولدي من نفسي وانما هو مالك فخذ منه ماشئت ،واترك لنا ماشئت ،فلما توفي ابي الدحداح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يارب عذق مدلل [2] لأبي الدحداح في الجنة) الدر المنثور 745/1.

دراسة النص :

قال الزجاج :

(**القرض فى اللغة:** هو البلاء سواء كان البلاء السيئ او البلاء الحسن والعرب تقول لك عندى قرض حسن وقرض سئ .

اصطلاحاً : هو ما يعطيه الرجل ليجازى عليه والله عزوجل لا يستقرض من عوز[3] ولكنه ليبلوا الاخبار)[4].

قال ابن الجوزى :

فما وجه تسميه الصدقة قرضاً **فالجواب من ثلاثة اوجه :**

الأول : أن القرض بدل بالجزاء .

الثانى : لأنه يتأخر قضاؤه الى يوم القيامة .

الثالث : لتأكيد استحقاق الثواب ، إذا لايكون قرض الا والعوض مستحق به .

---

1 ـــ. أبي الدحداح الأنصاري ، رو عنه عبد الله بن مسعو د ، وعبد الله بن عباس ، المرجع الاصابه فـــي تمييز الصحابة،100/7.

2 ـــ. .

3-العوز هوالفقر ، وهو أن يعوزك الشئ وأنت محتاج اليه ، انظر تاج العروس 251/15.

4- معانى القرأن للزجاج 423/1

فأما اليهود فانهم جهلوا هذا فقالوا : استقرض الله منا ؟ واما المسلمون فوثقوا بوعد الله وبادروا الى معاملته .

قال ابن مسعود :(لما نزلت هذه الآيه قال ابي الدحداح وان الله تعالى يريد منا القرض؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : نعم يأبا الدحداح قال ناولنى يدك قال : فناوله قال : فانى اقرضت الله حائطا فيه ستمائة نخله ثم جاء الى الحائط فقال : يأم الداحداح اخرجى من الحائط فقد اقرضته ربى .

وفى معنى القرض الحسن **ستة اقوال هى :**

القول الأول : هو الخالص لله تعالى ، قاله الضحاك .

القول الثانى : هو ان يخرج عن طيب نفس، قاله مقاتل .

القول الثالث : ان يكون حلالا ، وهو قول ابن المبارك .

القول الرابع : هو أن يحتسب عند الله ثوابه .

القول الخامس : ان لا يتبعه مناً ولا أذى .

القول السادس : ان يكون من خيار المال[1].

قال القرطبى :

(واستدعاء القرض فى هذه الآيه انما هو تأنيس وتقريب للناس بما يفهمونه والله هو الغنى الحميد لكنه تعالى شبه عطاء المؤمن فى الدنيا بما يرجوا به ثوابه فى الاخره بالقرض كما شبه اعطاء النفوس والاموال فى اخذ الجنة بالبيع والشراء فى قوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [2]

---

[1]– زاد المسير لا بن الجوزى 220/1

[2]– سورة التوبة الآية 111.

وقيل المراد هو الحث على الصدقة وانفاق المال على الفقراء والمحتاجين والتوسعه عليهم وكنى الله سبحانه عن الفقير بنفسه العليه والمنزهة عن الحاجات ترغيباً فى الصدقة كما كنى عن المريض والجائع والعطشان بنفسه المقدسه عن النقائض والآلا م ففى الحديث الصحيح اخباراً عن الله تعالى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أن الله عزوجل يقول يوم القيامة : يابن آدم مرضت فلم تعدنى قال : يارب كيف اعودك ؟ وانت رب العالمين قال : اما علمت أن عبدى فلان مرض فلم تعده اما عملت انك لوعدته لوجدتنى عنده يابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال : يارب كيف اطمعك ؟ وانت رب العالمين قال : اما عملت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه ؟ اما عملت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى يابن آدم استسقيتك فلم تسقينى ، قال: يارب كيف اسقيك وانت رب العالمين ؟ قال: استسقاك عبدى فلان فلم تسقه ، اما انك لوسقيته وجدت ذلك عندى)[1] .

ان الله تعالى بين ان من أُنفق فى سبيل الله لا يضيع اجره عند الله تعالى بل يرد الثواب اليه قطعاً)[2] .

قال ابن العربى :

انقسم الخلق حين سمعوا هذه الايه الى ثلاثة فرق.

الفرقة الأولى : الرذلى قالوا : أن رب محمد محتاج فقيرالينا ونحن أغنياء ، فهذه جهاله لا تخفى على ذى لب فرد الله عليهم بقوله ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴾[3]

الفرقة الثانية : لما سمعت هذا القول آثارت الشح والبخل وقدمت الرغبة فى المال فما انفقت فى سبيل الله تكاسلا عن الطاعه وركونها الى هذه الدار .

---

[1]– صحيح مسلم 199/4 ــ حديث رقم 2469.

[2]– تفسير القرطبي 3 /240.

[3]– سورة آل عمران الآية 181.

الفرقة الثالثة : لما سمعت بادرت الى امتثاله وآثر المجيب منهم بسرعة بماله كأبى الدحداح رضى الله عنه وغيره والله اعلم[1].

تعليق :

أوجب الله تعالى على المؤمنين الإنفاق في سبيل الله ،وحث عليهم بمضاعفة الأجر والثواب وثمرة الأنفاق تبدو في مضاعفة الثواب ،قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴾[2]. والله يضاعف لمن يشاء ، ومن أنفق في سبيل الله ، فذلك هو المستحق للثواب الجزيل.

---

[1]– تفسير القرطبى 240/3

[2]– سورة فاطر الآيه 29.

النص :

قال تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا ﴾

سورة البقرة الآية 253.

- قال الشعبي : (في قوله تعالى (ورفع بعضهم درجات) قال : سيدنا محمد

صل الله عليه وسلم) الدر المنثور 3/2.

تخريج النص :

ــ تفسير ابن ابي حاتم 483/2.

دارسة النص :

قال ابو جعفر :

(تلك الرسل الذين قص الله قصصهم فى هذه السورة كموسى ابن عمران، وابراهيم،واسماعيل،واسحاق ،ويعقوب، وداود، وسائر من ذكر نبأهم فى هذه السورة

هؤلاء رسلى فضلت بعضهم على البعض فكلمت بعضهم والذين كلمته منهم موسى عليه السلام ورفعت بعضهم درجات على بعض بالكرامه ورفعت المنزلة .

قوله تعالى: (واتينا عيسى بن مريم البينات وايدنه بروح القدس)

اتينا عيسى بن مريم الحجج والأدله على نبؤته من ابراء الاكمه والابرص واحياء الموتى والانجيل الذى انزلته اليه فبينت فيه مافرضته عليه .

وقوينا وإعناه بروح القدس يعنى بروح الله .

اختلف العلماء فى قوله روح القدس الى اقوال منها :

القول الأول : روح القدس الذى اخبر الله تعالى أنه أيد به عيسى هو جبريل عليه السلام ، قول قتاده والسدى .

القول الثاني : هو الاسم الذى كان عيسى يحى به الموتى، وهو قول الضحاك .

والاولى فى ذلك بالصواب قول من قال ان (الروح) فى هذا الموضع هو جبريل عليه السلام لأن الله جل ثناؤه اخبر انه ايد عيسى به فى قوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ ﴾[1] فلو كان الروح الذى ايده الله به هو الإنجيل لكان قوله ﴿ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ ﴾ وإذاعلمتك الكتاب والحكمة والتوارة والانجيل تكرير لا معنى له وهو لا يكون به مؤيداً وهو معلمه فذلك تكرير كلام واحد . والله تعالى ذكره يتعالى، ان يخاطب عباده بما لا يفيدهم.

وأن كان جميع كتب الله التي أوحاها الى رسله روحا منه لأنها تحيا القلوب الميتة ، وتنعش بها النفوس المواليه، وتهتدى بها الأحلام الضاله . وسمى الله تعالى جبريل روحا واضافة الى القدس الا انه كان بتكوين الله له روحا عنده من غير ولاده فسماه بذلك روحاً والقدس هو الطهر والذى هو أولى بالصواب والله اعلم[2].

قال ابو السعود [3] :

---

[1]– سورة المائدة الآية 110.

[2]– تفسير الطبرى10/ 379

[3]– أبو السعود هومحمد بن محمد بن مصطفى العمادي ،شاعر ، مفسر ، من علماء الترك المستعربين ،له مؤلفات منه(تحفة الطلاب ، رسالة في المسح على الخفين ، وقصة هاروت وماروت) توفي 982هـ ،المرجع الأعلا م للزركلي 95/7.

فى قوله تعالى: (لو شاء الله ماقتتل الذين من بعدهم ماجاء تهم البينات) اى: الذين جاؤا من بعد الرسل من الامم المختلفة اى لو شاء الله عدم اقتتالهم ماقتتلوا بأن جعلهم متفقين على اتباع الرسل المتفقة على كلمة الحق من جهة اولئك الرسل من بعد أن تأتيهم بالبينات والمعجزات الواضحة والآيات الظاهرة الدالة على أحقيه الحق الموجبه لا تباعهم الزاجره عن الاعراض عن سنتهم المؤدية الى الاقتتال (ولكن اختلفوا) وضع فيه الاختلاف موضع نقيض المترتب عليه للايذان بأن الاقتتال ناشئ من قبلهم لا من جهته تعالى ولكن لم يشأ عدم اقتتالهم لأنهم اختلفوا اختلافاً فاحشاً بما جاء به اولئك الرسل من البينات وعلموا به لذلك كفروا فاقتضت الحكمة عدم مشيئة تعالى لعدم اقتتالهم فاقتتلوا بموجب اقتضاء احوالهم .

ولو شاء الله عدم اقتتالهم بعده هذه المرتبة ايضا من الاختلاف والشقاق للاقتتال حسب العاده وما نبض منهم من عرق التطاول والتعادى ،لأن الكل تحت ملكوته تعالى، فالتكرير ليس للتأكيد انما للمشيئة على ان اختلافهم ذلك ليس موجب لعدم مشيئته تعالى لعدم اقتتالهم بل هو سبحانه وتعالى مختار فى ذلك حتى لو شاء بعد ذلك عدم اقتتالهم وما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد من الامور الوجودية والعدمية التى من جملتها عدم مشيئته عدم اقتتالهم فان الترك ايضاً من جملة الافعال اى يفعل مايريد من غير ان يوجبه موجب او يمنه مانع وفيه دليل على ان الحوادث تابعه لمشيئته تعالى سواءً كان خيراً او شراً ايماناً كان او كفراً [1].

تعليق :

ليس كل الرسل على درجة واحدة ، أو مرتبة واحدة ،وانما يتفاوتون في درجاتهم ومراتبهم عند الله تعالى، وأن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق ، وأفضل الرسل ، لقوله صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

---

[1] ــ انظر ، ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم ، المؤلف، ابو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى ، توفي 982هــ ، الناشر ، دار احياء التتراث العربي ــ بيروت 247/1.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع وأول مشفع)[1] .

قال النووي:

(السيد هو الذي يفوق قومه في الخير ، وهو الذي يفزع اليه في النوائب والشدائد ، فيقوم بأمرهم ويتحمل عنهم مكارهم ،وأما قوله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة مع أنه سيدهم في الدنيا والاخرة ، وهذا الحدبث هودليل تفضيله صلى الله عليه وسلم على الخلق كلهم ، لأن مذهب أهل السنة أن الأدميين أفضل من الملائكة وهو صلى الله عليه وسلم أفضل الأدميين وغيرهم ، وأما حديث لا تفضلوا بيني وبين الأنبياء **فجوابه من خمسة أوجه :**

الأول :أنه صلى الله عليه وسلم قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم.

الثاني : قاله أدباً وتواضعاً.

الثالث :أن النهي هو عن تفضيل يؤدي الى نقص المفضول.

الربع :أنه نهي عن تفضيل يؤدي الى الخصومة .

الخامس :النهي مختص بالتفضيل في النبوة فلا تفاضل فيها ، وانما التفاضل بالخصائص[2].

---

[2] ــانظر صحيح مسلم 1782/4 ــ حديث رقم 2278.

[2] ــ شرح النووي على مسلم 37/15.

النص:

﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

سورة البقرة الآيه 256.

- عن الشعبي قال :(كانت المرأة من الأنصار تكون مقلاة لايعيش لها ولد ، فنتذر ان عاش لها ولد أن تجعله مع أهل الكتاب على دينهم فجاء الإسلا م وطوائف من أبناء الأنصار على دينهم فقالوا :انما جعلنهم على دينهم ونحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا وأن الله جاء بالإسلام فلنكرهنهم فنزلت الآية فكان فصل فيما بينهم اجلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير فلحق بهم من لم يسلم وبقى من أسلم)

الدر المنثور 408/5.

تخريج النص:

ـــ تفسير الطبري 408/5.

قال ابن الجوزي :

في قوله تعالى :(لا اكراه في الدين الرشد من الغي) في سبب **نزولها أربعة أقوال:**

الأول: أن المرأة من نساء الأنصار كانت في الجاهلية تحلف لإن عاش لها ولد لتهودنه فلما أجليت يهود بنو النضير كان فيهم ناس من أبناء الأنصار فقال الأنصار يا رسول الله أبنائنا فنزلت هذه الآية هذا قول بن عباس

قال الشعبي: قالت الأنصار والله لنكرهن أولادنا على الإسلام فإنما جعلناهم في دين اليهود إذا لم نعلم ديناً أفضل منه .

الثاني: أن رجلاً من الأنصار تنصر له ولدان قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدما المدينة فلزمهما أبوهما والله لا أدعكما حتى تسلما ، فأبيا فاختصموا إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية قول مسروق.

الثالث: إن أناساً كانوا مستعرضين في اليهود فلما أجلى الرسول صلى الله عليه وسلم بنو النضير قالوا والله لنذهبن معهم ولندينن بدينهم فمنعهم أهلوهم وأرادوا إكراههم عن الإسلام فنزلت الآية .

الرابع: أن رجلاً من الأنصار كان له غلام اسمه صبيح كان يكرهه على الإسلام فنزلت هذه الآية وهذان القولان عن مجاهد[1] .

ذكر القرطبي اختلف العلماء في نسخ هذه الآية على قولين :

الأول: أنها منسوخة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أكره العرب على دين الإسلام وقاتلهم ولم يرضى منهم إلا الإسلام ونسخها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾[2] قاله ابن مسعود وكثير من المفسرين .

الثاني: ليس بمنسوخة فإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة وإنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية والذين يكرهون هم أهل الأوثان ولا يقبل منهم إلا الإسلام فهم الذين نزل فيهم قوله تعالى: (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين) هذا قول الشعبي وقتادة والضحاك .

والحجة لهذا لقول ما رواه زيد بن اسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية اسلمي أيتها العجوز لتسلمي ، إن الله بعث محمداً بالحق قالت أنا عجوز فالموت إلي قريب فقال عمر: (أللهم أشهد) وتلي قوله تعالى: (لا إكراه في الدين)[3].

قال ابن العربي في قوله تعالى (لا إكراه) هموم في نفي إكراه الباطل فأما الإكراه بالحق فإنه من الدين وهل يقتل الكافر إلا على الدين

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: (لا إله إلا الله) ومن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه

---

[1] ــ زاد المسير لابن الجوزي 1 /231.

[2] ــ سورة التوبة الآيه 73.

[3] ــ تفسير القرطبي 280/3.

وماله إلا بحقه وحسابه على الله) [1] وهذا الحديث مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴾[2])[3].

تعليق :

قال الرازي :

(يبين الله تعالى أن أمر الايمان لا يقوم على الاجبار والقسر ، وانما بناه الله على الاختيار ، وذلك أن الله تعالى بين دلائل التوحيد بياناً شافياً قاطعا للعذر ، ثم انه لم يبق بعد ايضاح هذه الدلائل للكافر عذر ، إذ أن هذه الدنيا هي دار ابتلاء والامتحان قال تعالى: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ ﴾[4] مما يؤكد هذا القول انه قال بعد هذه الآيه(قد تبين الرشد من الغي) يعني أظهر الدلائل ، ووضحت البينات ، ولم يبق بعدها الا طريق الاكراه ، وذلك غير جائز لأ نه ينافي التكليف)[5].

---

[1]- صحيح البخاري 48/4 - حديث رقم 2946.
[2]- سورة الأنفال الآيه 29.
[3]- أحكام القرآن لابن العربي 154/1.
[4]- سورة الكهف الآيه 29..
[5]- تفسير الرازي 15/7.

النص:

قال تعالى ﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ كَمَثَلِ جَنَّةِۭ بِرَبۡوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ أُكُلَهَا ضِعۡفَيۡنِ ﴾

سورة البقرة الآية 265.

● قال الشعبي : في قوله تعالى :(وتثبيتاً من أنفسهم) قال : تصديقاً ويقيناً)

الدرالمنثور 46/2.

تخريج النص :

ـ تفسير الطبري 5/ 531.

ـ أورده القرطبي في تفسيره 3/314.

ـ ذكره ابن كثير في تفسيره 1/533.

دراسة النص :

قال ابن الجوزى:

قوله (وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ) اى: طلباً لمرضاة الله سبحانه وتعالى وفى **معنى التثبيت قولان :**

احدهما : أنه الأ نفاق عن يقين و تصديق ، وهو قول الشعبى .

ثانيها : أنه التثبيت لارتياد محل النفاق ، فهم ينظرون أين يضعونها ، وهو قول الحسن ومجاهد [1]

قال ابوجعفر :

1- زاد المسير لابن الجوزى 1/239

(التثبيت لايعرف في شئ من الكلام بمعنى (الاحتساب) الا أن يكون أراد مفسره ذلك : إن أنفس المنفقين كانت محتسبه فى تثبيتها أصحابها فإن كان ذلك عنده معنى الكلام فليس الاحتساب بمعنى التثبيت فيترجم عنه به.

هذا التأويل بعيد المعنى مما يدل عليه ظاهر التلاوة وذلك انهم تأولوا قوله وتثبيتا من أنفسهم بمعنى (تثبتاً) لأن القوم كانوا يثبتون أين يضعون أموالهم ولوكان التأويل كذلك لكان(وتثبيتا من أنفسهم) لأن المصدر من الكلام فيقال : (تكرمت تكرماً) و(وتكلمت تكلماً) قال تعالى: ﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ ﴾[1] من قول القائل تخوف فلان من هذا الأمر تخوفا فكذلك قوله تعالى: (وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ) لوكان من تثبت القوم فى وضع صدقاتهم مواضعها .

ولكن معنى ذلك انه تثبت القوم اياهم بصحة العزم واليقين بوعد الله تعالى[2].

وذكر ابن الحوزى ان المراد فى (سبيل الله) قولان :

احدهما : الجهاد .

ثانيهما : أنه جميع أبواب البر[3].

قال القرطبى :

(كان الرجل إذا هم بصدقة تثبت ، فإن كان ذلك لله أمضاه، وان خالطه شك أمسك وهو التصديق واليقين، وهو قول ابن عباس ، قال ابن عطيه : وهذا لا يسوغ الامع ذكر المصدر والافصاح بالفعل المتقدم كقوله تعالى ﴿ وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا ﴾[4] وقوله تعالى ﴿ وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ﴾ [5] وأما إذا لم يقع أفصاح بفعل فليس لك أن تأتى بمصدر فى غير معناه .

1- سورة النحل الآية 47.

2- تفسير الطبرى 534/5.

3- زاد المسير لأبن الجوزى 238/1.

4- سورة نوح الآية 17.

5- سورة المزمل الآية 8.

تثبيتا من انفسهم تثبيتهم على إنفاق ذلك فى طاعة الله عزوجل يقال : ثبت فلان فى هذا الأمر اي: صح عزمه وقوي فيه رأية، أى: أنفسهم موقنه بوعد الله تعالى على تثبتتهم فى ذلك يقرون بأن الله تعالى يثيب عليها تثبتا من أنفسهم لثوابها بخلاف المنافق الذى لا يحتسب له ثواب[1].

تعليق :

بين الله تعالى أن الذين ينفقون اموالهم طلباً لمرضاة الله واعتقاداً راسخاً بصدق وعده ،أي ينفقون وهم ثابتون على وجه السماحة والصدق يثبتون أنفسهم ، ويدلون على ثباتها بانفاق الأموال ، يرجون من الله أن تقبل منهم ، وتتضاعف لهم ، فالله هو المطلع عل الظواهر والبواطن ،يثيب كلاً بحسب اخلا صه.

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ سورة البقرة الآية 267.

- عن الشعبي قال :(الرجل في حل من مال ولده)

الدر المنثور 64/2.

تخريج النص:

ـ مصنف ابن بي شيبة 296/8ـ حديث رقم 22704.

ـ مصنف عبد الرزاق 517/4 ـ حديث رقم 15278.

دراسة النص :

1- تفسير القرطبى 315/3.

قال الواحدى :

فى سبب نزول هذه الآيه قولان :

القول الأول : ان النبى صلى اله عليه وسلم امر بزكاة الفطر بصاع من تمر فجاء رجل بتمر ردئ فنزلت الآية وهو قول جابر .

القول الثانى : (نزلت هذه الآية فى الانصار كانوا إذا جذوا النخل جاء كل رجل بشئ من ذلك فعلقه فى المسجد فيأكل منه فقراء المهاجرين وكان أناس ممن لا يرغبون فى الخير يجئ احدهم بالقنو[1] فيه الحشف والشيص[2] فنزلت هذه الآية وهو قول البراء بن عازب[3])[4].

قال ابن كثير :

(أمر الله تعالى عباده المؤمنين بالانفاق والمراد به الصدقة قال ابن عباس : أمرهم بالأنفاق من طيبات مارزقهم من الأموال التى اكتسبوها ،.قال مجاهد :هى التجارة بتسيره اياها لهم وقال السدى: من طيبات ماكسبتم يعنى الأموال الذهب ،والفضة ،والثمار والزروع التى انبتاها لهم الارض امرهم بالانفاق من أطيب المال واجور وأنفسه ونهاهم عن التصدق برزالة المال ، ودنئيه ،وخبيثة فإن الله طيب لا يقبل لاطيباً .

(ولا تيمموا الخبيث) أى تقصدوا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذية أى لوأعطيتموه ،ما أخذتموه الا أن تتغاضوا فيه فالله أغنى عنه منكم فلا تجعلوا الله ماتكرهون ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون أي لا تعدلوا عن المال الحلال وتقصدوا الى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ان الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم ارزقكم، وان الله يعطى الدنيا من يحب ،ومن لايحب، ولا يعطى الدين الامن أحب، فمن أعطاه الله الدين

1- القنو هو العذق الذي يوجد فيه الرطب ، وجمعه أقناء ، انظر لسان العرب 204/15.

2- الشيص هو أردأ انواع التمر ، تاج العروس 22/18,

3- البراء بن عازب الأنصاري الحارثي المدني ،الفقيه الكبير ،من أعيان الصحابة ،روى احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ،وحدث عنه عدي بن ثابت ،وابو اسحاق السويعي ،وغيره ، توفي 92 هـ ،انظر سير اعلام النبلاء 195/3

4- اسباب نزول للواحدى ص/90

فقد احبه ،والذي نفسى بيده لا يسلم عبد، حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه قالوا :ومابوائقه يانبي الله ؟ قال : غشه ، وظلمه ولا يكسب عبدا مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق، فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان الى النار ،ان الله لا يمحوا السئ با لسئ،ولكن يمحو السئ بالحسن ،أن الخبيث لا يمحو الخبيث[1].

قال ابن العربى :

الخبيث هو الحرام :

منها: مايكون من بطن الارض وهو النباتات كلها .

ومنها: مايكون من المحاولة على الأرض كالتجارة ، فى بلاد العدو، والأصطياد، فأمر الله تعالى الأغنياء من عباده ان يؤتوا الفقراء مماء اتاهم الخبيث هو كل شئ فاسد والصحيح أن الخبيث يطلق على معنيين .

الأول : مالامنفعه فيه ،كقوله صلى الله عليه وسلم : كما ينفى الكبير خبث الحديد .

الثانى : ماتتكره النفس، كقوله تعالى :(ولاتيمموا الخبيث منه تنفقون)

(ومما أخرجنا لكم من الأرض) يعنى الانبات وتحقيق هذا الا كتساب على قسمين على الوجه الذي فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم)[2].

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى: (ولستم بأخذيه الا أن تغمضوافيه)

قال ابن عباس : لوكان بعضكم يطلب من بعض حقا له ،ثم قضاه ذلك لم يأخذه الى ان يرى أنه قد أغمض عن بعض حقه .

قال ابن قتيبه[3]: أصل هذا أن يصرف المرء بصره عن الشئ ويغضه فسمى الترخيص اغماضاً ومنه قول الناس للبائع اغمض أى: لا تشخص وكن كأنك لا

1- تفسير ابن كثير 535/1

2- احكام القرآن لا بن العربى 313/1

3- ابن قتيبة هو ابو محمد بن عبد الله بن مسلم ، ابن قتيبة المروزي ، العلامة الكبير ، صاحب الفنون ، حدث عن محمد بن زياد ،واسحاق بن راهويه ، وأبي حاتم السجستاني ، من مؤلفاته (غريب القرآن ، مشكل القرآن ، عيون الاخبار) توفي ،276هـ انظر سير اعلا م النبلاء296/13.

تبصر : قال غيره : لما كان الرجل إذا رأي مايكره أغمض عينيه لئلا يرى جميع مايكره ، جعل والمساهله فى كل شئ اغماضا ، واعلموا أن الله غنى حميد أنه لم يأمركم بالتصدق عن عوز لكنه أخبركم فهو حميد على ذلك غنى إذا استغنى فهو غنى

(الحميد) قال الخطابى :حميد بمعنى المحمود [1] .

تعليق :

يحث الله سبحانه وتعالى عباده علي الانفاق ممايكسبون ، وأمرهم الله تعالى أن يتصدقوا بانفاق الطيب منها ، ولا يتصدقوا بالخبيث ، وهذا النداء نداء عام لكل زمان ولكل مكان فهذا النص نص شامل وجامع .

1- زاد المسير لابن الجوزى 241/1.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴾

سورة البقرة الآية 271.

عن الشعبي قال: (نزلت هذه الآية في ابي بكر وعمر جاء عمر بنصف ماله يحمله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤس الناس ، وجاء ابو بكر بماله أجمع يكاد أن يخفيه من نفسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتركت لإهلك؟ قال :عدة الله وعدة رسوله فقال : عمر لابي بكر ماسبقناك الى باب خير الا سبقتنا اليه).

الدر المنثور2 /86.

تخريج النص:

ـ تفسير ابن ابي حاتم 536/2.

ـ تفسير ابن كثير 540/1.

دراسة النص:

قال الطبري :

قوله تعالى(إن تبدوا الصدقات) أي :تعطوها وتصدقتم بها عليه فنعم هي أي فنعم الشيء وإن تستروها فلم تعلنوها وتأتوها الفقراء في السر فهو خير لكم فإن إخفائكم إياها خير لكم من إعلانها وذلك في صدقة التطوع

عن ابن عباس قال: (جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفاً وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمس وعشرين ضعفاً وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها

عن قتادة قال: كل مقبول إذا كانت النية صادقة ، وصدقة السر أفضل وأما الصدقة تطفئ الخطيئة كما تطفئ الماء النار [1].

[1]- تفسير الطبري 582/5.

قال ابن كثير :

(إن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها لأنه أبعد عن الرياء إلا أن يترتب عن الإظهار مصلحة راجحة من اقتداء الناس بها فيكون أفضل من هذه الحيثية لما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه وسلم: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله ، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل قلبه معلق بالمساجد إذا خرج منه حتى يرجع إليه ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ، ورجل دعته ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله رب العالمين ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)[1] وعن أبي إمامة قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم (صنائع المعروف تقي صناع السوء)[2] وصدقة السر تطفئ غضب الرب ، وصلة الرحم تزيد في العمر) وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها (ويكفر عنهم سيئاتهم) أي بدل الصدقات لا سيما إذا كانت سرًا يحصل لكم الخير في رفع الدرجات ويكفر عنكم السيئات والله بما تعملون خبير أي لا يخفى عليه من ذلك شيء سيجزيكم عليه)[3].

تعليق

قال ابن القيم :

قيد الله تعالى الإخفاء بإيتاء الفقراء خاصة فإن من الصدقة ما لم يكن أخفائها كتجهيز الجيش ، وإنما أيتاءها الفقراء ففي أخفائها فؤائد : الستر عليه ، وعدم تخجيله بين الناس ، وان يرى الناس أن يده هي اليد السفلى ، وهذا قدرا زايد عن الإحسان مع تضمنه الاخلاص[4].

---

[1]- صحيح البخاري 163/8 ـ حديث رقم 6806.
[2]- المعجم الكبير للطبراني 261/8- حدبث رقم 8014.
[3]- تفسير ابن كثير 541/1.
[4]- انظر تفسير القرآن الكريم المؤلف محمد بن أبى بكر بن ايوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية توفى 751هـ الناشر مكتبة هلال ـ بيروت الطبعة الأولى 1410هـ 173/1.

النص:

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ﴾

سورة البقرة الآيه 275.

- عن الشعبي عن ابن عباس قال:(آخر آيه أنزلها الله على رسوله هي آية الربا).

الدر المنثور2/104.

تخريج النص:

ــ صحيح البخاري 33/6 ــ حديث رقم 4544.

ــ السنن الكبر للبيهقي 452/5ــ حديث رقم 10471.

ــ تفسير الطبري 39/6

دراسة النص :

قال الواحدى:

(عن ابن عباس بلغنا والله أعلم أن هذه الآيه نزلت فى بنى عمرو بن عمير بن عوف، من ثقيف، وفي بنى المغيره ، من بنى مخزوم، وكانت بنو المغيره، يربون لثقيف، فلما اظهر الله تعالى رسوله على مكه وضع يومئذ الربا كله فأتى بنو عمير

وبنو المغيرة الى عتاب بن اسيد[1] وهو على مكة فقال بنو المغيرة : ماجعلنا أشقى الناس بالربا فقال بنو عمر وبن عمير (صالحنا على أن لنا ربانا) فكتب عتاب فى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية .

وقال عطاء نزلت هذه الآية فى العباس بن عبد المطلب ' وعثمان بن عفان وكان قد أسلفا فى التمر فلما حضر الجداد [2] قال لهما صاحب التمر : لا يبقى لى مايكفى عيالى إذا أنتما أخذتما حظكما كله فهل لكما ان تأخذ البعض وأضعف لكما، ففعلا فلما حل الأجل طلبا الزيادة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فنهاهما فأنزل الله تعالى هذه الأيه فسمعا وأطاعاً واخذا رؤوس اموالهما[3] .

قال القرطبى :

قوله(الذين يأكلون الربا) يأكلون يأخذون فعبر عن الأخذ بالأكل لأنه انما يراد الأكل .

الربا فى اللغة هو الزيادة مطلقاً يقال ربا الشئ يربو إذا زاد ثم ان الشرع قد تصرف فى هذا الاطلاق فقصر على بعض موارده، فمره اطلقه على الكسب الحرام قال تعالى: ﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ ﴾[4] ولم يرد به الربا الشرعى الذي حكم بتحريمه علينا وانما اراد المال الحرام قال تعالى ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾[5] يعنى به المال الحرام من الرشوة مااستحلوا من اموال الأميين قال تعالى ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ ﴾[6] وعلى هذا يدخل النهى عن كل مال حرام بأي وجه اكتسب[7].

1- عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، شجاعاً عاقلاً ، أسلم يوم فتح مكة ،توفي 13هـ انظر الاستيعاب في معرفة الاصحاب 1023/3.

2- الجداد هو الحصادوهو صرام النخل أي : قطع ثمره ، أنظر لسان العرب 112/3.

3- اسباب نزول القرآن للوحداى ص/96

4- سورة النساء الآيه161 .

5- سورة المائدة الآية 42.

6- سورة ال عمران الاية 75.

7- تفسير القرطبى 348/3.

الربا اصطلاحاً :هو كل زيادة مشروطة في العقد خالية عن عوض مشروع.

والربا الذي عليه الشرع شيئان : النسيئة والتفاضل في العقود والمطعومات وغالباً ما كانت تفعله العرب ، من قولها للغريم: اتقضى أم تربى؟ فكان الغريم يزيد في عدد

المال ، ويصبر الطالب عليه هذا كله محرم باتفاق الأمة . أكثر البيوع الممنوعة إنما تجد منعها بمعنى زيادة في عين المال ، وأما في منفعة لأحدهما من تأخير ونحوه ومن البيوع ما ليس فيه معنى الزيادة ، كبيع الثمرة قبل بدء صلاحها ، وكالبيع ساعة النداء يوم الجمعة ، فأن قيل لفاعلها اكل الربا فيجوز وهو تشبيه[1].

قوله تعالى : (لايقومون إلا كما يقول الذين يتخبطه الشيطان من المس) قال ابن قتيبه اي: يوم البعث من القبور والمس : الجنون يقال : رجلاً ممسوس فالناس إذ خرجوا من قبورهم أسرعوا كما **قَالَ تَعَالَىٰ**:﴿ يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴾[2] إلا أكلت الربا فأنهم يقومون ويسقطون لأن الله أربا الربا في بطونهم يوم القيامة حتى أثقلهم ولا يقدرون على الاسراع وقال سعيد بن جبير : تلك علامة أكل الربا إذا استحله يوم القيامة .

قوله تعالي : (ذلك) اي: هذا الذي ذكر من عباده لأنهم قالوا أنما البيع مثل الربا وقيل كان أكثر العرب يربون عما نهوا عنه فلما نهوا عنه قالوا أنما البيع مثل الربا[3] .

قوله تعالي: (واحل الله البيع وحرم الربا).

هذا من عموم القرآن والألف واللام للجنس لا للعهد إذا لم يتقدم بيع مذكور يرجع إليه **قَالَ تَعَالَىٰ**:﴿ وَٱلْعَصْرِ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾[1] **ثم استثنى الله** تَعَالَىٰ:﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾[2]

1- تفسير القرطبى 348/3.

2- سورة المعارج الآية 43.

3- زاد المسير لأبن الجوزى 247/1.

والبيع في اللغة : مصدر باع كذا بكذا أي: دفع عوضاً وأخذ معوضاً وهو يقتضى بائع وهو المالك أو من يترك منزله، ومبتاعاً وهو الذى يبزل الثمن ومبيعاً وهو المثمون وهو الذين يبزل جهداً في مقابله الثمن ولهذا فأركان البيع أربعة : البائع والمبتاع والثمن والمثمن .

(حرم الربا) اي: عقد الربا مفسوخ ولا يجوز بحاله لما روي عن أبى سعيد الخدرى قال : جاء بلال[3] بتمر برنى[4] فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من أين هذا فقال بلال من تمرٍ كان عندنا ردئ فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبى صلى الله عليه وسلم، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك (وه!) عين الربا لا تفعل ولكن إذا اردت أن تشترى التمر بعه ببيع آخر ثم اشترى به) [5] قال علماونا : (وه) عين الربا اي هذا هو الربا المحرم نفسه لا ما يشبهه وقوله فردوه يدل وجوب فسخ صفقة الربا وأنها لا تصح وهو قول الجمهور .

وخلافا لأبى حنيفة حيث يقول: بيع الربا جائز بأصله من حيث هو بيع ، وممنوع بوصفه من حيث هو ربا فسقط الربا ، فيصح البيع ، ولو كان على ما ذكر لما فسخ النبى صلى الله عليه وسلم هذه الصفقة، ولأمر برد الزيادة على الصاع ولصحح الصفقة في مقابل الصاع.[6]

تعليق:

الربا عند اكثر العلماء نوعان هما :

1- سورة العصر الاية 1ــ 2.

2- سورة العصر الاية 3 .

3- بلال بن رباح يكنى ابى عبد الله مولى أبى بكر الصديق، وهو مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من السابقين الأولين في الأسلام شهد بدراً والمشاهد كلها مع النبى صلى الله عليه وسلم روى عن النبى صلى الله عليه وسلم حدث عنه ابن عمر ،وبن أبى ليلى ، وأبو عثمان النهدى وغيرهم وتوفى 20هــ أنظر اسد الغابة 243/1

4- البرنى هو من أجود التمر أحمر مشربا بصفرة كثير اللحاء عذب الحلاوة ، تاج العروسة 242/43.

5- صحيح مسلم 1215/3 الحديث رقم 1594.

6- تفسير القرطبى 358/3.

الأول : ربا النسية ، والنسية هى: التأجيل والتأخير وربا النسيئه هو الزيادة في أحد العوضين مقابل تأخير الدفع ويسمى بالأجل .

الثاني : ربا الفضل : والفضل ضد النقص .

وربا الفضل هو الزيادة في أحد البدلين المتفقين ، جنساً كذهب بذهب أكثر ،وبر ببر أكثر ونحوهما[1] عن عبادة بن الصامت قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ،والبر بالبر ،والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ،مثلاً بمثل ، سواءً بسواءٍ، يداً بيدٍ ، فاذا اختلفت الأصناف فبيعوا كيف شئتم)[2] .

قال النووي :

(اجمع العلماء على أن الربا لا يختص بالأصناف الستة هذه فقط ، بل يتعدى الى مافي معناها وهو مايشاركها في العلة)[3].

النص :

قال تعالى ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ ﴾

سورة البقرة الآية 283.

- عن الشعبى قال : (لا باس إذا أمنته أن لا تكتب ولا تشهد لقوله تعالى : (فأن أمن بعضكم بعضاً)

1- رسالة في الفقه الميسر ، المؤلف ، صالح بن غانم بن عبد الله السدلاني ، الطبعة الأ ولى ، 1425هـ ، 106/1.

2- صحيح مسلم 1211/3 ــ حديث رقم 1587.

3- شرح النووي على مسلم 9/11.

الدر المنثور
126/2

تخريج النص:

- السنن الكبرى للبيهقى 245/10 حديث رقم 20514
- مصنف ابن ابي شيبه 299/4 حديث رقم 20365
- تفسير الطبرى 48/6
- تفسير ابن أبي حاتم 570/2

دراسة النص :

قال ابوجعفر :

قوله تعالى :(وإن كنتم على سفر ولم تتجدوا كاتباً)أي :ان كنتم أيها المتداينون فى سفر بحيث لا تجدون كاتباً يكتب لكم، ولم يكن لكم الى اكتتاب كتاب الدين الذي تداينتموه الى أجل مسمى بينكم، الذي أمرتكم باكتتابه والأشهاد عليه سبيل، فارتهنوا بديونكم، التى تداينتموها الى الأجل المسمى رهونا تقبضونها ممن تداينونه ،كذلك ليكون ثقة لكم بأموالكم قال ابن عباس : فان لم تجدوا كاتبا يعنى بالكتاب: الكاتب والصحيفة، والقلم، والدواة .

فإن كان المدين أمينا عند رب المال والدين فلم يرتهن منه فى سفره رهنا بدينه لأ مانته عنده على ماله وثقته .

قال الضحاك : انه ليس لرب الدين إئتمان المدين وهو واجد الى الكاتب، والكتاب والإشهاد عليه سبيلا) [1] .

قال القرطبى :

(لما ذكر الله تعالى الندب الي الإشهاد، والكتابة لمصلحة حفظ الأموال، عقب بذلك حال الأعزار المانعة من الكتابة، وجعل لها الرهن، ونص على احوال العذر السفر الذي هو غالب الأعذار، والعذر يوجب طلب الرهن، وقد رهن النبى صلى

1- تفسير الطبرى 94/6.

الله عليه وسلم درعه عند يهودى طلب منه سلف شعيرٍ فقال :أنما يريد محمد أن يذهب بمالى فقال النبى صلى الله عليه وسلم : (كذب انى لأمين فى الأرض أمين في السماء ولو أئتمنني لأديت اذهبو اليه بدرعى ، فمات ودرعه مرهونه صلى الله عليه وسلم .

قال العلماء : الرهن فى السفر ثابت بنص التنزيل وفى الحضر ثابت بسنة الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصحيح[1].

قال الثعلبى :

(اختلف العلماء فى وجوب الكتابة على الكاتب والشهاده على الشاهد على اقوال :

القول الاول : واجب على الكاتب أن يكتب إذا أمر وهو قول مجاهد .

القول الثانى : هو فى الموضع الذي لا يقدر فيه على كاتب غيره فيضر صاحب الدين إن امتنع ،فاذا كان كذلك فهو فريضة وإن قدر عليه كاتب غيره فهو فى سعة إذا قام به غيره .

القول الثالث : كانت هذه عزيمة واجبه على الكاتب والشاهد فنسخها قوله تعالى : (وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾[2]

القول الرابع : هو واجب عليه فى حال فراغه ، وليملل الذي عليه الحق ، المديون والمطلوب يقر على نفسه بلسانه ليعلم ما عليه، والاملال والاملاء لغتان فصيحتان جاء بهما القرآن قال تعالى: ﴿ فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾[3]

أصل الاملال اعادة الشئ مره بعده مره

قال الجمهور: هذا الأمر أمر ندب واستحباب[4] .

1- تفسير القرطبى 407/3.

2- سورة البقرة الآية 282.

3- سورة الفرقان الآية 5.

4- تفسير الثعلبي 292/2.

والدليل على ذلك حديث عماره بن خزيمة الأنصارى[1] أن عمه حدثه وهو من أصحاب النبى صلي الله عليه وسلم : (أن النبي صلي الله عليه وسلم ، ابتاع فرساً من اعرابي فاستتبعه النبى صلى الله عليه وسلم ليقضيه ثمن فرسه فأسرع النبى صلى الله عليه وسلم ، وأبطأ الإعرابي، فطفق رجال يعترضون الإعرابي ، فيساومونه بالفرس ، ولا يشعرون النبى صلى الله علية وسلم، ابتاعه حتى زاد بعضهم الإعرابي فى السوم على ثمن الفرس ، الذي ابتاعه النبى صلى الله عليه وسلم فنادى الإعرابى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال ان كنت مبتاعا هذا الفرس فابتعه والا بعته، فقال النبى صلى الله عليه وسلم:حيث سمع نداء الإعرابى قال : او ليس قد ابتعته منك ؟ قال الإعرابي : لا والله مابعتك فقال النبى صلى الله عليه وسلم: (بل قد ابتعته منك فطفق الناس يلوذون بالنبى صلى الله عليه وسلم والأعرابي وهما يترجعان فطفق الأعرابي يقول : هلم شهيداً يشهد أنى بايعتك فمن جاء من المسلمين قال للأعرابى : ويلك إن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول الا حقا حتى جاء خزيمة ‘فاستمع لمراجعة النبى صلى الله عليه وسلم ومراجعة الاعرابى والاعرابي يقول : هلم شهيداً يشهد أنى بايعتك قال خزيمة أنا أشهد انك قد بايعته فاقبل النبى صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال : بم تشهد ؟ فقال بتصديقك يارسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل رسول الله صلى عليه وسلم (شهادة خزيمة بشهادة رجلين)[2])[3].

تعليق:

نظم الإسلام شؤون المعاملات والعقود بين الناس على أساس من العدل والحكمة ، وحفظ حقوق الناس ، وحافظ على أموالهم وحثهم على كتابة معاملاتهم المؤجلة.

1- خزيمه بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة بن مالك بن الأوس الأنصاري ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، شهد بدراً ومابعدها من المشاهد كلها ،توفي 37هـ انظر أسد الغابة 610/1 .

2-.سنن أبي داوود 308/3 حديث رقم 3607

3 تفسير ابن كثير 536/1-

النص:

قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا ﴾

سورة البقرة الآية 286.

- عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(إن الله تجاوز لأمتي

عن ثلا ث : عن الخطأ ، والنسيان والإكراه).

الدر المنثور

.135/2

تخريج النص :

ــ عزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد . 135/2.

دراسة النص:

قال ابن الجوزى:

قوله تعالى: (لا يكلف الله نفسا الاوسعها) الوسع هو الطاقة قاله ابن عباس، ومعناه لا يكلفها ما لا قدرة لها عليه لاستحالته، فأماتكليف ما يستحيل من المكلف فيجوز، كتكليف الكافر الذي سبق فى العلم القديم ،انه لا يؤمن فالآيه محموله على القول الأول ومن الدليل على ماقلناه قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾[1] فلو كان تكليف مالايطاق ممتنعا كان السؤال عبثاً وقد امر الله تعالى نبيه بدعاء قوم قال فيهم قال تعالى :﴿ وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوٓا۟ إِذًا أَبَدًا ﴾[2]

قال ابن الانبارى : المعنى لا تحمل علينا ما يثقل علينا اداؤه وان كنا مطيقين له ، فخاطب العرب على ماحسب ماتعقل فإن الرجل فيهم يقول للرجل يبغضه :مأأطيق

1- سورة البقرة الآية 286.

2- سورة الكهف الآية 57.

النظر اليك وهو مطيق لذلك، لكنه يثقل عليه ومثله قوله تعالى:﴿ مَا كَانُواْ يَسۡتَطِيعُونَ ٱلسَّمۡعَ وَمَا كَانُواْ يُبۡصِرُونَ ﴾[1].

قال ابن عباس : لها ماكسب من الطاعه، وعليها ماكسبت من المعصية .

قال ابو بكر النقاش[2]: فقوله (لها دليل على الخير) و (عليها دليل على الشر) [3]

قال ابوجعفر :

(هذا تعليم من الله عزوجل يعلم عباده المؤمنين، كيف يدعونه ومايقولون فى دعائهم، ومعناه قولوا : ربنا لا تؤخذنا أن نسينا شيئا فرضت علينا عمله فلم نعمله، أو اخطأنا فى فعل شئ نهيتنا عن فعله ففعلنا على غير قصد منا الى معصيتك ولكن على جهاله منا.

الخطأ وجهان :

احدهما : من وجه ما نهى عنه العبد فيأتيه بقصد منه وأراده فذلك خطأ منه وهو به مأخوذ يعنى اخطأ الصواب وهذا الوجه الذي يرغب العبد الى ربه ،فى صفح ماكان من أثم الا ماكان من ذلك كفراً .

ثانيهما:ماكان على وجه الجهل به والظن منه، بأن له فعله كالذي يأكل فى شهر رمضان ليلا، وهو يحسب ان الفجر لم يطلع، أو يؤخر صلاة فى يوم غيم ، وهو ينتظر بتأخيره أياها ،دخول وقتها فيخرج وقتها وهو يرى أن وقتها لم يدخل ،فإن ذلك من الخطأ الموضوع عن العبد الذي وضعه الله عزوجل عن عباده الاثم فيه). [4]

1- سورة هود الآية 20.

2- النقاش هو ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد ، الموصلي ،البغدادي ، العلامة ، المفسر ،شيخ القراء، حدث عن اسحاق بن سينين ،وابراهيم بن زهير ، وغيرهم أخذ عنه ابوبكر بن مهران ، وعبد العزيز بن جعفر و آخرون ،توفي 351هـ المرجع سير اعلام النبلاء573/15.

3- زاد المسير لابن الجوزى 255/1.

4- تفسير الطبرى 133/6.

وهذا أخبار عن عدله ورحمته كقوله تعالى ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[1] لأنه كان فى إمكان الإنسان أن يصلي أكثر من الخمس، ويصوم اكثر من الشهر، ويحج اكثر من حجه .

ذكر الخطأ والنسيان والمراد بهما ماهما مسببان عنه من التفريط، والاغفال، ومنه قوله تعالي ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾[2] الشيطان لا يقدر على فعل النسيان،وإنما يوسوس فتكون وسوسته سببا للتفريط ، الذي منه النسيان ولأنهم إن كانوا متقين لله حق تقاته، فماكانت تفرط منهم فرطه الا على وجه النسيان ، والخطأ فكان وصفهم بالدعاء بذلك إيذاناً ببراءة ساحتهم عما يؤاخذون به، ويجوز أن يدعو الانسان بما علم انه حاصل له قبل الدعاء من فضل الله لا ستدامته منه[3].

تعليق:

الإسلام دين السماحة واليسر ، فلا مشقة في تكاليفه ليكون المسلمون ، في راحة وطمأنينة ويداوموا على الأعمال الصالحة التى أمرهم بها الشرع، وأ ن ينتهوا عما نهاهم عنه وهذا من فضل الله تعالى على الأمة الإسلامية.

سورة آل عمران ــ مدنية

وأياتها (مائتان)

النص:

قال تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾

سورة آل عمران الأية 48

- عن الشعبي قال : (كان عيسى بن مريم اذا ذكر عنده الساعة ،صاح ويقول :

1- سورة البقرة الآية 185.

2- سورة الكهف الآية 63.

3- تفسير الزمخشرى 333/1.

لا ينبغي لإبن مريم أن تذكر عنده الساعة فيسكت).

الدر المنثور2/207 .

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 67/7 _ حديث رقم 34244 .
- الزهد والرقائق لإبن المبارك ص/77 _ حديث رقم 229 .
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء 313/4 .

عن الشعبي قال : (قال عيسى بن مريم :ليس الإحسان أن تحسن لمن أحسن اليك نتلك مكافأة ، إنما الإحسان أن تحسن إلى من أساء إليك).

الدر المنثور 2 /212.

تخريج النص :

- تفسير ابن أبي حاتم 308/9 .
- ذكره ابن كثير في تفسيره 266/6.

دراسة النص :

قال أبوجعفر :

(هذا ابتداء خبر من الله عزوجل لمريم ماهو فاعل بالولد الذي بشرها به، من الكرامه،ورفعه المنزله، والفضليه، فيعلمه الكتاب وهوالخط الذي يخطه بيده، والحكمة هى السنة التى يوحيها الله فى غير كتاب، والتوارة هى التى أنزلت على موسى عليه السلام، كانت فيهم من عهد موسى عليه السلام ،وانجيل عيسي لم يكن قبله ولكن الله اخبر مريم قبل خلق عيسي أنه موحيه اليه .

انما اخبرها بذلك فسماه لها لأنها كانت قد علمت فيما نزل من الكتاب ان الله باعثاً نبياً يوحى اليه كتاب اسمه الانجيل ، فأخبرها الله عزوجل أن ذلك النبى الذي

سمعت بصفته الذي وعد به انبياءه من قبل أنه منزل عليه الكتاب الذي يسمى انجيلاً هو الولد الذي وهبه لها وبشرها به .

قال قتادة : الحكمة – السنة والتوارة والإنجيل

قال : كان عيسي يقرأ التوارة والانجيل[1] .

وذكر ابن الجوزى ويعلمه الكتاب فيه قولان:ــ

الأول : كتب النبيين وعلمهم ، قول ابن عباس .

الثانى : الكتابه ، قول ابن جريح [2]

قال الرازى :

(أخبر تعليم التوراة عن تعليم الخط والحكمة،لأن التوراة كتاب إلهى ، وفيه أسرار عظيمة ، والانسان مالم يتعلم العلوم الكثيرة لا يمكنه ان يخوض فى البحث على أسرار الكتب الإلهية ،ثم قال فى المرتبة الرابعة والإنجيل وانما أخر ذكر الإنجيل عن ذكر التوارة، لأن من تعلم الخط ثم تعلم علوم الحق ثم أحاط باسرار الكتاب الذي انزله الله تعالى على من قبله من الأنبياء فقد عظمت درجته فى العلم فإذا أنزل الله تعالى عليه بعد ذلك كتاباً أخر وأوقفه على اسراره فذلك هو الغاية القصوى ، والمرتبة العليا فى العلم، والفهم والاحاطة بالاسرار العقلية، والشرعية، والإطلاع على الحكم العلوية والسفلية)[3].

تعليق :

قص القرآن قصة سيدنا عيسى عليه السلام ، وقصة ولادته ، وبعثته ، ومعجزاته ، فهذه القصص للإعتبار والإتعاظ ،وتتضمن هذه القصص المعجزات الدالة على صدق الوحي ،والرسالة والنبوة ،حيث يخلق الله المعجزة عل يد نبي أو رسول ،لتدل على صدقه في دعواه ،وذكر هنا في هذه الآيات السابقة ،قصة ولادة سيدنا

1- تفسير الطبرى 423/6

2- زاد المسير لابن الجوزى 284/1..

3- تفسيرالرازى 226/8.

عيسى عليه السلام من غير أب ،وتعليم الله له الكتاب ، والحكمة ، والتوراة ،والإنجيل ،كما في ذكر الله سبحانه وتعالى . ﴿ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ ﴾ [1].

1- سورة النساء الآيه 171 .

النص :

قال تعالى: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾ سورة آل عمران الآية 59.

● عن الشعبي قال : (قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فقالوا : حدثنا عن عيسى بن مريم ، قال : رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم ، قالوا : ينبغي لعيسى أن يكون فوق هذا فأنزل الله ، (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون).

الدر المنثور2/212.

تخريج النص :

- تفسير ابن المنذر 228/1.
- تاريخ المدينة لإبن شبة 580/2 .

عن الشعبي قال : (كان أهل نجران ، اعظم قولاً من النصارى في عيسى بن مريم ، فكانوا يجادلون النبي صلى الله عليه وسلم ،فيه فأنزل الله : (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون الحق من ربك فلا تكونن من الممترين فمن حاجك فيه من بعد ماجاءك من العلم فقل تعالوا ندعو أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونسائكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين)،فأمر بملاعنتهم فواعدوه لغدٍ فغدا النبي صلى الله عليه وسلم ومعه الحسن والحسين وفاطمة فأبوا أن يلاعنوه، فصالحوه على الجزية ،فقال : النبي صلى الله عليه وسلم ،لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران ، حتى الطير على الشجر لو تموا الملاعنة).

الدر المنثور 2/232.

تخريج النص:

ـ مصنف ابن ابي شيبة 426/7 ـ حديث رقم 3704.

ـ تفسير الطبري 478/7.

ـ تفسير ابن المنذر 330/1.

ـ كنز العمال 380/2.

دراسة النص :

قال تعالى: (ان مثل عيسي عند الله)

قال المفسرون فى سبب نزول هذه الآية : أن وفد نجران قالوا لرسول صلى الله عليه وسلم مالك تشتم صاحبنا؟ قال : ومأقول : قالوا : تقول انه عبد قال : أجل انه عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى العذراء البتول[1] ، فغضبوا وقالوا : هل رأيت انساناً قط من غير اب فإن كنت صادقاً فأرنا مثله ؟ فأنزل الله عزوجل هذه الأية .

عن الحسن قال : جاء راهبا نجران الى النبى صلى الله عليه وسلم فعرض عليهما الاسلام فقال احدهما:انا قد أسلمنا قبلك فقال: كذبتما، انه يمنعكما عن الاسلام ثلاثة : عبادتكم الصليب،وأكلكم الخنزير،

وقولكم لله ولد. قالامن أبوعيسى ؟وكان لايعجل حتى يأمره ربه فأنزل الله تعالى: (ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب)[2].

---

[1]- البتول هي المنقطعة عن الدنيا الى الله تعالى ، أنظر تاج العروس 28 / 52.

[2]- اسباب النزول للوحدى ص/107

قال القرطبى :

قوله تعالى :(إن مثل عيسي عند الله كمثل آدم خلقه من تراب) دليل على صحة القياس والتشبيه، واقع على أن عيسي خلق من غيرأب كآدم، لاعلى أنه خلق من تراب ،والشئ قد يشبه الشئ وان كان بينهما فرق كبير بعد ان يجتمعا فى صف واحد، فان آدم خلق من تراب ولم يخلق عيسي من تراب فكان بينهما فرق فى هذه الجهة ، ولكن شبه مابينهما أنهما خلق من غير أب ولأن أصل خلقتهما كان من تراب لأن آدم لم يخلق من نفس التراب ولكنه جعل التراب طيناً ثم جعله صلصالا تم خلقه منه فكذلك عيسي حوله من حال الى حال ،ثم جعله بشراً من غير أب) [1]

قوله تعالى (كن فيكون) اى: فكان والمستقبل يكون فى موضع الماضى إذا عرف المعنى)[2].

قال الطبرى :

فلما كان قوله (كمثل آدم خلقه من تراب) ثم قال له كن دلالة على أن الكلام يراد به اعلام النبى صلى الله عليه وسلم وسائر خلقه أنه كائن ماكونه ابتداءً من غير أصل ولا اول، استغنى بدلاله الكلام على المعنى وقيل (فيكون) فعطف بالمستقبل على الماضى على ذلك المعنى .

وقال بعض اهل العربية : رفع على الابتداء ومعناه كن فكان فكأنه قال فإذا هو كائن[3].

﴿ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾[4].

قوله تعالى: (فمن حاجك) اى جادلك وخاصمك يامحمد (فيه) أى عيسي

---

[1]- تفسير القرطبى 102/4.

[2]- المرجع السابق 104/4.

[3]- تفسير الطبرى 472/6.

[4]- سورة آل عمران الآيه 61.

(من بعدما جاءك من العلم) ،بأنه عبد الله ورسوله (فقل تعالوا) أى أقبلوا (تعالو ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم).

عن سعد بن ابى وقاص[1] قال : لمانزلت هذه الآية(تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم) دعا رسول الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: (اللهم هؤلاء اهلى)[2] . **ذكر القرطبى** : (ابناءنا) دليل على ان أبناء البنات يسمون أبناءً وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم جاء بالحسن والحسين وفاطمة تمشى خلفه وعلى خلفها وهو يقول لهم (إن أنادعوت فأمنوا) وهو معنى قول (نبتهل) اى نتضرع فى الدعاء وأصل الابتهال الاجتهاد فى الدعاء)[3].

قوله تعالى: (وأنفسنا) فيه **خمسة اقوال** :

الأول : أراد على بن ابى طالب قول الشعبي، والعرب تخبرعن ابن العم بأنه نفس ابن عمه.

الثانى : أراد الأخوان قاله ،ابن قتيبه .

الثالث : أراد أهل دينه، قول ابو سليمان الدمشقى .

الرابع: أراد الازواج .

الخامس : أراد القرابة القريبة ذكرهما على ابن احمد النيسابوري[4].

الابتهال فى اللغة المبالغة فى الدعاء وأصله الالتعان ، يقال بهله الله أى: لعنه وأمر بالمباهلة بعد اقامة الحجة[5] .

قال القرطبى :

---

[1]– سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة ،بن كلا ب الزهري ،القرشي ،ابن ابي وقاص ،أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأخرهم موتاً ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه ، ابن عباس ، وابن عمر ، وسعيد بن المسيب ،توفي 51هـ المرجع الاصابة في تمييز الصحابة 62/3.

[2]– صحيح مسلم 1871/4 ــ حديث رقم 2404.

[3]– تفسير القرطبى 104/4

[4]– علي بن عبد الله بن احمد النيسابوري ، مولده بنيسابور ، له عدة تصانيف في تفسير القرآ ن منه ها (التفسير الكبير في ثلا ثين مجلداً) توفي 458هـ ، انظر الاعلام للزركلي 304/4.

[5]– زاد المسير لابن الجوزي289/1.

(هذه الآية من علامة نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لأنه دعاهم الى المباهله فأبوا منها ورضو بالجزية بعد أن أعلمهم كبيرهم العاقب أنهم إن باهلوه اضطرم[1] عليهم الوداى ناراً فإن محمداً نبياً مرسل ، ولقد تعلمون أنه جاءكم بالفصل فى أمر عيسى ، فتركوا المباهلة وانصرفوا الى بلادهم ،على أن يؤدوا فى كل عام الف حله[2] فى صفر،والف حله فى رجب ،فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك بدلا من الاسلام [3].

تعليق :

إن صفة عيسى في قدرة الله حيث خلقه من غير أب ، كمثل آ دم خلقه من غير أب ولا أم ، بل خلقه من تراب ، وقدرة الله أن خلقه جسداً من طين .

قال المفسرون (لما أورد رسول الله صلى الله عليه وسلم الدلا ئل على نصارى نجران ثم انهم اصروا على جهلهم قال :ان الله أمرني إن لم تقبلوا الحجة أن أباهلكم ، فقالوا : يا أبا القاسم بل نرجع فننظر في أمرنا ، ثم نأتيك ،فلما رجعوا قالوا : للعاقب وكانذا رأى فيهم قال : والله لقد عرفتم يا معشر النصارى ،أن محمداً نبياً مرسل ولقد جاءكم بالكلام الفصل من امر صاحبكم والله ماباهل قومُ نبياًقط فعاش كبيرهم ، ولا نبت صغيرهم ، لئن فعلتم كان الاستئصال فإن أبيتم إلا الإصرار على دينكم والإقامة على ما أنتم عليه فو ادعوا الرجل وانصرفوا الى بلادكم) [4].

النص :

قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾

سورة آل عمران الآيه 67،

---

[1]– اضطرم الشئ اذا اشتد وتستعمل للمبالغه ، انظر تاج العروس ،32 /537.

[2]– الحلة هي الثوب الجديد ، انظر معجم لغة الفقهاء ،ص/184.

[3]– تفسير القرطبي 104/4.ا

[4]– تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، المؤلف ابو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ،توفي 1353هـــ، الناشر دار الكتب العلميه ــ بيروت 278/8.

● عن الشعبي قال : (قالت اليهود :ابراهيم على ديننا ،وقالت النصارى هو على
دينا)، فأنزل الله (ماكان ابراهيم يهودياً ولانصرانياً)، فكذبه وادحض حجتهم) .

الدر المنثور 237/2.

تخريج النص :

- تفسير الطبري 494/6 .

دراسة النص :

قال القرطبى :

قوله تعالى: (ماكان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا) نزهه تعالى من دعاويهم الكاذبه وبين انه كان الحنيفية الاسلامية ولم يكن مشركاً والحنيف هو يوحد،ويحج، ويضحى، ويختتن ، ويستقبل القبلة ، والمسلم هو المتذلل لأمر الله تعالى المنطاع له) [1].

قال ابو جعفر :

(هذا تكذيب من الله عزوجل دعوى الذين جادلوا فى ابراهيم وملته من اليهود والنصارى وادعوا أنه كان على ملتهم وتبرئه له منهم ، وأنهم لدينه مخالفون وقضاء منه عزوجل لأهل الاسلام ولأمة محمد صلى الله عليه وسلم أنهم هم أهل دينه وعلى منهاجه وشرائعه دون سائر اهل الملل والأديان غيرهم .

(ماكان ابراهيم بهودياً ولا نصرانياً ولا كان من المشركين الذين يعبدون الاصنام والاوثان، دون خالقه الذي هو اله الخلق وبارئهم ولكن كان حنيفاً يعنى متبعاً

[1]- تفسير القرطبي 4 / 109.

أمرالله وطاعته مستقيماً على محجة الهدى التى امر بلزومها (مسلماً) يعنى خاشعاً لله بقلبه ، متذللا له بجوارحه ، مذعنا لما فرض عليه ولزمه من احكامه)[1].

(وذكر ابن عطيه أخبر الله تعالى فى هذه الآية عن حقيقة أمر ابراهيم عليه السلام فنفى عنه اليهوديه ، والنصرانيه ،والاشراك الذي هو عبادة الأوثان، ودخل في ذلك الاشراك الذي تتضمنه اليهوديه والنصرانيه ،وجاء ترتيب النفي على غاية الفصاحة نفى نفس الملل وقرر الحالة الحسنة ،ثم نفى نفياً بين أن تلك الملل فيها هذا الفساد الذي هو االشرك)[2].

تعليق :

بين القرآن الكريم ،حقيقة ملة ابينا ابراهيم عليه السلام ، وهي ملة التوحيد وهي الحنيفية السمحة قال تعالى:﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[3]ورد الجدل الذي كان في شأنه فلم يكن يهودياً ولا نصرانياً ، ولكن كان حنيفاً مسلماً ،أي منقاداً لله تعالى .

---

[1]– تفسير الطبرى 494/6.

[2]– تفسير ابن عطية 451/1041.

[3]– سورة النحل الآية 120 .

النص :

قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ .
سورة آل عمران الآية 77.

- عن الشعبي قال : (أن رجلاً أقام سلعته من أول النهار ،فلما كان آخره ، جاء

رجل يساومه ،فحلف لقد منعها أول النهار من كذا (ولو لا المساء ما باعها به).

الد ر المنثور 245/2.

تخريج النص :

- تفسير الطبري 533/6.
- تفسير الثعلبي 99/3 .
- تفسير ابن عطية 460/1.

دراسة النص :

قوله (إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا)

فى سبب نزولها ثلاثة اقوال :

الأول : أن الاشعث بن قيس[1] خاصم بعض اليهود فى ارض فجحده[2] اليهودي فقدمه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ألك بينه؟ : قال : لا قال لليهودى أتحلف : فقال الأشعث إذاً يحلف فيذهب بمالى فنزلت هذه الآية[3].

---

[1]- الأشعث بن قيس بن معاوية بن عدي بن ربيعة الكندي ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، شهد اليرمو ك ، والقادسية ، توفي 42هـ ،المرجع الاصابة في تمييز االصحابة 1/ 240.

[2]- الجحد هو الانكار مع العلم انظر تاج العروس 471/7.

[3]- تفسير القرطبى 119/4 ، اسباب النزول للوحدى ص /113.

الثانى: أنها نزلت فى اليهود ، عهد الله اليهم فى التوراة تبيين صفه النبى صلى الله عليه وسلم فحجدوا وخالفوا لماكانوا ينالون من سفلتهم من الدنيا هذا قول عكرمة[1].

الثالث: أن رجلاً أقام سلعته فى السوق أول النهار فلما كان آخره جاء رجل يساومه فحلف : لقد منعها أول النهار من كذا ولولا المساء لما باعها به) فنزلت هذه الآية. وهو قول مجاهد والشعبى.

فعلى القول الأول والثالث : العهد هو لزوم الطاعة وترك المعصية وعلى القول الثانى ماعهده اليهود فى التوارة[2]. .

ذكر ابن الجوزى إن قلنا أنهافى اليهود والكفار، فإن الله لا يكلمهم يوم القيامة أصلاً وإن قلنا أنها فى العصاه فقد روي عن ابن عباس أنه قال : لا يكلمهم الله كلام خير ومعنى (لا ينظر اليهم) أى لا يعطف عليهم بخير مقتاً لهم قال الزجاج : تقول فلان لا ينظر الى فلان ولا يكلمه معناه : أنه غضبان عليه)[3].

قال القرطبى :

(دلت هذه الآية أن حكم الحاكم لا يحل المال فى الباطن بقضاء الظاهر، إذا علم المحكوم له بطلانه وقد روى عن أم سلمه [4] قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (انكم تختصمون الى وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ،وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع منكم فمن قضيت له من حق اخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما اقطع له قطعه من الناريأتى بها يوم القيامة)[5].

---

[1]- زاد المسير لابن الجوزى 279/1.

[2]- تفسير الطبرى 533/6.

[3]- زاد المسير لابن الجوزى 297/1.

[4]- أم سلمة بنت أبي أميه بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشيه، أم المؤمنين ، كانت ممن أسلمت قديما هي وزوجها وهاجرا الى الحبشة ، فمات عنها زوجها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة 4هـ ، روت عن النبي صل الله عليه وسلم ، رو عنها ابنها عمر، وأخوها عامر ، وعبد الله بن رافع ، توفيت 59هـ انظر ، الاصابة في تمييز ا لصحابة 8 /404.

[5]- صحيح البخاري 69/9حديث رقم 7168.

وهذا لا خلاف فيه بين الأئمة وانما ناقض ابو حنيفة وغلا : وقال : ان حكم الحاكم المبنى على الشهادة الباطله يحل الفرج لمن كان محرماً عليه وزعم أنه لو شهد شاهد زور على رجل بطلاق زوجته وحكم الحاكم بشاهد تهما فان فرجها يحل لمتزوجها ممن يعلم أن القضية باطله ، وقد شنع عليه باعراضه عن هذا الحديث الصحيح ، وبأنه أن الأموال ولم ير استباقها بالأحكام الفاسدة ، ولم يصن الفروج عن ذلك والفروج أحق أن يحتاط لهاوتصان والله اعلم[1] .

وذكر الطبرى ان الذين يستدلون بتركهم عهد الله الذي عهد اليهم ووصيته التى أوصاهم بها فى الكتب التى أنزلها الله الى أنبيائه باتباع محمد وتصديقه والاقرار به ماجاء به من عند الله وبأيمانهم الكاذبه التى يستحلون بها ماحرم الله عليهم (أولئك لا خلاق لهم فى الاخره)يقول : فإن الذين يفعلون ذلك لا حظ لهم فى خيرات الاخره ولا نصيب لهم من نعيم الجنة وماأعدَ الله لأهلها فيها دون غيرهم)[2].

تعليق :

قال ابن كثير :

(ان الذين ينقضون عهد الله من إتباع محمد صلى الله عليه وسلم ، وذكر صفته للناس ، واتباع أمره ،وعن أيمانهم الكاذبة ،الفاجرة ، الأثمة بالأثمان القليلة الزهيدة ،وهي عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة ،(أولئك لاخلاق لهم في الآخرة)، أي لا نصيب لهم فيها ،ولا حظ لهم منها ،(ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة) أي: برحمة منه ، لا يكلمهم كلام لطف بهم ،ولا ينظر اليهم بعين الرحمة ، ولا يطهرهم من الذنوب والأدناس ، بل يأمر بهم إلى النار ولهم عذاب أليم)[3].

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ،ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، قال : قلت يا

---

[1]- تفسير القرطبى 120/4.

[2]- تفسير الطبرى 527/6.

[3]- تفسير ابن كثير 54/2 .

رسول الله : من هم ؟ خسروا وخابوا ، قال : فأعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات ، قال : (المسبل [1] ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب ، و الفاجر والمنان)[2].

قال النووي :

(لا يكلمهم تكليم اهل الخيرات ،باظهار الرضا ،بل بكلام أهل السخط والغضب ، وقيل : المراد الاعراض عنهم ، ولا يكلمهم كلاماً ينفعهم ويسرهم ، وقيل : لا يرسل اليهم ملائكة للتحية ،ومعنى لا ينظر اليهم ،أي يعرض عنهم ونظره سبحانه وتعالى لعباده رحمة ولطفاً بهم ، لايزكيهم ولا يطهرهم من دنس ذنوبهم)[3]. .

النص :

قال تعالى ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾

سورة آل عمران الأيه 83.

- قال الشعبي :في قوله تعالى :(وله أسلم من في السموات) قال:استقادتهم له).

الدر المنثور 255/2.

---

[1]– المسبل :هو الذي يطول ثوبه ويرسله الى الارض اذا مشى ، وانما يفعل ذلك كبراً واختيالاً ، انظر تاج العروس 162/29 .

[2]– صحيح مسلم 102/1_ حديث رقم 106 .

[3]– شرح النووي على مسلم 116/2.

تخريج النص :

- تفسير ابن أبي حاتم 696/2 .

دراسة النص :

ذكر القرطبى قوله تعالى: (أفغير دين الله يبغون) قال الكلبي[1] : أن كعب بن الأشرف وأصحابه اختصموا مع النصارى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا :أينا أحق بدين ابراهيم؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: (كلا الفريقين برئُ من دينه) فقالوا مانرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك فنزل (أفغير دين الله يبغون) يعنى يطلبون (وله اسلم) أى استسلم ،وانقاد، وخضع، وذلً، وكل مخلوق فهو منقاد مستسلم له ، لأنه مجبول على مالايقدر أن يخرج عنه .قال قتادة : (أسلم المؤمن طوعاً، والكافر عند موته كرها ، ولا ينفعه ذلك لقوله تعالى: ﴿ فَلَمۡ يَكُ يَنفَعُهُمۡ إِيمَٰنُهُمۡ لَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَاۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدۡ خَلَتۡ فِي عِبَادِهِۦۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[2]

قال مجاهد: (اسلام الكافر كرها بسجوده لغير الله، وسجود ظله لله قال تعالى: ﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٖ يَتَفَيَّؤُاْ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدٗا لِّلَّهِ وَهُمۡ دَٰخِرُونَ ﴾[3]

:

وقال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ يَسۡجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا وَظِلَٰلُهُم بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ﴾[4] المعنى أن الله خلق الخلق على مأراد منهم فمنهم الحسن، والقبيح، والطويل، والقصير، والصحيح ، والمريض، كلهم منقادون اضطراراً، فالصحيح منقاد طائع محب لذلك ،والمريض منقاد خاضع وان كان كارها، والكره ماكان بمشقة واباء من النفس .

---

[1]- الكلبى هو محمد بن السائب بن بشر الكلبى ، المفسر ، أخذ عن ابى صالح، جرير والثورى ، والفرزدق أخذ عنه ولده هشام وطائفة ، توفى 146هـ . المرجع سير أعلام النبلاء 249/6.

[2]- سورة غافر الآيه 85.

[3]- سورة النحل الآيه 48.

[4]- سورة الرعد الآية15.

روي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله فى قوله عزوجل : (وله اسلم من فى السموات والأرض طوعاً وكرها قال : (الملائكة اطاعوه فى السماء والأنصار وعبد القيس في الارض) [1].

وقال عكرمة : (طوعاً) من اسلم من غير محاجه و(كرهًا) من اضطرته الحجة الى التوحيد بدل عليه قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾[2]

وقال تعالى:﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾[3]

قال الحسن:(هو عموم معناه الخصوص) وطوعاً وكرها مصدران فى موضوع الحال.[4]

قال الرازى :

(ان الله تعالى لما بين أن الايمان بمحمد عليه الصلاة والسلام شرع شرعه الله وأوجبه على جميع من مضى من الأنبياء والأمم ، لزم أن كل من كره فانه يكون طالبا دينا غير دين الله ،كل ماسوى الله فهو منقاد ، وخاضع لجلال الله، فى وجوده وعدمه، وهذا وهذا هو نهاية الانقياد والخضوع أنه لاسبيل لأحد عن الامتناع اليه فى مراده واما ينزلوا اليه طوعاً أو كرها فالمسلمون الصالحون ينقادون لله طوعاً فيما يتعلق بالدين، وينقادون له كرها فيما يخالف طباعهم من الفقر، والمرض، والموت، وأما الكافرون فهم ينقادون لله تعالى على كل حال كرهاً لأنهم لا ينقادون فيما يتعلق بالدين وفى غير ذلك مستسلمون له كرهاً لأنه لا يمكنهم دفع قضائه) [5].

تعليق :

---

[1]- تفسير القرطبي 128/4.

[2]- سورة الزخرف الآية 87.

[3]- سورة العنكبوت الآية61.

[4] - تفسير القرطبى 128/4.

[5]- تفسير الرازى 280/8.

قال العلماء : أخذ الله الميثاق من ذرية آدم حين خلقه فقال: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ ﴾ [1] وقالوا جميعاً : بلى ، فأما أهل السعادة فقالوا: على معرفة ، طوعاً من قلوبهم وأماأهل الشقاءفقالوا بلى ، كرهاً لا طوعاً ،وتصديق ذلك قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[3] ، قال ابن اسحاق : (لا تبديل لخلقته التي جبل عليه ولد آدم كلهم ،يعني من الكفر والإيمان ،والمعرفة ، والإنكار ، واحتج ابن اسحاق ايضاً بقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ [4]. اجمع اهل العلم انها الأرواح قبل الأجساد ، فاستنطقهم ، وأشهدهم على أنفسهم) [5] .

---

[1]– سورة الأعراف الآية 172 .

[2]– سورة الاعراف الآية 29ــ30 .

[3]– سورة الروم الآية 30 .

[4]– سورة الأعراف الآية 172.

[5]– الاستذكار ،المؤلف ابوعمر يوسف بن عبد الله عبد البر النمري القرطبي ،توفي 463هـ ، تحقيق سالم محمد عطا ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1421، 105/3.

النص :

قال تعالى ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾

سورة آل عمران الآيه 96.

● عن الشعبي قال : في قوله تعالى : (إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة)، كانت البيوت قبله ،ولكنه كان أول بيتٍ وضع لعبادة الله).

الدر المنثور 265/2 .

تخريج النص :

- تفسير ابن ابي حاتم 3/ 707 .
- تفسير ابن المنذر 1 /293 .
- وأورده ابن كثير في تفسيره، 67/2 ،
- كنز العمال 378/2 _ حديث رقم 4297 .

دراسة النص :

قوله تعالى (ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين)

ذكر الواحدى فى سبب نزول هذه الاية قال مجاهد : تفاخر المسلمون واليهود فقالت اليهود : بيت المقدس أفضل واعظم من الكعبة لأنه مهاجر الانبياء ، وفى الارض

المقدسة وقال المسلمون :بل الكعبة أفضل فأنزل الله تعالى هذه الآية [1].

[1]- اسباب النزول الواحدى ص /119

قال ابن الجوزى :

وفى معنى كونه (أولا) قولان :

احدهما : أنه أول بيت كان فى الارض ، واختلف أرباب هذا القول كيف كان أول بيت **على ثلا ثة أقوال :**

الأول : أنه ظهر على وجه الماء حين خلق الله الأرض، فخلقه قبلها بألفى عام ودحاها من تحته ، فروى عن ابى هريرة قال : كانت الكعبة حشفه[1] على وجه الماء عليها ملكان يسبحان الليل والنهار قبل خلق الأرض بألفى سنة .

وقال ابن عباس : وضع البيت فى الماء على أربعة أركان قبل ان تخلق الدينا بألفى سنة ،ثم دحيت الارض من تحت البيت وبهذا يقول ابن عمر ،قتاده ومجاهد والسدى .

الثانى : أن آدم استوحش حين اهبط ال الأرض فأوحى الله اليه أن : ابن لى بيتاً فى الأرض، فاصنع حوله نحو مارأيت ملا ئكتى تصنع حول عرشى فبناه رواه أبو صالح .

الثالث : أنه أهبط مع آدم فلما كان الطوفان ، رفع فصار معموراً فى السماء وبنى ابراهيم على اثره رواه شيبان[2] عن قتادة.

ثانيهما: (أنه أول بيت وضع للناس للعبادة ،وقد كانت قبلة بيوت، هذا قول على ابن أبى طالب رضى الله عنه والحسن وعطاء بن السائب)[3].

عن ابى ذر رضى الله عنه قال :(قلت يارسول اله أى مسجد وضع فى الارض أول ؟ قال : المسجد الحرام قلت ثم أى : قال : المسجد الأقصى قلت : كم بينهما

---

[1]– الحشفة هي صخرة تنبت في االبحر ، انظر تاج العروس 142/23.

[2]– شيبان بن عبد الرحمن التميمي، الاما م ، الحافظ ' الثقة ،روى عن الحسن البصري ، وقتادة ، وسماك بن حرب ، ويحي بن كثير ،أخذعنه عبد الرحمن بن مهدي ،وابو حنيفة ،وعلي بن الجعد ،وخلق كثير توفي 164هـ المرجع سير اعلام النبلاء 408/7. .

[3]– زاد المسيرة لابن الجوزى 306/1.

قال : اربعون سنة قلت : ثم أى قال :(ثم حيث أدركت الصلاة فصل فان الفضل فيه) [1].

وذكر القرطبى : وأما المسجد الأقصى فبناه سليمان عليه السلام كما جاء باسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر عن النبى صلى اله عليه وسلم :(أن سليمان بن داوود عليه السلام لما بنى بيت المقدس سأل الله خلالاً ثلاثة : سأل الله عزوجل حكما يصادف حكمه فأوتيه ، وسأل الله ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه ،وسأل الله حين فرغ من بناء المسجد ان لا يأ يته احد لا ينهزه الا الصلاة فيه أن يخرج من خطئية كيوم ولدته أمه)[2] وقد روى أن أول من بنى البيت آدم عليه السلام فيجوز أن يكون غيره من ولده وضع بيت المقدس ،ويجوز أن تكون الملائكة أيضا بنته بعد بنائها البيت باذن الله .

وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه:(أمر الله تعالى الملائكة ببناء بيت فى الارض وان يطوفوا به ،وكان هذا قبل خلق آدم ،ثم ان آدم بنى منه مابنى وطاف به، ثم الأنبياء بعده ثم استتم بناءه ابراهيم عليه السلام). [3]

قوله تعالى: (للذي ببكة) خبر ان وللام توكيد.

قيل بكة : مشتقة من البك وهو الازدحام تباك القوم ازدحموا ،وسميت بكة لأزدحام الناس فى مواضع طوافهم . وقيل سميت بذلك من البك هو دق العنق لا نها كانت تدق رقاب الجبابرة إذا ألحدوا فيها بظلم .

قال عبد الله بن الزبير:(لم يقصدها جبار قط بسوء الاوقصه الله عزوجل، وأما مكة فقيل : انها سميت بذلك لقلة مائها وقيل سميت بذلك لأنها تمك من ظلم فيها ، اى تهلكه وتنقصه ، وقيل سميت بذلك لأن الناس كانوا يمكون ويضحكون فيها،قال

---

[1]- صحيح البخارى 145/4 حديث رقم3366.

[2]- سنن النسائى 34/2حديث رقم 693.

[3]- تفسير القرطبى 137/4.

تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [1] أى تصفيقاً وتصفيراً[2]

ذكر الجوزى : اتفق العلماء على أن مكه اسم لجميع البلد ، واختلفوا فى بكة على

أربعه أقوال :

احدها : انه اسم للبقعة التى فيها الكعبة قاله ابن عباس ومجاهد .

الثانى : انها ماحول البيت ، ومكه ماوراء ذلك قول عكرمة .

الثالث : أنها المسجد ،والبيت ومكه اسم للحرم كله . قول الزهرى.

الرابع : ان بكة هى مكة قول الضحاك [3].

قوله (مباركاً) جعله مباركاً لتضاعف العمل فيه ، فالبركة كثرة الخير .

(وهدى للعالمين) عطف عليه ويكون بمعنى وهو هدى للعالمين فأما بركته ففيه تغفر الذنوب وتضاعف الحسنات ويأمن من دخله) [4] .

تعليق :

ذكر الله سبحانه وتعالى أن هذا البيت هو أقدم بيت وضع للعبادة ، والأولية في الزمان ،تستلزم الشرف والمكانة ، إن هذا البيت الحرام بيت مباركاً ،وكثير الخيرات وتجيئ اليه ثمرات كل شئ قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [5] وهو ايضاً كثير البركة

---

[1]- سورة الأنفال الآية 35.

[2]- تفسير القرطبي 139/4.

[3]- زاد المسير لابن الجوزى 306/1.

[4]- تفسير القرطبى 139/4.

[5]- سورة القصص الآيه 57.

في الثواب والأجر ن وهو قبلة المسلمين ، ويتجهون إليه ، في صلواتهم ، وفي ادعيتهم ، وتهواه افئدتهم ، إذ يحجون إليه ويعتمرون .

النص :

قال تعالى ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾

سورة آل عمران الآيه 97.

● عن الشعبي قال :(من أحدث حدثاً ثم لجأ الى الحرم فقد أمن ولا يعرض له **واذا** أحدث في الحرم أقيم عليه الحد).

الدر المنثور 271/2.

تخريج النص :

ـ مصنف ابن ابي شيبة 553/5 ـ حديث رقم 28911.

ـ تفسير الطبري 32/6.

ـ تفيسر ابن المنذر 306/1.

دراسة النص :

قال ابوجعفر:

قوله تعالى :﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾

(اختلف القراء فى قراءة ذلك ، فقرأه قراء (الأمصار) (فيه آيات بينات) على جماع آيه بمعنى : فيه علامات بينات .

وقرأ ابن عباس (فيه اية بينة يعنى بها مقام ابراهيم يراد بها علامة واحدة .

ثم اختلف اهل التأويل فى تأويل قوله تعالى (فيه ايات بينات) وما تلك الايات :

عن ابن عباس قال : فيه آيات بينات قال: هى مقام ابراهيم والمشعر الحرام .

وقال اخرون : الآيات البينات هو مقام ابراهيم وهو قول السدى ومجاهد .

واما الذين قالوا (فيه آية بينة على التوحيد فإنهم عنو بالأية البينة مقام ابراهيم)

وأولى الأقوال بالصواب قول من قال : الآيات البينات منهن مقام ابراهيم فيكون الكلام مراد فيه ، فترك ذكره اكتفاءً بدلا لة الكلام عليها.

فإن قال قائل : ما فائدة ذكر سائر الآيات التي من أجلها قيل (آيات بينات) قيل :منهن المقام ومنهن الحجر ومنهن الحطيم[1].

وأصح القرائتين فى ذلك قراءة من قرأ (فيه آيات بينات على الجمع لاجماع قراءة أمصار المسلمين على أن ذلك هي القراءة الصحيحة) [2].

قوله تعالى :(ومن دخله كان أمنا)

(دليل على أنه لا يقام عليه شئ هو مذهب ابن عمر، وابن عباس ، والشعبى قال القاضي ابو يعلى: [3] لفظه لفظ الخبر ،ومعناه الأمر ،ومن دخله فأمنوه، وهو عام فيمن جنى جناية قبل دخوله فيهن ،ومن جنى بعد دخوله الا ان الاجماع انعقد على من جنى فيه لا يؤمن لأنه هتك حرمة الحرم ورد الأمان، فبقى حكم الأية في من جنى خارجاً منه ثم لجأ الى الحرم وقد اختلف الفقهاء فى ذلك قال أحمد :إذا قتل أوقطع يداً او أتى حداً فى غير الحرم ثم دخله لم يقم عليه الحد ، ولم يقتص منه ،ولكن لا يبايع ولا يشارى ولا يؤاكل حتى يخرج فإن فعل شئياً من ذلك فى الحرم استوفى منه وبه قال أبوحنيفة وأصحابه .

وقال مالك والشافعى : يقام عليه جميع ذلك فى النفس ، وفيما دون النفس [4].

قال الرازى :

(لما كانت الآية المذكورة عقب قوله تعالى: (إن أول بيت وضع للناس)

ثم قال : من دخله كان أمنا وجب ان يكون مراده جميع الحرم .

ان قوله كان أمنا اثبات لمسمى الأمن، ويكفى فى العمل به اثبات الامن ،

---

[1]- الحطيم هو الجدار اي : جدار الكعبة ، لسان العرب 140/12 .

[2]- تفسير الطبري 28/6.

[3]- القاضي ابو يعلى هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن احمد البغدادي ،الامام العلامة ،شيخ الحنابلة ،سمع ،عيسى بن الوزير ،علي بن عمر الحربي ، وأخرون ،حدث عنه الخطيب البغدادي ، وابو الوفاء بن عقيل ، ويحي بن البناء ، توفي 458 هـ انظ سير اعلا م النبلاء 91/18.

[4]- زاد المسير لابن الجوزى 308/1.

من بعض الوجوه .

الوجة الأول : ان من دخله للنسك تقربا الى الله تعالى، كان امنا من النار يوم القيامة عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم (من مات فى احد الحرمين بعث يوم القيامة امنا) [1]

الوجة الثانى : يحتمل أن يكون المراد ماأودع الله فى قلوب الخلق من الشفقة على كل من التجأ اليه ودفع المكروه عنه .

الوجة الثالث : أن المعنى من دخله عمرة القضاء مع النبى صلى الله عليه وسلم كان امناً قال تعالى﴿ لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾[2] .

الوجة الرابع:قال الضحاك :من حج حجة كان أمنا من الذنوب التى اكتسبها قبل ذلك.

ان طرف الكلام فى جميع هذه الاجوبة شئ واحد وهو حكم ثبوت الأمن فإذا حملناه على بعض هذه الوجوة فقد عملنا بمقتض النص ثم يتأكد بعد ذلك بأن حمل النص على الوجة لا يفضى الى تخصيص النصوص) [3].

تعليق :

قال ابن العربي :

---

[1]- شعب الايمان للبيهقى 62/6 حديث رقم 3883.

[2]- سورة الفتح الأية 27.

[3]- التفسير الكبير للرازى 303/8

(قداعترض على تحريم الله لمكه ،وأنه جعلها حرماً امناً قوم من أهل البدع وقالوا:قد قتل خلق بالحرم والبيت ،من الأفاضل كعبد الله بن الزبير ،وغيره وهوتكذيب للخبر)

ولا تعليق لهم بذلك ، لأن هذالقول خرج مخرج الخبر، والمراد به الأمر بأمان من دخل البيت ألا يقتل ، ولم ترد الأخبار على أن كل من دخل عليه أمن فعلى هذا مثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم (من ألقى سلا حه فهو آمن ، ومن دخل الكعبة فهو آمن ، ومن دخل دار ابو سفيا ن[1] فهو آمن) انما قصد بأمان من ألقى سلا حه ، ودخل في هذه المواضع ، ولم يرد بذلك الخبر)[2].

---

[1]– ابوسفيان صخر بن حرب ،بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، من سادات قريش في الجاهليه وهو والد معاوية ، أسلم يوم فتح مكة ، وحسن اسلامه ، شهد حنيناً ، والطائف ن توفي31هـ المرجع ، طبقات بن سعد36/4.

[2]– شرح صحيح البخاري لابن بطال 268/4.

النص :

قال تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾

سورة آل عمران الآيه 103.

- عن الشعبي عن ابن مسعود:(في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعاً) قال

: حبل الله الجماعة). الدر المنثور 285/2.

تخريج النص:

ـ المعجم الكبير للطبراني 212/9 ـ حديث رقم 9033.

ـ تفسير الطبري 71/7.

ـ تفسير ابن المنذر 319/1.

ـ تفسير الثعلبي 162/3.

ـ ذكره القرطبي في تفسيره 159/4.

- عن الشعبي : قال: (سمعت ابن مسعود وهو يخطب وهويقول : أيها الناس عليكم بالطاعة،والجماعة،فإنهما حبل الله الذي أمر به) .

الدر المنثور 285/2.

تخريج النص :

ـ المعجم الكبير للطبراني 198/9.ـ حديث رقم 89 72.

ـ حلية الاولياء 249/9.

ـ تفسير ابن ابي حاتم 723/3.

ـ تفسير الطبري 75/7 .

دراسة النص:

قوله تعالى: (اعتمصوا بحبل جميعاً) قال الزجاج : اعتصموا استمسكوا فأما الحبل **ففيه ستة اقوال :**

أحدها : أنه كتاب الله القرآن، قول : ابن مسعود ، وقتاده.

الثانى : أنه الجماعة ، قول : ابن مسعود

الثالث: أنه دين الله، قول : ابن عباس ، وابن زيد.

الرابع: عهد الله ، قول: مجاهد وعطاء .

الخامس : انه الاخلاص قاله ابو العالية.

السادس : أنه أمر الله وطاعته، قاله : مقاتل بن حيان[1].

قال الزجاج : وقوله (جميعاً) منصوب على الحال اى كونوا مجتمعين على الاعتصام به وأصل (تفرقوا) تتفرقوا الا ان التاء حذفت لاجتماع حرفين من جنس واحد ،في كلمة الأصل ولا تتفرقون فحذفت النون لتدل على الجزم[2].

قال القرطبى :

(لا تتفرقوا فى دينكم كما افترقت اليهود والنصارى فى دينهم ويجوز ان يكون معناه ولا تفرقوا متابعين للهوى والأغراض المختلفة، وكونوا فى دين الله اخوانا فيكون ذلك منعاً لهم عن التقاطع والتدابر، ودل عليه مابعده قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا ﴾[3] وليس فيه دليل على تحريم الاختلاف فى الفروع فإن ذلك ليس اختلافاً انما الاختلاف مايتعذر معه الائتلاف والجمع، واما حكم مسائل الاجتهاد فان الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض ودقائق معانى الشرع مازال الصحابة يختلفون فى احكام الحوادث وهم مع ذلك متألفون، وانما منع الله الاختلاف الذي هو سبب الفساد)[4].

---

[1]- زاد المسير لابن الجوزى 311/1.

[2]- معانى القرآن للزجاج 450/1.

[3]- سورة آل عمران الآية 103.

[4]- تفسير القرطبي159/4.

قال ابن كثير :

(أن الله سبحانه وتعالى امرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة وقد وردت احاديث متعددة بالنهى عن التفرق والامر بالاجتماع والائتلاف).

عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ويسخط لكم ثلاثًا قيل وقال، وكثر السؤال، واضاعه المال)[1].

وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم فى الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة منها عن ابى هريرة رضى الله عنه قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تفرقت اليهود احدى أو اثنتين وسبعين فرقة وتتفرق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة)[2] وخيف عليهم من الافتراق والاختلاف ، وقد وقع ذلك في هذه الأمه فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة منها فرقة ناجيه ، ومسلَّمه من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه)[3] .

---

[1]- مسند الامام احمد 399/14 ــ حديث رقم 8799

[2]- المرجع السابق 124/14 ــ حديث رقم 8396

[3]- تفسير ابن كثير 77/2.

تعليق:

يحرص الإسلا م على وحدة الصف ، واجماع الكلمه ، وتحقيق الإلفة ، والذي هو وحد هذه الأمة هو اعتصامها بكتاب الله وسنة رسولها .

قال النووي :

(الاعتصام بحبل الله هو التمسك بعهده واتباع كتابه العزيز،والتأدب بأدبه ،والحبل يطلق على العهد وعلى الأمان ، وأصله من استعمال العرب في مثل هذه الأمور

لا ستمساكهم بالحبل عند شدائد امورهم ويو صلون بها المتفرق فاستعير اسم الحبل لهذه الامور ،(ولا تفرقوا) فهوأمر يلزم جماعة المسلمين ، لكي يتأ لف بعضهم على بعض وهذه احدى قواعد الإسلام)[1].

النص :

[1]– شرح النووي على مسلم 11/12.

قال تعالى ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾

سورة آل عمران الآيه 106.

- عن الشعبي : في قوله تعالى (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) قال : هذا لأهل القبلة)

الدر المنثور 292/2.

تخريج النص:

تفسير ابن أبي حاتم 729/3.

دراسة النص :

قال البغوى :

في قوله تعالى: (يوم تبيض وجوه) على الظرف أى: فى يوم ،وانتصاب الظرف على التشبيه بالمفعول يريد : تبيض وجوه المؤمنين، وتسود وجوه الكافرين وقيل : تبيض وجوه المخلصين، وتسود وجوه المنافقين .

قال ابن عباس:(تبيض وجوه اهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة).

إذا كان يوم القيامة رفع كل قوم ماكانوا يعبدونه، فيسعى كل قوم الى ماكانوا يعبدون قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[1] فإذا انتهوا حزنوا وتسود وجوههم من الحزن، ويبقى أهل القبلة واليهود والنصارى لم يعرفوا شيئاً مما رفع

[1]– سورة النساء الآية 115.

لهم فيأتيهم الله فيسجد له من كان يسجد فى الدينا مطيعا مؤمنا، ويبقى أهل الكتاب والمنافقون لا يستطيعون السجود ، ثم يؤذن لهم فيرفعون رؤسهم ووجوه المؤمنين مثل الثلج بياضاً وأهل الكتاب إذا نظروا الى وجوه المؤمنين ، حزنوا حزناً شديداً فاسودت وجوههم فيقولون : ربنا مالنا مسودة وجوهنا فوالله ماكنا مشركين ؟ قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ [1]

فيقول الله للملائكة : انظروا كيف كذبوا على انفسهم .

قال أهل المعانى : ابيضاض الوجوه واشراقها واستبشارها وسرورها بعملها وبثواب الله تعالى .

واسودادها وحزنها وكأبتها وكسوفها بعملها وبعذاب الله يدل عليه قول تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَسَبُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةٍۭ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ مَّا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ۖ كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مُظْلِمًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴾[2] و قَالَ تَعَالَى: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴾[3]

وقال تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ * ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ * وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴾ [4][5]

---

[1]– سورة سورة الزمر الآية 60.

[2]– سورة يونس الآيه 27.

[3]– سورة يونس الآيه 26.

[4]– سورة عبس الآية 38–40.

[5]– تفسير البغوي 490/1 .

قال ابن الجوزى :

(فى الذين اسوددت وجوهم) خمسة اقوال :

احدها : أنهم كل من كفر بالله قاله: أبى بن كعب .

الثانى : أنهم الحروية[1] .

الثالث : اليهود ، قاله: ابن عباس .

الرابع: أنهم المنافقون ، قاله: الحسن .

الخامس : انهم أهل البدع قاله قتاده[2]..

قال ابو جعفر :

(وأولى الأقوال بالصواب قول أبى بن كعب انه عنى بذلك جميع الكفار وأن الايمان الذي يوبخون على ارتدادهم عنه هو الايمان الذى اقروابه يوم قيل لهم قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰۛ شَهِدْنَآ﴾[3] وذلك أن الله جل ثنا ؤه جعل جميع اهل الاخرة فريقين أحدهما سوداً وجوههم والاخر بيضاً وجوههم فمعلوم أن جميع الكفار داخلون فى فريق سود وجهه ، وأن جميع المؤمنين داخلون فى فريق بيض وجهه)[4].

---

[1]– الحروية :هم جماعة من الخوارج اعلنوا العصيان على غلى وخلعوا طاعتة ، وسموا بذلك تمييزاً لهم عن بقية الخوارج ونسبة الى حرواء وهى قرية بظاهر الكوفه ،انظر موسوعة الفرق ، ص /179.

[2]– زاد المسير لابن الجوزى 313/1.

[3]– سورة الأعراف الآية 172.

[4]– تفسير الطبري 95/7.

تعليق:

قال ابن عطية :

(بياض الوجوه عبارة عن اشراقها واستنارتها،وبشراها برحمة الله ، وسواد الوجوه عبارة اسواددها ، واظلا مها بغمم العذاب ويحتمل ان يكون ذلك تسويداً ينزله الله بهم على جهة التشويه والتمثيل بهم على نحو حشرهم زرقاً وعلى أقبح طلعة) [1].

قال الرازي :

(البياض مجاز عن الفرح والسرور ، والسواد عن الغم ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ [2] وتقول العرب لمن نال بغيته

وفاز بمطلوبه ابيض وجهه ، ومعناه الاستبشار والتهلل ، وعند التهنئه بالسرور يقولون : الحمد لله الذي ابيض وجهك، ويقال :لمن وصل اليه مكروه : اغبر لونه ، وتبدلت صورته ،فعلى هذا المؤمن يرد يوم القيامة على ماقدمت يداه فإن كل ذلك من الحسنات ابيض وجهه بمعنى استبشر بنعم الله وفضله ، وعلى ضد ذلك الكافر اسود وجهه بمعنى شدة الحزن والغم).

احتج العلماء بهذه الأية على أن المكلف إما مؤمن وإما كافر ، وأنه ليس هنا منزلة بين المنزلتين كما قالت المعتزلة فقالوا :إنه تعالى قسم **أهل القيامة إلى قسمين** :

منهم من يبيض وجهه وهم المؤمنون.

ومنهم من يسود وجهه وهم الكافرون ، ولم يذكر الثالث فلو كان يوجد قسم ثالث لذكره) [3].

النص :

---

[1]- تفسير ابن عطية 487/1 .

[2]- سورة النحل الآيه 58 .

[3]- تفسير الرازي 317/8 .

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

سورة آل عمران الآيه 123.

- عن الشعبي قال :(كانت بدر بئراً لرجلٍ من جهينة يقال له بدر فسميت به ..)

الدر المنثور 306/2.

تخريج النص:

ــ تفسيرابن المنذر	361/1.
ــ تفسير ابن ابي حاتم	750/3.
ــ تفسير الطبري	170/ 7.
ــ ذكره ابن كثير في تفسيره	97/2.

دراسة النص :

قال ابن كثير :

قوله تعالى: (ولقد نصركم الله ببدر) أى: يوم بدر وكان يوم الجمعه وافق السابع عشر من شهر رمضان من سنة اثنين من الهجره، و يوم الفرقان الذى اعز الله فيه الاسلام وأهله، ودمغ فيه الشرك وحزبه، وخرب محله ، هذا مع قلة عدد المسلمين يؤمئذ فانهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا فيهم فرسان وسبعون بعيراً والباقون مشاه ليس معهم من العدد جميع مايحتاجونه اليه وكان العدو يؤمئذ مابين السبعمائة الى الألف فى سوابغ الحديد والبيض[1]،والعدة الكاملة، والخيل المسومه[2] ، والحلى الزائد فاعز الله رسوله وأظهر وحيه وتنزيله، وبيض وجه النبى وقبيله ،وأخزى الشيطان وجيله، ونصر عباده المؤمنين وحزبه المتقين)[3].

ذكر ابن الجوزى فى نسميه (بدر) قولان :

---

[1]– البيض هي السيوف ، المرجع لسان العرب128/7.

[2]– المسومة هي التي لها سمه أي :علامة وهي المرسلة وعليها ركبانها ، أنظر تاج العروس437/32.

[3]– تفسير ابن كثير 96/2.

احدهما : أنها بئر لرجل اسمه بدر ،قول الشعبى .

الثانى : أنه اسم للمكان الذى التقواعليه ذكره الواقدى [1] عن أشياخه [2].

قال القرطبى :

((أذله) معناها قليلون و(أذله) جمع ذليل واسم فى هذا الموضع مستعاره ولم يكونوا فى انفسهم الا اعزة ولكن نسبتهم الى عدوهم والى جميع الكفار فى اقطار الأرض تقتضى عند التأمل ذلتهم وانهم يغلبون والنصر والعون فنصرهم الله يوم بدر وقتل فيه صناديد المشركين ،وعلى ذلك اليوم ابتني الاسلام ، وكان اول قتال قاتله النبى صلى الله عليه وسلم)[3]..

تعليق:

ذكر الرازي :

ان الله سبحانه وتعالى ذكرقصة غزوة أحد ثم أتبعها بعد ذلك بقصة بدر ، وذلك لأن المسلمين يوم بدر كانوا في غاية الفقر والعجز ، والكفار كانوا في غاية الشدة والقوة ، ثم إنه تعالى سلط المسلمين على المشركين ،فصار ذلك من أقوى الدلائل ،على أن العاقل يجب الا يتوسل غرضه ومطلوبه الا بالتوكل على الله ، والاستعانة به ، والمقصود من ذكر هذه القصة تأكيد قوله تعالى : ﴿ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ﴾[4] ,وتأكيد قوله تعالى :﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾[5] ،ثم اكد ذلك بقصة بدر فإن المسلمين كانوا في غاية الضعف ، ولكن لما كان الله ناصراً لهم ، فازوا بمطلوبهم ، وقهروا خصومهم)[6] .

---

[1]- محمد بن عمر بن واقد السهمي ، الأسلمي ، من أقدم المؤرخين في الإسلام وأشهرهم، حافظا للحديث ، من مؤلفاته(المغازي النبويه، تفسير القرآن ، تاريخ الفقهاء ، اخبار مكة) توفي 207هـ ، الاعلام للزركلي 311/6.

[2]- زاد المسير لابن الجوزى 320/1.

[3]- تفسير القرطبى 191/4.

[4]- سورة آل عمران الآية 120 .

[5]- سورة آل عمران الآية 122 .

[6]- تفسير الرازي 348/8 .

النص :

قال تعالى ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴾ سورة آل عمران الآيه 124.

- عن الشعبي قال : (ان المسلمين بلغهم يوم بدر ان كرز بن جابر المحاربي يمد

المشركين فشق ذلك عليهم ،فأنزل الله (اذ تقو ل للمؤمنين الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلاثة الاف من الملائكة مسومين بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة الاف من الملائكة مسومين)، فبلغت كرزًا الهزيمة فلم يمد المشركين ، ولم يمد المسلمون بالخمسة).

الدر المنثور 308/2 .

تخريج النص :

- مصنف ابن أبي شيبة 354/7 _ حديث رقم 36670 .
- تفسير ابن أبي حاتم 752/3 .
- تفسير ابن المنذر 369/1 .
- تفسير الطبري 174/7 .
- أورده ابن كثير في تفسيره 97/2 .

دراسة النص :

قال الطبرى :

(يعنى تعالى ذكره ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذله اذ تقول للمؤمنين من اصحابك ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة الاف من الملائكة منزلين ؟ وذلك يوم بدر ثم اختلف العلماء فى حضور الملائكة يوم بدر .

قال الشعبى : لماكان يوم بدر بلغ النبى صلى الله عليه وسلم ان كرز بن جابر المحاربى يمد المشركين قال : فشق ذلك على المسلمين قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ .

قال : فبلغ كرزاً وأصحابه الهزيمة فلم يمددهم ولم تنزل الخمسة وامدوا بعد ذلك بألف من الملائكة مع المسلمين .

قال ابن عباس : لم تقاتل الملائكة فى يوم من الأيام سوى يوم بدر، وكانوا يكونون ، فيما ساوه من الايام عدداً ومدداً لا يضربون .

قال قتادة : قوله تعالى:(الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلاثة الا ف من الملائكة منزلين) أُمروا بألف ثم صاروا ثلاثة ألالف ثم صارو خمسة ألاف قوله تعالى ﴿ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾

وذلك يوم بدر امدهم الله بخمسة الاف من الملائكة).

وأولى الأقوال بالصواب أن يقال: أن الله أخبر عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم قال للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة ألاف من الملائكة : فوعدهم

الله بثلاثة ألاف من الملائكة مدداً لهم ثم وعدهم بعد الثلاثة ألاف خمسة ألاف ، إن صبروا لإعدائهم ،واتقوا الله، ولا دلالة فى الآية على أنهم لم يمدوا بهم والله اعلم [1].

قال القرطبى :

(وعد الله المؤمنين يوم بدرا إن صبروا على طاعته، واتقوا محارمه، أن يمدهم أيضا فى حروبهم كلها ، فلم يصبروا ولم يتقوا محارمة الا فى يوم الأحزاب فأمدهم الله حين حاصروا قريظة .

فقد ثبت عن سعد بن أبى وقا ص أنه قال : (رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان عنه أشد القتال . مارأيتهما قبل ولا بعد)[2] لعل هذا مختص بالنبى صلى الله عليه وسلم خصه الله بملكين يقاتلان عنه ولا يكون هذا امداداً للصحابه .

نزول الملائكة سبب من اسباب النصر لايحتاج اليه الرب تعالى ،وانما يحتاج اليه المخلوق ، فليعلق القلب بالله وليثق به فهو الناصر بسبب وبغير سبب . قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾[3]، لكن اخبر بذلك ليمتثل الخلق ما أمرهم به من الأسباب)[4] .

تعليق :

اعز الله الإسلام وأهله يوم بدر ،ورفع فيه الشرك وخرب محله هذا مع قلة عدد المسلمين يؤمئذٍ ، وكثرة العدو في سوابق الحديد والبيض ، والعدة الكاملة

1- تفسير الطبرى 180/7.

2- صحيح البخارى 96/5ــ حديث رقم 4054.

3- سورة يس الآية 82 .

4- تفسير القرطبي 195/4.

، والخيل المسومة ، فأعز الله رسوله ، وأظهر وحيه وتنزيله ، وبيض الله وجه النبي صلى الله عليه وسلم وقبيله , وأخذى الشيطان وجيله) [1] .

قال النووي :

(شاور النبي صلى الله عليه وسلم ،أصحابه فتكلم ابو بكر فأعرض عنه ، ثم تكلم عمر فأعرض عنه ، فقام سعد بن عبادة [2] **،كأنك تريدنا يا رسول الله ،والذي نفسي بيده ، لو أمرتنا ان نخوضها معك لأخضناها ، فقال العلماء : انما قصد صلى الله عليه وسلم ،اختيار الأنصار ، لأنه لم يكن بايعهم ،على أن يخرجوا معه للقتال ، وطلب العدو ، وإنما بايعهم على أن يمنعوه ممن يقصدوه ، فلماعرض الخروج أراد أن يعلم انه يوافقون على ذلك ، فأجابوه احسن جواب بالموافقة التامة)** [3] .

النص:

قال تعالى : ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾

سورة آل عمران الآيه 138.

- قال الشعبي :(بيا ن من العمى وهدي من الضلا لة وموعظة من الجهل).

الدر المنثور 330/2.

تخريج النص:

ـ تفسير ابن ابي حاتم 769/3.

ـ تفسير ابن المنذر 390/1.

---

[1]– عمدة القارئ لشرح صحيح البخاري 76/17 .

[2]– سعد بن عبادة بن حارثة بن حزام بن ثعلبة بن الخزرج بن ساعدة ، الأنصاري ، الساعدي ،شهد بدراً ، وهوصاحب راية الأنصار في المشاهد كلها ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، حدث عنه ،ابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهم ، توفي 15هـ ،أنظر أسد الغابة 204/2.

[3]– شرح النووي على مسلم 142/12 .

ــ تفسير الطبري 233/7.

دراسة النص:

ذكر ابن الجوزى :

قوله تعالى: (هذا بيان للناس) قال سعيد : هذه الآيه أول مانزل من سورة آل عمران. **وفى المقصود ب (هذا)قولان :**

أحدهما : أنه القرآن قاله: الحسن ، وقتاده ومقاتل .

الثانى : أنه شرح أخبا رالأمم السالفة قاله: ابن اسحاق ، والبيان هو الكشف عن الشئ بان الشئ واتضح وفلان ابين من فلان : اى افصح[1].

قال الرازى :

(الفرق بين البيان وبين الهدى و الموعظة لأن العطف يقتضى المغايرة.

[1]- زاد المسير لابن الجوزى /328.

فيه وجهان :

الأول : أن البيان هو الدلالة التى تفيد إزالة الشبهة بعد ان كانت الشبهه حاصله ، فالفرق أن البيان عام فى أى بمعنى كان ، وأما الهدى فهو بيان طريق الرشد ليسلك دون طريق الغى .

وأما الموعظة فهى الكلام الذى يفيد الزجر عما لا ينبغى فى طريق الدين فالحاصل **أن البيان نوعان :**

احدهما : الكلام الهادى الى ماينبغى فى الدين وهو الهدى .

ثانيهما : الكلام الزاجر عما لا ينبغى فى الدين وهو الموعظة .

الثاني: أن البيان هو الدلالة وأما الهدى فهوالدلالة بشرط كونها مفضية الى الاهتداء .

تخصييص هذا البيان والهدى للمتقين أنهم هم المنتفعون به كانت هذه الاشياء فى حق غير المتقين كالمعدومة قال تعالى ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخۡشَىٰهَا ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلذِّكۡرَ ﴾[2]

هذا بيان للناس كلام عام ثم قوله وهدى وموعظة للمتقين مخصوص للمتقين ، لأن الهدى اسم لدلالة بشرط ولا شك أن هذا المعنى لا يحمل الافى حق المتقين[3].

---

[1]- سورة النازعات الآاية 45.

[2]- سورة يس الآية 11.

[3]- تفسير الرازى 370/9.

تعليق :

قال الزمخشري[1]:

(حث الله سبحانه وتعالى على النظر في سوء عواقب المكذبين قبلهم ،والاعتبار من آثار هلا كهم ، هذابياناً وتنبيهاً للمكذبين فهو زيادة تثبيت وموعظة للذين اتقوا من المؤ منين) [2]

ذكر محمد رشيد رضا[3]ا:

(إن المؤمن بهذا الكتاب هومن يهتدي به ،ويتعظ بمواعظه ، ولذلك جعل الهداية والموعظة من شؤون المتقين الثابته لهم، والمتقون هم المؤ منونالقائمون بحقوق الإيمان ، وهذاالتعبير أبلغ من الأمر بالهدي والمو عظة وهويتضمن الأمره بالثبات فيه والحث على المحافظة عليه لأنه قوام التقوى التي هي قوام الايمان) [4].

النص :

قال تعالى :﴿ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴾

---

[1]– الزمخشري هو محمود بن عمر بن محمد بن عمر العلامة ابو القاسم الزمخشري ،النحوي ،اللغوي، المفسر ،سمع من ابي الخطاب ،وله تصانيف منها (الكشاف في التفسير ، اساس البلاغة ،المفسر في النحو)،توفي 538 هـ،انظر طبقات المفسرين للسيوطي ص/120

[2]– تفسير الزمخشري 418/1.

[3]– محمد بن رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين ،البغدادي ، الحسيني، أحد رجال الصلاح الإسلامي ، صاحب مجلة المنار ، من مؤلفاته ، تفسير القرآن الكريم ، الحي المحمدي ، ذكرى المولد النبوي الشريف ، توفي 1354هـ ،أنظر الأعلام للزركلي 126/6,

[4]– تفسير القرآن الكريم ،المؤلف ،محمد رشيد بن علي رضا بن شمس الدين الحسيني ،توفي ،1354هـ،الناشر الهيئة المصرية العامة للكتب ،الطبعة 1990م119/4.

سورة آل عمران الآيه 183.

- عن الشعبي قال :(إن الرجل يشترك في دم الرجل وقد قتل قبل ان يولد ثم قرأ

الشعبي قوله تعالى:(قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم) فجعلهم هم الذين قتلوهم ولقد قتلوا قبل ان يولدوا بسبعمائة عام).

الدر المنثور 399/2.

دراسة النص :

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى: (الذين قالوا إن الله عهدإلينا) . قال ابن عباس :نزلت فى كعب بن الأشرف،ومالك بن الصيف ،وحيى بن أخطب ،وجماعة من اليهود أتوا رسول الله صلى عليه وسلم فقالوا : إن الله عهد إلينا أي أمرنا فى التوارة : أن لا نؤمن لرسول أى :لا نصدق رسولا يزعم أنه رسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار .

قال ابن قتيبه:(والقربان ماتقرب به الى الله تعالى من ذبح وغيره، وإنما طلبوا القربان لأنه كان من سنن الأنبياء المتقدمين وكان نزول النار علامة القبول) .

قال ابن عباس : (كان الرجل يتصدق ، فإذا قبلت منه نزلت ناراً من السماء فأكلته ،

وكانت ناراً لها دوى [1] ، وحفيف [2] ،

وقال عطاء : كان بنو اسرائيل يذبحون لله فيأخذون أطايب اللحم فيضعونها فى وسط البيت تحت السماء فيقوم النبى فى البيت ويناجى ربه فتنزل ناراً فتأخذ ذلك

---

[1]– الدوي هو الصوت ، المرجع لسان العرب 281/14.

[2]– الحفيف هو صوت الشئ تسمعه كالرنة ، انظر تاج العروس 152/23. .

[3] – زاد المسير لابن الجوزى 355/1

القربان فيخر النبى ساجداً فيوحى اليه مايشاء . قل يامحمد لليهود قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات اى : الآيات وبالذي سألتم من القربان[1].

قال ابو جعفر :

(يعنى بذلك جل ثناؤه لقد سمع الله قول الذين قالوا أن الله عهد الينا ان لأ نؤمن لرسول. وقوله (الذين قالوا إن الله الينا) ويعنى بقوله : (قالوا إن الله عهد إلينا ان لا نؤمن لرسول أوصانا، وتقدم الينا فى كتبه وعلى ألسن أنبيائه ،ان لا نؤمن لرسول أي : ان لا نصدق رسول فيما يقول انه جاء به من عند الله من أمر ونهى وغير ذلك، حتى يأتينا بقربان تأكله النار فقال الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم (قل يامحمد للقائلين : إن الله عهد إلينا ن لا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات يعنى بالحجج الدالة على صدق نبوتهم، وحقيقة قولهم ،وبالذي قلتم يعنى وبالذي ادعيتم ،أنه إذا جاء به لزمكم تصديقه والإقرار لنبوته من أكل النار قربانه إذا قرب لله دلالة على صدقه (فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين) يقول قل لهم : قد جاء تكم الرسل الذين كانوا من قبلى بالذي زعمتم أنه حجة لهم عليكم فقتلتموهم فلم قتلتموهم وأنتم مقرون بأن الذي جاء وكم به من ذلك كان حجة لهم عليكم إن كنتم صادقين فى أن الله عهد اليكم أن تؤمنوا بمن أتاكم من رسله بقربان تأكله النار حجة له على نبوته). [2]

تعليق :

قال الرازي :

للعلماء فيما ادعاه اليهود قولان :

القول الأول: قول السدي: ان هذاالشرط جاء في التوراة ولكنه مع شرط ،وذلك انه تعالى قال :(من جاءكم يزعم أنه نبي فلا تصدقوه حتى يأتيكم بقربان تأكله النار الا المسيح ومحمداً عليهما السلا م ،فإنهما اذا اتيا فأمنوا بهما ، فإنهما يأتيان بغير

---

[2]- تفسير الطبرى 448/7.

قربان تأكله النار ، وكانت باقية الى مبعث المسيح عليه السلا م ، فلما بعث المسيح ارتفعت وزالت .

القول الثاني :أن ادعاء هذا الشرط كذب على التوراة **ويد ل على ذلك وجوه:**

الوجه الأول : أنه لو كان ذلك حقاً لكانت معجزات كل الانبياء ، هذاالقربان ، ومعلوم أنه ما كا ن الأمر كذلك .

الوجه الثاني :ان نزول هذه النار ، وأكلها للقربان معجزة ، فكانت هي وسائر المعجزات سواء ، فلم يكن في تعيين هذه المعجزة وتخصيصها فائدة .

الوجه الثالث: أنه اما أن يقال أنه جاء في التوراة أن مدعي النبوة يطالب بالمعجزة ، سواءً كانت المعجزة هي مجئ النار ، أو شئ أخر[1].

النص :

قال تعالى:﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾

سورة آ ل عمران الآيه187.

- قال الشعبي:(في قوله تعالى :(فنبذوه وراء ظهورهم) قال :انهم كانوا يقرئونه

ولكن نبذوا العمل به).

الدر المنثور 403/2.

تخريج النص:

ــ تفسير الطبري 463/7.

---

[1]– تفسير الرازي 449/9.

ـ تفسير ابن ابي حاتم 837/3.

ـ تفسير ابن المنذر 528/2.

دراسة النص :

قال القرطبى :

قوله تعالى: (وإذا أخذ الله ميثق الذين أوتوا الكتاب) هذا متصل بذكر اليهود فإنهم امروا بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبيان أمره فكتموا نعته فالآية توبيخ لهم ، ثم مع ذلك خبرلهم ولغيرهم، قال الحسن وقتادة : هى فى كل من أوتى علم شئ من الكتاب . فمن علم شيئاً فليعلمه واياكم وكتمان العلم فانه هلكه .

وقال محمد بن كعب[1] : لا يحل لعالم ان يسكت على علمه ولا لجاهل ان يسكت على جهله قال تعالى: (وإذا خذ الله ميثق الذين أوتوا الكتاب) وقال تعالى ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [2] وقال ابوهريره : لولا ما اخذ الله على أهل الكتاب ماحدثتكم بشئ ثم تلا هذه الايه (وإذاخذ الله ميثق الذين وتوا الكتاب) .(لتبيننه للناس ترجع إلى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وإن لم يجرله ذكر وقيل ترجع الى الكتاب ويدخل فيه بيان أمر النبى صلى الله عليه وسلم لأنه فى الكتاب (ولا تكتمونه) اى لتبيننه غير كاتمين فيجى قوله (فنبذوه) عائداً على الناس الذين بين لهم الانبياء، وفى قراءة ابن مسعود (ليبيتونه) دون النون الثقلية

---

[1]– محمد بن كعب بن سليم القرظي ، الامام ، العلامة ، من حلفاء الأوس ، حدث عن ابي هريرة ، وابي ايوب الأ نصاري ، وابن عباس ، وزيد بن أرقم ، حدث عنه أسامة بن زيد الليثي ، وصالح بن حسان، الوليد بن كثير ، وابن عجلان ، توفي 108 هـ ، انظر سير اعلام النبلاء 65/5,

[2]– سورة الانبياء الآية 7.

والنبذ الطرح (وراء ظهورهم) مبالغة فى الطرح ومنه قوله تعالى﴿ وَٱتَّخَذْتُمُوهُ وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا ﴾ [1] فبئس مايشترون [2]

قال ابن كثير :

(هذا التوبيخ من الله وتهديد لأهل الكتاب الذين اخذعليهم العهد على ألسنة الانبياء، فكتموا ذلك ونقضوا عما وعدوا عليه من الخير فى الدينا والآخرة بالدون الطفيف والحظ الدنيوى السخيف ، فبئس الصفقه صفقتهم ، وبئست البيعة بيعتهم ، وفى هذا تحذير للعلماء ان يسلكوا مسلكهم فيصيبهم ما اصابهم ويسلك بهم مسالكهم . فعلى العلماء ان يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع ، الدال على العمل الصالح، ولا يكتموا منه شيئاً عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيامه)[3])[4]

.

تعليق :

قال ابو جعفر :

(ذكر الله أمر اليهود وغيرهم من أهل الكتاب ، اذ أخذ الله ميثاقهم ، ليبينوا للناس أمرك الذي أخذ ميثاقهم على بيانه للناس في كتابهم الذي في أيديهم ، وهو التوراة والانجيل ، وأنك رسول مرسل بالحق (فنبذوه وراء ظهو رهم) فتركوا أمر الله وضيعوه ، ونقضوا ميثاقه الذي أخذ عليهم لذلك ، كتموا أمرك وكذبوا بك وابتاعوا بكتمانهم ما أخذ عليهم الميثاق ألا يكتموه من ، أمر نبوتك ، ثم ذم الله جل ثناؤه شراءهم ما اشتروا به من ذلك فبئس ما يشترون) [5].

---

[1]- سورة هود الآية 92.

[2]- تفسير القرطبى 304/4.

[3]- سنن ابى داوؤد 321/3ــ حديث رقم 3658

[4]- تفسير ابن كثير 159/2

[5]- تفسيرالطبري 458/7.

سورة النساء ـ مدنيه

وآياتها (مائتان وسته وسبعون)

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ ﴾

سورة النساء الآية 12.

● قال الشعبي : (ما ورث أحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الإخوة من الأم مع الجد شيئاً قط).
الدر المنثور 448/2 .

تخريج النص :

ـ السنن الكبرى للبيهقي 366/6 _ حديث رقم 12265 .

دراسة النص:

ذكر ابن كثير:

قوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ﴾ أي :لكم أيها الرجال نصف ما ترك ازواجكم إذا متن من غير ولد، فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن، من بعد الوصية و الدين، والدين مقدم على الوصية، وبعد الوصية ثم الميراث، وهذا امر مجمع عليه بين العلماء ،وحكم أولاد البنين وإن سلفوا حكم أولاد الصلب ثم قال: ولهن الربع مما تركتم سواء في الربع أو الثمن الزوجة والزوجات الإثنتان ،والثلاث، والأربع يشتركن فيه.

اختلف الأئمة في الاقرار للوارث، هل هو صحيح أم لا؟ على قولين:

القول الأول: لا يصح الإ قرار لأنه مظنه للتهمه أن يكون قد أوصى بصيغة الإقرار وقد تبين في الحديث الصحيح أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وهذا مذهب الجمهور رحمهم الله.

القول الثاني: إلى أنه يصح الإقرار وهو مذهب الشافعي ،وطاووس، وعطاء، والحسن، ، واحتج بأن رافع بن خديج[1]: أوصى أن لا نكشف الفزاريه عما أغلق عليه بابها ق: وقال بعض العلماء : لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثه لقول النبي – عليه الصلاة والسلام– عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– قال: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث)[2]. قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾[3]، فلم يخص وارثاً ولا غيره، فمتى كان الإ قرار صحيحاً مطابقاً لما في نفس الأمر، جرى فيه هذا الخلاف، ومتى كان حيلة ووسيلة الى زيادة بعض الورثة ونقصان بعضهم فهو حرام بالإجماع وبنص هذه الآية الكريمة[4]: ﴿ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾[5]

تعليق :

جعل الإسلام الإرث من القواعد العامة التي لا يجوز مخالفتها ،واوضح القرآن الكريم القيود والضوابط التي يجب التزامها في توزيع الإرث ،وقسمة الحقوق المتعلقة بالتركة،ويجب في توزيع التركة الالتزام بشرع الله، وترك ماكان عليه الناس في الجاهلية من حرمان الأنثى والصغير ، فيجب التقييد ما أمر الله به فهو أعلم بالمصلحة من عباده .

---

[1] رافع بن خديج بن رافع بن عدي الأنصاي ، الخزرجي ، المدني ، صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ،شهد بدرًا والمشاهد كلها ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، حدث عنه عطاء بن ابي رباح ،بشير بن يسار،ومجاهجد ،توفي 74هـ ،أنظر سير اعلام النبلاء 181/3.

[2] صحيح البخاري 19/7 _ حديث رقم 5143.

[3] سورة النساء الآ يه 58 .

[4] تفسير ا بن كثير 203/2.

[5] سورة النساء الأيه 12.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ سورة النساء الآيه24.

● قال الشعبي: (نزلت هذه الآية يوم اوطاس).

الدر المنثور

480/2 .

تخريج النص:

ـ مصنف ابن أبي شيبة. 537/3 حديث رقم 16895.

دراسة النص:

قال القرطبي:

قوله تعالى: (والمحصنات) عطف على المحرمات المذكورات في قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ ﴾[1] والتحصن التمنع ومنه الحصن لأنه يمتنع فيه ومنه قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ ﴾[2]. أي لتمنعكم ومنها (الحِصان) بكسر الحاء

[1]- سورة النساءالآيه 23.
[2]- سورة الأنبياءالآيه 80.

للفرس لأنه يمنع صاحبه من الهلاك، و(الحَصان) بفتح الحاء المرأة العفيفة لمنعها نفسها من الهلاك وحصنت المرأة تحصن فهي حصان.

فالمراد بالمحصنات هنا ذوات الأزواج يقال: امرأة محصنة أي : متزوجة ومحصنة أي حره ومنه قوله تعالى:(وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ)[1] ومحصنة أي عفيفة أي ممتنعة من الفسق، قال تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾[2] والحرية تمنع الحره مما يتعاطاه العبيد، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ أي :الحرائر وكان عرف الإماء في الجاهلية الزنى ،ألا ترى قول هند بنت عتبه[3] للنبى صلى الله عليه وسلم – حين بايعته: (وهل تزنى الحره؟) والزوج أيضاً يمنع الزوجه من أن تتزوج غيره.

ويستعمل الإحصان في الإسلام لأنه حافظ ومانع ولم يرد في الكتاب وورد في السنة عن أبي هريره – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم– قال: [الايمان قيد الفتك[4]، لا يفتك مؤمن][5].

ذكر القرطبي: (إذا ثبت هذا فقد اختلف العلماء في تأويل هذه الآية قال ابن عباس ومكحول والزهري وأبو سعيد الخدري: المراد بالمحصنات هنا المسبيات ذوات الأزواج خاصة، أي هن محرمات إلا ما ملكت اليمين بالسبى من أرض الحرب فان تلك حلال الذي تقع في سهمه ، وإن كان لها زوج وهو قول الشافعي) .

وقال ابن وهب[6] وابن عبدالحكم[7]: رواية عن مالك يدل عليه ما روى عن ابى سعيد الخدري: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشاً الى

---

(1) سورة المائدة الآيه 5.

(2) سورة النساء الآيه 25.

(3)هند بنتت عتبة بن ربيعة ،بن عبد شمس بن عبد مناف ، القرشيه ،والدة معاويه بن ابي سفيان،اسلمتت يوم الفتح ،توفيت 14هـ ،انظر الاصابة في تمييز الصحابة ،346/8.

(4) الفتك هو أن يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل حتى يشد عليه فيقتله ،انظر لسان العرب 472/10 .

(5)سنن ابي داوود87/3 ـ حديث رقم 2769.

(6) ابن وهب هو عبدالله بن وعب بن مسلم المصري،ابومحمد فقيه من الأئمة ،من اصحاب الإمام مالك ،جمع بين الفقه والحديث ،وله كتب منها (الجامع)، توفي 179هـ ، انظر الاعلام للزركلي 144/4 .

(7)ابن عبد الحكم هو عبدالله بن عبد الحكم بن ليث فقيه مصري كان من أجلاء اصحاب مالك، انتهت اليه الرياسة في مصر ،وله مؤلفات منها (القضاء والبيان ، المناسك والأصول)، توفي 214هـ، المرجع السابق .95/4 .

اوطاس[1]، فلقوا العدو فقاتلوهم وظهروا عليهم أصابوا لهم سبايا، فكان ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين، فانزل الله عز وجل: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ﴾ أي فهن لكم حلال اذا انقضت عدتهن)[2] وهذا نص صريح في أن الأية نزلت بسبب تحرج أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن وطء المسبيات ذوات الازواج فانزل الله تعالى في جوابهم ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ﴾ وبه قال مالك وابو حنيفه واصحابه واحمد وهو الصحيح إن شاء الله[3] .

قال القرطبي:

قوله تعالى(وأحل لكم ماوراء ذلكم) أي ما بعد هذه الاشياء التى وردت في قوله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾[4] إلا أن السنة حرمت تزويج المرأة على عمتها، وتزويجها على خالتها عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها)[5].

﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ أي تطلبوا ما بصداق في نكاح او ثمن في ملك محصنين قال الزجاج، عاقدين التزويج وقال غيره: متعففين غير زانين والسفاح: الزنى قال ابن قتيبه: اصله من سفحت القربة اذ اصببتها، فيسمى الزنى سفاحاً لانه حين يسافح يصب النطفة، وتصب المرأة النطفة وقال ابن فارس، السفاح صب الماء بلا عقد، ولا نكاح، فهو كالشئ يسفح ضياعاً[6].

قوله تعالى (فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) فيه قولان:

---

(1) اوطاس واد في هوازن فيه كانت وقعة حنين للنبي صل الله عليه وسلم ،انظر مراصد الاطلاع 132/1 .
(2) صحيح مسلم 2 / 1079 - حديث رقم 1456.
(3) تفسير القرطبي 5 / 121.
(4) سورة النساء الآية 23.
(5)- صحيح البخاري 12/7 - حديث رقم 5109 .
(6) تفسير القرطبى، 120/5 .

احدهما: أنه الاستمتاع في النكاح بالمهور، قاله ابن عباس والجمهور.

الثاني: أنه الاستمتاع الى أجل غير مسمى من غير عقد نكاح وقد روى عن ابن عباس انه كان يفتى بجواز المتعه، ثم رجع عن ذلك.

﴿ مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ أي عاقدين التزويج فاتوهن اجورهن ومهورهن.

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ﴾ **فيه ستة أقوال:**

الأول: أي معناه: لا جناح عليكم فيما تركته المرأة من صداقها ووهبتة لزوجها ، قاله ابن عباس.

الثاني: لا جناح عليكم فيما تراضيتم فيه من مقام، أو فرقه بعد أداء الفريضة، روى عن ابن عباس ايضاً.

الثالث: لا جناح عليكم أيها الازواج اذا أُعسرتم بعد الفرض لنسائكم فيما تراضيتم به من أن ينقصكم، او يبرئنكم، قاله أبو سليمان.

الرابع: لا جناح عليكم اذا انقضى أجل المتعة ان يزدنكم في الأجل، وتزيدو لهن في الأجر، قاله السدي.

الخامس: لا جناح عليكم أن تهب المرأة للرجال مهرها، أو يهب هو للتى لم لم يدخل بها نصف المهر الذي لا يجب عليه، قاله الزجاج.

السادس: أنه عام في الزيادة والنقصان والتأخير والإبراء[1].

ذكر الطبرى: وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: لا حرج عليكم أيها الناس، فيما تراضيتم به أنتم ونساءكم من بعد اعطائهن اجورهن على النكاح الذي جرى بينكم وبينهن، من حق ما وجب لهم عليكم، وذلك نظير قوله تعالى: ﴿ وَآتُوا النَّسَاء

[1] زاد المسير لابن الجوزي 393/1

صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً ﴾[1] فأما الذي قاله السدي: لا معنى له لفساد القول بإحلال جماع إمرأه بغير نكاح ولا ملك يمين والله اعلم[2]

تعليق:

احل الله الزواج من النساء الا ما حرم من سائر القرابة ، وغير ذلك فهو حلال والقصد من الزواج هو العفاف ،وحفظ النسل ، والزواج هو من سنة النبي صل الله عليه وسلم لقول عائشة رضيٍ الله عنها قالت :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (النكاح من سنتي ،فمن لم يعمل بسنتي فليس مني ،وتزوجو فإني مكاثر بكم الأمم)[3].هذا أمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم لتزويج الودود الولود ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يغلب بنا الأمم السابقة في الكثرة [4].

---

[1] سورة النساء الآيه 4.
[2] تفسير الطبري 180/8
[3] سنن ابن ماجة 592/1 _ حديث رقم 1846.
[4] فيض القدير بشرح الجامع الصغير 3 /242 .

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾

سورة النساء الآية 34.

- عن الشعبي قال: (في قوله تعالى:وبما أنفقوا من أموالهم قال :الصداق الذي أعطاها الا ترى أنه لوقذفها لاعنها ولو قذفته جلدت).

الدر المنثور 514/2 .

تخريج النص :

_ تفسير الطبري 535/4

_ تفسير ابن ابي حاتم 940/3

دراسة النص:

ذكر القرطبي:

قوله تعالى: (الرجال قوامون على النساء) أي يقوموا بالنفقة عليهن والزود عنهن، وايضاً فإن فيهم الحكام، والأُمراء ومن يغزوا، وليس ذلك في النساء يقال: قوام وقيم.والآية نزلت في سعد بن الربيع[1] نشزت عليه امرأته حبيبه بنت زيد ابن خارجه[2] فلطمها[3] فقال أبوها: يا رسول الله أفرشته كريمتي فلطمها، فقال عليه

[1]- سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير الانصاري ،وهو احد النقبا ء في بيعة الغقبة شهد بدر ، واستشهد في غزوة احد ،توفي 3هـ انظر سير اعلا م النبلاء 318/1.

[2] - حبيبة بنت زيد بن خارجه أبي زهير الخزرجي، أسد الغابة 60/6.

[3]- لطمها من اللطم وهو الإلصاق،لطم الشئ بالشئ اذا ألصقه به ، وهو الضرب بالكف مبسوطة ،واكثر ما يكون عل الوجه ، انظر تاج العروس 424/33 .

السلام، (لتقص من زوجها)، فانصرفت مع أبيها لتقتص منه ،فقال صلى الله عليه وسلم: (ارجعوا هذا جبريل أتاني) فانزل الله تعالى هذه الآية فقال عليه السلام: (أردنا امراً وأراد الله غيره)، وفي رواية أُخرى: (أردت شيئاً وما أراد الله خيرُ) ونقض الحكم الاول .ثم بين الله تعالى تفضيلهم عليهم في الإرث لما على الرجال من المهر والإنفاق، ثم فائدة تفضيلهم عائدة إليهن، ويقال :أن الرجال لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبير، فجعل لهم حق القيام عليهم لذلك وقيل: للرجال زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس للنساء، لأن طبع الرجال غلب عليه الحرارة واليبوسة، فيكون قوة وشده وطبع النساء غلب عليه الرطوبة والبرودة، فيكون فيه معنى اللين والضعف، فجعل لهم حق القيام عليهم لذلك.

ودلت هذه الآية على تأديب الرجال نساءهم فاذا حفظن حقوق الرجال فلا ينبغي أن يسئ الرجل عشرتها و(قوام) للمبالغة من القيام على الشئ والإستبداد بالنظر، فيه وحفظها بالإجتهاد وهو أن يقوم بتدبيرها وإمساكها في بيتها ومنعها من البروز، وأنً عليها طاعته وقبول أمره ما لم تكن معصية وتعليل ذلك بالفضيلة والنفقه والعقل والقوة في أمر الجهاد والميراث والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1].

قال القرطبي:

(فهم العلماء من قوله تعالى : (وبما أنفقوا من أموالهم) أنه متى عجز عن نفقتها لم يكن قواماً عليها، واذا لم يكن قواماً عليها كان لها فسخ العقد، لزوال المقصود الذي شرع لإجله النكاح، وفيه دلالة واضحة من هذا الوجه على ثبوت فسخ النكاح عند الإعسار بالنفقة والكسوة وهو من مذهب مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا يفسخ لقوله تعالى: ﴿ وَإِنكَانَذُوعُسْرَةٍفَنَظِرَةٌإِلَىمَيْسَرَةٍ ﴾[2][3]

---

[1] تفسير القرطبي 5/ 168.
[2] سورة البقرة الآيه 280.
[3] تفسير القرطبي 196/5 .

ذكر ابن الجوزي : قوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ **في الصالحات قولان:**

أحدهما: المحسنات الى أزواجهن، قاله ابن عباس.

الثاني: العاملات بالخير، قاله ابن المبارك.

قال ابن عباس (القانتات) المطيعات لله في ازواجهن والحافظات للغيب أي لغيب أزواجهن.

وقال عطاء وقتاده: يحفظن ما غاب عنه الأزواج من الأموال وما يجب عليهن من صيانة أنفسهم لهم.

﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ **في الخوف قولا ن:**

أحدهما: أنه بمعنى العلم، قاله ابن عباس.

الثاني: بمعنى الظن لما يبدوا من دلائل النشوز، قاله الفراء.

قال ابن قتيبه: النشوز بغض المرأة للزوج يقال: نشزت المرأة على زوجها ونشصت اذا فركته[1]، ولم تطمئن عنده وأصل النشوز الإزعاج.

قال الزجاج: اصله من النشز، وهو المكان المرتفع .

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ قال الخليل: الوعظ هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب

قال الحسن: يعظها بلسانه، فإن أبت، وإلا هجرها واختلفوا في المراد بالهجر في المضجع **الى أربعة اقوال:**

أحدهما: أنه ترك الجماع، رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس.

---

[1] الفرك هو بغض الرجل لإمرأته ،او بغض إمرأته له ، لسان العرب 474/10 .

الثاني: ترك الكلام، لا ترك الجماع، قاله السدي والثوري.

الثالث: إنه قول الهجر من الكلام في المضاجع، روي عن ابن عباس والحسن وعلى.

الرابع: أنه هجر فراشها ومضاجعها روى عن الشعبي، ومجاهد [1].

قال ابن عباس: اهجرها في المضجع، فان قبلت والا فقد أذن الله لك أ ن تضربها ضرباً غير مبرح.

وقال جماعة من أهل العلم: الآية على الترتيب فالوعظ عند الخوف من النشوز، والهجر عند ظهور النشوز، والضرب عند تكرره، ولا يجوز الضرب عند إبتداء النشوز، وعلى هذا مذهب احمد وقال الشافعي: يجوز ضربها عند ابتداء النشوز [2].

ذكر الطبري: (ولا معنى للهجر) في كلام العرب الا على احد ثلاثة أوجه:

احدهما: هجر الرجل كلام الرجل وحديثه، وذلك رفضه وتركه.

الثاني: الإ كثار من الكلام بترديد كهيئة كلام الهازئ يقال منه: هجر فلان في كلامه يهجره هجراً إذا هزى في الكلام .

الثالث: هجر البعير إذا ربطه صاحبه (بالهجار) وهو حبل يربط في حقويها [3] ورسغها[4]، فاذا كان لا وجه للهجر في الكلام إلا أحد المعاني الثلاثة وكانت المرأة المخوف نشوزها انما أُمر زوجها بوعظها لتنيب الى طاعته فيما يجب عليها له من موافاته عند دعائه إياها الى فراشه فغير جائز أن تكون عظته لذلك حتى تفئ

---

[1] تفسير القرطبي 169/5 .
[2] زاد المسير لابن الجوزي 402/1 .
[3] الحقو هو موضع الإزار من الإنسان ، انظر تاج العروس ،37 /535.
[4] الرسغ هي العصبة التي توصل بين الساق والفخذ ، انظر لسان العرب 250/1.

المرأة الى أمر الله وطاعة زوجها في ذلك: ثم يكون الزوج مأموراً بهجرها في الأمر الذي كانت عظته إياها عليه.

عن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحل لمسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاث ليال)[1].

على ذلك لو كان حلالاً لم يكن لهجرها في الكلام معنى مفهوم لأنها إذا كانت عنه منصرفة وعليه ناشزاً فمن سروها ألايكلمها ولا يراها ولا تراه، فكيف يؤمر الرجل في حال بغض امرأته بترك ما في تركه سرورها ،ومن ترك جماعها، ومحادثتها، وتكليمها، وهو يؤمر بضربها لترتدع عما هي عليه من ترك طاعته، إذا دعاها الى فراشه وغير ذلك مما يلزمها طاعته فيه.

فأولى الأقوال بالصواب في ذلك قوله (واهجروهن) موجها معناه الى معنى الربط، بالهجار على ما ذكرنا من قول العرب للبعير، اذا ربطه صاحبه بحبل على ما وصفناه فهو يهجره هجراً[2].

تعليق :

نظم الإسلام الحياة الزوجية وشؤون الاسرة تنظيماً عادلاً،فجعل تدابير أمر المنزل في قضاياه العامة للرجل ،وجعل له القوامة عل المرأة ،أي القيام بأمرها والمحافظة عليها بعناية ورعاية تامة ،كما كلف الله الرجل مقابل هذه الدرجة من القوامة و الجهاد ،كلفه بالإنفاق عل النساءلأنه أقدر على تحمل المسئولية والمشاق في الحياة العملية .

النص:

[1] صحيح البخاري 21/8.- حديث رقم 6076.
[2] تفسير الطبري، 306/8.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورٗا ﴾ سورة النساء الآية 43.

- عن الشعبي قال :(الملامسة دون الجماع).

الدر المنثور 2

/515.

تخريج النص :

ــ مصنف ابن أبي شيبة 153/1 – حديث رقم 1759 .

دراسة النص:

قوله تعالى :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى)روى ابو عبدالرحمن السلمي[1] عن علي بن ابي طالب قال: صنع لنا عبدالرحمن بن عوف[2] طعاماً فدعانا، وسقانا من الخمر، فاخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة، فقدموني فقرأت قوله تعالى: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[3] فخلطت في هذه السورة فأنزل الله تعالى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾[4].

---

[1] ابوعبد الرحمن السلمي هو عبدالله ابن حبيب،مقرئ الكوفة ،الإمام العلم الكوفي ،مولده في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ،حدث عن عمر وعثمان،أخذا عنه القرآن عاصم بن ابي النجود ،وعطاء بن السايب ،توفي في زمن الحجاج . المرجع سير اعلام النبلاء 267/4.

[2] عبدالرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي، الزهري ،أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ،هاجر الهجرتين ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه ابن عباس ،وانس بن مالك وغيرهم توفي 31هـ المرجع الاصابه في تمييز الصحابة 290/4.

[3] سورة الكافرون الآية 1 .

[4] زاد المسير لابن الجوزي 412/1 ، اسباب النزول للواحدي ، ص/158 .

عن عائشة أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، حتى اذا كنا بالبيداء[1]، او بذات الجيش [2]انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء، فأتى الناس الى أبي بكر فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليس معهم فجاء ابوبكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال: أحبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليس معهم ماء، قالت: فعاتبني ابوبكر وقال ما شاء الله أن يقول: فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي ، فنام رسول الله صل الله عليه وسلم ، حتى أصبح على غير ماء، فانزل الله تعالى أية التيمم.

فقال أسيد بن حضير [3](ماهي بأول بركتكم يأل ابي بكر) [4]

ذكر القرطبي: خص الله سبحانه وتعالى بهذا الخطاب المؤمنين لانهم كانوا يقيمون الصلاة وقد أخذوا من الخمر واتلفت عليهم اذهانهم، فخصوا بهذا الخطاب اذا كان الكفار لا يفعلونها صحاة ولا سكارى[5]

قال جمهور العلماء والفقهاء :على أن المراد بالسكر سكر الخمر، الا الضحاك فانه: قال: المراد بالسكر النوم لقول أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم، حتى يعلم ما يقرأ) [6]

فإن قول الضحاك يعني به المطلوب من المصلى الإقبال على الله تعالى بقلبه وترك الإ لتفات الى غيره، والخلوا عن كل ما يشوش عليه من نوم وحقنه[7]،

---

[1]البيداء هي اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة ،وهي إلى مكة أقرب ،انظر معجم البلدان 523/1 .

[2]ذات الجيش هو وادي بين ذوالحليفة وبرثان ،وهو أحد منازل الرسول صلى الله عليه وسلم الى بدر ،انظر مراصد الإتباع 367/1 .

[3] أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن إمرؤ القيس الأوسي الأنصاري ،وكان اسلامه بعد العقبة الاولى،على يد سيدنا مصعب بن عمير بالمدينة وروى عنه كعب بن مالك، وانس بن مالك،والسيدة عائشة رضي الله عنهم ،توفي 20هـ، انظر أسد الغابة 113/1 .

[4] اسباب النزول للواحدي، ص/ 158.

[5] تفسير القرطبي 200/5 .

[6] صحيح البخاري 53/1 _ حديث رقم 213.

[7] الحقنة هي المداواة بادخال الدواء السائل في الدبر، انظر معجم لغة الفقهاء 331/3 .

وجوع حتى يقبل على عبادة ربه بفراغ قلبه وخالص لبه، فيخشع في صلاته ويدخل في هذه الآية: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [1]

قال ابن عباس: ان قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ منسوخه بقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ [2] فأمروا على هذا القول بألا يصلوا سكارى، ثم أمروا أن يصلوا على كل حال وهذا قبل التحريم[3].

قوله تعالى **(وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا)** عطف على موضع الجملة المنصوبة في (حتى تعلموا) أي لا تصلوا و قدأجنبتم قال الفراء: يقال جنب الرجل واجنب من الجنابه هي مخالطة الرجل المرأة.

قال الجمهور:(أن الجنب غير طاهر من إنزال أو مجاوزة ختان) .

روي عن بعض الصحابه ألا غسل إلا من إ نزال لقوله صلى الله عليه وسلم (انما الماء من الماء) [4]. عن ابي بن كعب أنه قال: يا رسول الله: (إذاجامع الرجل المرأة فلم ينزل؟ قال: يغتسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي)[5].

قال ابو العلاء بن الشخير[6]: (كان رسول الله صلى الله عليم وسلم ينسخ حديثه بعضه بعضاً كما نسخ القرآن بعضه بعضاً).

قال القرطبي :(على هذا إجماع العلماء من الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار، أن الغسل يجب بنفس إلقاء الختانين، وقد كان فيه اختلاف بين الصحابة، ثم رجعوا

---

[1] سورة المؤمنون الآية 1-2.
[2] سورة المائدة الآية 6 .
[3] تفسير القرطبي 201/5 .
[4] صحيح مسلم 269/1 _ حديث رقم 343.
[5] صحيح البخاري 66/1 - حديث رقم 293 .
[6] ابو العلاء بن الشخير هو يزيد بن عبدالله بن الشخير العامري البصري ،احد الأئمة ،حدث عن ابيه ،وعن عمران بن الحصين ، وابي هريرة ،حدث عنه قتادة واخرون ،توفي 108 هـ. انظر سير اعلام النبلاء 493/4 .

فيه الى رواية عائشة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال :(إذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل)[1].

وقد روى عن عمر رضي الله عنه حمل الناس على ترك الأخذ بحديث(الماء من الماء) لما اختلفوا وتأوله ابن عباس على الاحتلام أي انما يجب الإغتسال بالماء من انزال الماء في الاحتلام[2].

ذكر ابن الجوزي:

قوله تعالى: {إلا عابري سبيل} فيه قولان:

أحدهما: لا تقربوا الصلاة وانتم جنب إلا أن تكونوا مسافرين غير واجدين الماء فتيمموا قاله ،مجاهد وقتادة.

الثاني: لا تقربوا مواضع الصلاة وهي المساجد وأنتم جنب الا مجتازين ولا تقعدوا ،قاله ابن مسعود وانس بن مالك.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى ﴾في سبب نزولها قولان:

أحدهما: أن رجلا من الانصار كان مريضاً فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ولم يكن له خادم، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك، فنزلت الأية وإن كنتم مرضى او على سفر قاله مجاهد.

الثاني: أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابتهم جراحات ففشت فيهم وابتلوا بالجنابة ، فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (وَإِن كُنتُم مَّرْضَى) .

---

[1] صحيح مسلم 271/1 _ حديث رقم 349.
[2] تفسير القرطبي 204/5 .

قوله تعالى: ﴿أَوْجَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ الغائط هو المكان المطمئن من الأرض فكنى عن الحدث بمكانه,

{أو لامستم النساء} والمراد بالملامسة قولان:

احدهما: الجماع ،قاله على وابن عباس ومجاهد، وقتاده.

الثاني: أنها الملامسة باليد، قاله ابن مسعود وابن عمر والشعبي[1].

التيمم في اللغة القصد في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ ﴾[2] واما الصعيد فهو التراب ، قاله على وابن مسعود والفراء، وقال الشافعي: لا يقع اسم الصعيد الا على التراب ذي غبار **وفي الطيب قولان:**

احدهما: أنه الطاهر.
الثاني: الحلال[3].

قال القرطبي التيمم مما خصت به هذه الأمة توسعة عليها عن حذيفة[4] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الارض كلها مسجداً، وجعلت لنا تربتها طهوراً إذا لم نجد الماء)[5].

قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُورا﴾ أي لم يزل كائنا يقبل العفو وهو السهل، ويغفر الذنب أي يستر عقوبته فلا يعاقب[6].

---

(1) زاد المسير لابن الجوزي410/1.
(2) سورة البقرة الآية 276.
(3) المرجع السابق412/1.
(4) حذيفة بن اليمان بن جابر العبسي ،من نجباء اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ،وهو صاحب السر ،حدث عنه ابو وائل ،وزيد بن وهب ،وابو ادريس الخولاني ،له في الصحيحين اثنا عشر حديث ،شهد هو ووالده أحداً ،وأخا الرسول صلى الله عليه وسلم بينه وبين عمار بن ياسر ،ولاه سيدنا عمر عل المدائن ,توفي سنة 36هـ ، انظر سير اعلام النبلاء 361/2 .
(5) صحيح مسلم371/1 - حديث رقم 522.
(6) تفسير القرطبي 241/5.

تعليق :

الصلاة هي معراج النفس المومنة إلى الله تعالى ،وهي محراب التقوى، وصفاء النفس،وراحة القلب ، وقرة العين ، لذا كان المطلوب فيها استحضا ر الخشوع والطمانينة ،وتوافر العقل : ووعي الأقوال والأفعال التي في الصلاة ،وطهارة البدن فلا تصح صلاة السكران،والجنب ،والمحدث ، وهي باطلة .

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾

سورة النساء الآيه65.

- عن الشعبي قال: في قوله تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيماشجر بينهم) ،قال هذا الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذان تحاكما إلى كاهن).

الدر المنثور2/585.

تخريج النص:

- تفسير الطبري 523/8

دراسة النص:

قال القرطبي:

قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ ﴾ قوله فلا رد، تقديره فليس الأمركما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزلنا اليك، ثم استأنف القسم بقوله وربك لا يؤمنون.

وقال غيره إنما قدم (لا) على القسم اهتماما بالنفي واظهاراً لقوته، ثم كرره بعد القسم تأكيداً للتهمم بالنفي وكان يصح اسقاط (لا) الثانية ويبقى اكثر الاهتمام بتقديم الأولى، وكان يصح إسقاط الأولى ويبقى معنى النفي ويذهب معنى الإهتمام و(شجر) معناه اختلف واختلط، ومنه الشجر لاختلاف أغصانه ويقال لعصى الهودج شجار لتداخل بعضها في بعض[1].

ذكر ابن الجوزي في سبب نزول هذه الآية قولان:

احدهما: أنها نزلت في خصومة كانت بين الزبير[2]، ورجل من الأنصار في شراج الحره[3]، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للزبير: (اسق ثم أرسل الى جارك، فغضب الانصاري قال: يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال للزبير: اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر[4]، قال الزبير: فوالله ما احسب هذه الاية نزلت إلا في ذلك.

الثاني: أنها نزلت في المنافق واليهودي الذين تحاكما الى كعب بن الاشرف فقال اليهودي: انطلق بنا الى محمد وقال المنافق: بل الى كعب بن الاشرف فأبى اليهودي، فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم: فقضى لليهودى، فلما خرجا قال المنافق ننطلق الى عمر بن الخطاب، فاقبلا اليه فقصا عليه القصة فقال رويداً حتى أخرج إليكما فدخل البيت فاشتمل على السيف ثم خرج فضرب به المنافق وقال هكذا أقضى بين من لم يرضى بقضاء الله ورسوله فنزلت هذه الآية قاله مجاهد[5].

تعليق :

---

[1] تفسير القرطبي 266/5 .

[2] الزبير بن العوام بن خويلدالأسدي،القرشي ،احد العشرة المبشرين بالجنة ،وهواول من سلا سيفاً في الاسلام ،وهوا بن عمة النبي صلى الله عليه وسلم،وشهد المشاهد كلها معه ، توفي 36 هـ ،المرجع أسد الغابة 2 / 97.

[3] شراج الحرة هو مسيل الماء من الحرة الى السهل وهي بالمدينة، انظر معجم البلدان 331/3 .

[4] الجدر هو ما رفع حول المزرعة كالجدار وهو الحائط ، المرجع النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف مجد الدين ابو السعادات،عبد الكريم الشيباني الجزري ،توفي 606هـ الناشر المكتبة العلمية _ بيروت .تحقيق طاهر احمد الزاوي 246/1 .

[5] زاد المسير لابن الجوزي428/1

إن هذه الآية توجب عل جميع المؤمنين التحاكم الى الله ورسوله في كل شئ تنازعوا فيه حتى يكونوا مؤمنين ،ناجين عند الله تعالى وتوجب عليهم الرضا بقضاء الله وقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتسليم له مطلقاً،لان النبي صلى الله عليه وسلم أعدل البشر ،وافضلهم ،واكملهم ،ولا يقضي الا بالحق.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾

سورة النساء الآيه 69.

- عن الشعبي عن ابن عباس (أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إني احبك حتى اذكرك فلولا اني اجيئك فأنظر اليك ظننت أن نفسي تخرج واذكر أني إن دخلت الجنة صرت دونك في المنزلة فيشق علي وأحب أن أكون معك في الدرجة فلم يرد عليه شيئاً فأنزل الله تعالى(ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاها عليه).

الدر المنثور 588/2.

تخريج النص :

- المعجم الكبير للطبراني 86/12 _ حديث رقم 12559 .
- المستخرج من الاحاديث المختارة 79/11.

- عن الشعبي قال: (ان رجلاً من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله والله لأنت أحب إلي من نفسي وولدي وأهلي ومالي ولو لا أني أتيك فأراك لظننت أني سأموت وبكى الأنصاري ،فقال النبي صلى الله عليه وسلم :ما أبكاك؟ فقال :ذكرت أنك ستموت ونموت ،فتر فع مع النبيين ونحن إذا دخلنا الجنة كنا دونك فلم يخبره النبي صلى الله عليه وسلم ،فأنزل الله على رسوله(ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) فقال :أبشر يا فلان). الدر المنثور 589/2

تخريج النص :

-شعب الإيمان للبيهقي 3 /504 _ حديث رقم 1317 .
- تفسير ابن المنذر 2 /782
-التفسير من سنن سعيد بن منصور 1307/4 .

دراسة النص:

قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَـئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاء وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَـئِكَ رَفِيقاً ﴾

في سبب نزولها ثلاثة أقوال:

أحدها: أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شديد المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم فرآه رسول الله يوماً فعرف الحزن في وجهه فقال: (يا ثوبان ما غير وجهك؟) قال: ما بي من وجع غير اني اذا لم أرك اشتقت اليك فاذكر الأخرة، فأخاف ألا أراك هناك فنزلت هذه الآية، رواه أبو صالح عن ابن عباس[1].

الثاني: أن أصحاب رسول صلى الله عليه وسلم قالوا له: ما ينبغي أن نفارقك في الدنيا، فانك اذا فارقتنا رفعت فوقنا، فنزلت هذه الآية قول مسروق[2].

[1] زاد المسيرلابن الجوزي 429/1، تفسير القرطبي271/5،اسباب النزول ص/169.
[2] اسباب النزول للواحدي ص/169.

الثالث: أن رجلاً من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محـــزون فقال: مالي أراك محزوناً؟ فقال: يا رسول الله غدا ترفع مع الأنبياء، فـــلا نصـــل اليك، فنزلت الآية وهو قول سعيد بين جبير[1].

قال القرطبي:

(هذه الآية تفسر قولـــه تعـــالى: ﴿اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُستَقِيمَ* صِرَاطَ الَّذِينَأَنعَمتَ عَلَيهِمْ﴾ [2] وهي المراد في قوله صلى الله عليه وسلم عند موته : اللهم الرفيـــق الأعلى).

عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم يقول:(ما من نبي يمرض إلا خير في الدنيا والأخرة) كان في شكواه الذي مات فيه أخذته بحه[3] شديدة فسمعته يقول: (مع الذي انعم الله عليهم مـــن النبيـــين والصـــديقين والشهداء والصالحين) فعلمت أنه خير[4].

(ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) وفـــي طاعة الله طاعة رسوله ،ولكنه ذكره تشريفاً لقدره وتنويها باسمه – صلى الله عليه وسلم: {فاولئك مع الذين انعم الله عليهم} أي هم معهم في دار واحدة ونعيم واحـــد يتمتعون برؤيتهم والحضور معهم، لا أنهم يساوونه في الدرجة، فـــانهم يتفـــاوتون لكنهم يتزاورون للاتباع في الدنيا والاقتداء.

وكل من فيها قد رزق الرضا بحالة، وقد ذهـــب عنـــه إعتقـــاد انـــه مفضـــول، قال تعالى: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل﴾ [5]

والصديقين الصديق على وزن (فعيل) المبالغ في الصـــدق أو فـــي التصـــديق، والصديق هو الذي يحقق بفعله ما يقوله بلسانه، وقيل هم فضلاء اتبـــاع الأنبيـــاء الذين يستبقونهم الى التصديق كأبي بكر الصديق[6].

---

[1] تفسير الطبري 534/8.
[2] سورة الفاتحة الآية5-6 .
[3] البحة هي خشونة وغلظة في الصوت ،انظر القاموس المحيط ص/212 .
[4] صحيح البخاري 49/6 ـ حديث رقم 4586.
[5] سورة الأعراف الآية 43.
[6] تفسير القرطبي 272/5.

فاما (الشهداء) فجمع شهيد وهو القتيل في سبيل الله.

وفي تسميته بالشهيد خمسة اقوال:

احدها: لأن الله وملائكته شهدوا له بالجنة.

الثاني: لأن ملائكة الرحمة تشهد له.

الثالث: لسقوطه عل الأرض وألاهي الشاهدة ،ذكر القولين ابن فارس.

الرابع: لقيامه بشهادة الحق في أمر الله تعالى حتى قتل، قاله ابو سليمان الدمشقي.

الخامس: لانه يشهد ما أعد الله له من الكرامة بالقتل.

فاما (الصالحون) فهو اسم لكل من صلحت سريرته وعلانيته ،وقال الجمهور: على أن النبيين، والصديقين ،والشهداء، والصالحين، عام في جميع من هذه صفته.

قال عكرمه: (المراد بالنبيين هنا محمد، والصديقين ابوبكر ،وبالشهداء عمر وعثمان وعلى وبالصالحين سائر الصحابه[1].

(وحسن أولئك رفيقاً) بمعنى رفقاء، والرفق هو لين الجانب، وسمي الصاحب رفيقا لارتفاقك بصحبته، ومن الرفقه لارتفاق بعضهم ببعض[2].

تعليق :

إن محبة النبي صلى الله عليه وسلم فرض لازم على كل مسلم ،حباًصادقاً خالصاً، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [3]، قرن الله محبته مع محبة رسوله الكريم .

---

[1] زاد المسير لابن الجوزي 430/1.

[2] تفسير القرطبي 272/5.

[3] سورة آل عمران الآية 31.

المحبة لغةً :

هي الإسم من الحب ، من مادة (ح ب ب)،التي تدل عل اللزوم والثبات ،والحب من احبه اذا لزمه ، والمحب هو البعير الذي يجسر فيلزم مكانه ، والحب هو الود .

إصطلاحا:

المحبة هي ميل النفس الى ماتراه وتظنه خيراً[1].

قال ابن حجر:

(حقيقة المحبة عند أهل المعرفة من المعلومات التي لا تحد وانما يعرفها من قامت به وجداناً لا يمكن التعبيرعنه ،والحب على **ثلاثة اقسام :**

الأول :حب إلهي ، وهو حب الله لعبده .

الثاني : حب روحاني ، وهو حب جبريل و الملائكة له عزوجل .

الثالث : حب طبيعي ، وهو حب العباد لله سبحانه وتعالى[2].

إن محبة النبى صل الله عليه وسلم من اعظم الواجبات في الدين ، ومن اعظم الحقوق الواجبة علينا اتجاهه صلى الله عليه وسلم،وهذا يدل عليه القرآن والسنة ، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[3].

فكفى بهذا تتنبيهاً ودلالة وحجةً على التزام محبته ،ووجوب فرضها واستحقاقه لها صلى الله عليه وسلم ، اذ قال تعالى:(من كان ماله،واهله ،وولده وعشيرته احب

---

[1] انظر، نضرة النعيم في مكارم اخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، المؤلف صالح بن عبدالله بن حميد ،الناشر دار الوسيلة ، الطبعة الرابعة 325/8.

[2] فتح البارئ لابن حجر 10/ 463 .

[3] سورة التوبة الأية 24 .

اليه من الله ورسوله ،وعدهم الله تعالى بقوله فتربصوا حتى يـــأتي الله بـــامره،ثم فسقهم بتمام الأية ،واعلمهم بأنهم ممن ضل ولم يهديه الله) [1].

عن انس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وســـلم : (لايـــؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين) [2]

وقال ابو الزناد [3]:

(هذا من جوامع الكلم الذي أوتيه النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه قد جمع هذه الألفاظ اليسيرة في معاني كثيرة ، لذلك فإن من استكمل الإيمان علم أن حـــق الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفضله فرض عليه لأن الرسول صلى الله عليـــه وسلم ،استنقذ الله به امته من النار ،وهداهم من الضلال ، فالمراد بذل النفس دونه صلى الله عليه وسلم)[4].

النص:

---

[1] الشفاء بتعريف الحبيب المصطفى ، 43/2.
[2] صحيح البخاري 12/1 – حديث رقم 15 .
[3] ابو الزناد هوعبد الله بن ذكوان القرشي ، المدني حدث عن انس بن مالم ، وزيد بن خارجه ، وسعيد بن المسيب ، حدث عنهابن أبي مليكه ، وموسى بن عقبة ، صلح بن كيسان ، توفي 131هـ المرجع سير اعلام النبلاء 445/5.
[4] شرح صحيح البخاري ،لابن بطال 66/1 .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾.

سورةالنساء الآية 92 .

- عن الشعبي قال :في قوله تعالى : (وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق،قال :من اهل العهد وليس بمؤمن). الدر المنثور620/2 .

تخريج النص :

- مصنف ابن ابي شيبة 464/5 _ حديث رقم 28008 .
- تفسير الطبري 42/9 .

دراسة النص:

قال ابن كثير:

(ليس لمؤمن ان يقتل أخاه المؤمن بوجه من الوجوه كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحل دم إمرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأن رسول الله إلا باحد ى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعه)[1] .

ثم إذا وقع شيئاً من هذه الثلاث، فليس لأحد من الرعية أن يقتله، وإنما ذلك الى الإمام أو نائبه.

وسبب نزول هذه الآية قال مجاهد: نزلت في عياش بن أبي ربيعة [2] أخى ابي جهل لأمه، ,وذلك انه قتل رجلاً يعذبه مع اخيه على الاسلام فأضمر له عياش

---

[1] صحيح البخاري 5/9.- حديث رقم 6878

[2] عياش بن ابي ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم ،يكنى بأبي عبد الرحمن ،وهو اخو ابوجهل ابن امه ،هاجر الى ارض الحبشة ، توفي 15 هـ، المرجع اسد الغابة 20/4 .

السوء، فأسلم ذلك الرجل وهاجر وعياش لا يشعر، فلما رأه يوم الفتح رأه فظن أنه على دينه فحمل عليه فقتله، فأنزل الله هذه الآية.

قال عبدالرحمن بن زيد بن اسلم[1] نزلت في أبي الدرداء[2]لأنه قتل رجلاً وقد قال كلمة الايمان، حيث رفع السيف، فهوى به إليه فقال كلمته، فلما ذكر ذلك للنبي – صلى الله عليه وسلم – قال: انما قالها متعوذ فقال له: هل شققت عن قلبه؟)[3]

ذكر ابن كثير في قوله تعالى﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ **هذا واجبان في قتل الخطأ:**

أحدهما: الكفارة لما ارتكبه من الذنب العظيم ،وان كان خطئاً ومن شرطها أن تكون عتق رقبة مؤمنة فلا تجزئ الكافرة. قال الحسن البصري : لا يجزئ الصغير حتى يكون قاصراً للإيمان والذي عليه الجمهور أنه متى كان مسلماً صح عتقه عن الكفارة وسواء كان صغيراً أو كبيراً.

الثاني: دية مسلمه الى اهله هو الواجب الثاني فيما بين القاتل واهل القتيل عوضاً لهم عما فاتهم من قتيليهم.

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في دية الخطأ عشرون بنت مخاض، وعشرون بني مخاض ذكوراً، وعشرون بنت لبون، وعشرون جذعة، وعشرون حقه، وتجب أرباعاً هذه الدية على العاقلة [4] لا في ماله.[5]

قال ابن الجوزي:

قوله تعالى{فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ} **فيه قولان:**

---

[1] عبد الرحمن بن زيد بن اسلم العمري ،جمع تفسيراً في مجلد واحد ،وله كتاب في الناسخ و المنسوخ ،وحدث عن ابيه وعن ابن المنكدر ،رو عنه قتيبة وهشام بن عمران وغيره ، توفي 182 هـ ، انظر سير اعلام النبلاء 349/8 .

[2]ابو الدرداء هو عويمر بن مالك بن زيد بن قيس الخزرجي ،كان اخر اهل داره اسلاماً، وحسن إسلامه ،وكان فقيهاً وعالماً وحكيماً ،شهد ما بعد أحد من المشاهد ، توفي 32 هـ ، انظر أسد الغابة 97/5 .

[3] تفسيرابن كثير 330/2

[4]العاقلة هم العصبة، وهم القرابة من قبل الأب ، انظر لسان العرب 460/11

[5] تفسير ابن كثير 331/2.

احدهما: إن كان المقتول خطأ من قوم كفار، ففيه تحرير رقبة من غير ديـــة، لأن اهل ميراثه كفار.

الثاني: ان كان مقيما بين قومه، فقتله من لا يعلم بإيمانه فعليه تحريـــر رقبـــة ولا ديه، لانه ضيع نفسه بإقامته مع الكفار والقولان مرويان عن ابن عباس.

قوله: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾

فيه قولان:

احدهما: أنه الرجل من أهل الذمة يقتل خطأً فيجب على قاتله الديه، والكفارة، قاله ابن عباس، والشعبي، وقتادة.

الثاني: إنه المؤمن يقتل، وقومه مشركون، ,ولهم عقد فديتـــه لقومـــه، وميراثـــه للمسلمين، قاله النخعي[1].

ذكر القرطبي: قوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾

أي: الرقبه ولااتسع ماله لشرائها فعليه صيام شهرين متتابعين حتى لو افطر يوما استأنف هذا قول الجمهور.

﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾معناه: رجوعاً أي فليأت بالصيام تخفيفاً من الله تعالى عليـــه بقبـــول الصوم بدلاً من الرقبة قال تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾[3] وكان الله أي في أزله وأبده عليما بجميع المعلومات حكيماً فيما حكم وأبرم[4].

تعليق :

---

[1] زاد المسير لابن الجوزي 449/1.
[2] سورة البقرة الأية 178.
[3] سورة المزمل الآية20.
[4] تفسير القرطبي 328/5.

ليس لمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن بأي وجه من الوجوه الا اذا وقع القتل خطأ ،والقتل الخطأ هو ان يفعل المكلف ما يباح له فعله ،كأن يرمي صيداً،او يقصد غرضاً ،فيصيب انسان معصوم الدم فيقتله [1].

القتل العمد جريمة عظمى ومن الكبائر ،قال تعالى : ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [2]، وجاء في الحديث الشريف عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : (لايحل دم إمرئ مسلم يشهد ان لا إله الا الله واني رسول الله ،الا بإحدى ثلاث :النفس بالنفس ،والثيب الزاني ,والتارك لدينه المفارق للجماعة) [3]

قال النووي :

(في هذا الحديث اثبات قتل الزاني المحصن ،والمراد رجمه بالحجارة حتى يموت ،وهذا بإجماع المسلمين ،اما قوله صلى الله عليه وسلم (النفس بالنفس) فالمراد به القصاص ،واستدل به اصحاب ابي حنيفة ،في قولهم يقتل المسلم بالذمي ،ويقتل الحر بالعبد ،وجمهورالعلماء عل خلاف .

والتارك لدينه المفارق للجماعة فهو عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت، فيجب قتله ان لم يرجع الى الإسلام .

قال العلماء :كل خارج عن الجماعة ببدعة ،او بغي ،اوغيرهما وكذلك الخوارج والله اعلم . [4]

---

[1] انظر فقه السنة ،المؤلف سيد سابق ، توفي 1420هـ_الناشر دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة 519/2 .
[2] سورة المائدة الآية 32.
[3] صحيح مسلم 1302/3 _حديث رقم 1676 .
[4] شرح النووي على مسلم 11/ 165.

النص:

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾

سورة النساءالآيه 100.

- عن الشعبي قال : (سألت ابن عباس عن قوله (ومن يخرج من بيته م هاجراً الى الله ورسوله) ،قال : نزلت في اكثم ابن صيفي [1] قلت :فأين الليثي قال:هذا قبل الليثي بزمان وهي خاصة عامة)

الدر المنثور 651/2 .

تخريج النص :

ـ ذكر في تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 78/1.

دراسة النص:

قال أبو جعفر:

(يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَماً كَثِيراً وَسَعَةً﴾ ومن يفارق ارض الشرك واهلها هرباً بدينه منها او منهم الى ارض الاسلام واهلها المؤمنين في سبيل الله، يعني في منهاج دين الله وطريقه الذي شرعه لخلقه وذلك الدين القيم يجد في الأرض مراغماً كثيرة وسعة.

يجد هذا المهاجر في سبيل الله ومراغما كثيرا وهو المضطرب في البلاد والمذهب.

وقوله (وَسَعَةً) فإنه يحتمل السعة في أمر دينهم بمكه، وذلك منعهم إياهم كان من اظهار

دينهم وعبادة ربهم علانية[2].

﴿يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَماً﴾ قال ابن قتيبه: المراغم والمهاجر واحد يقال: راغمت وهاجرت، وأصله: ان الرجل كان اذا أسلم خرج عن قومه مراغماً أي مغاضباً لهم،ومهاجراً أي مقاطعاً من الهجران.

---

[1] أكثم بن صيفي بن رياح بن الحارث بن معاوية التيمي ، حكيم العرب في الجاهلية ،أحد المعمرين عاش زمنا طويلا ، وادرك الاسلام ،قصد الدينه في مائه من قومه ،يريدون الاسلام فمات في الطريق ،توفي 9هـ الاعلام للزركلي6/2.

[2] تفسير الطبري 112/9.

وفي قوله(وَسَعَةً) قولان:

احدهما:أنها السعة في الرزق، قاله ابن عباس والجمهور.

الثاني: التمكين من إظهارهذا الدين، قاله قتادة[1].

(ذكر الطبري أخبرالله جل ثناؤه عمن خرج مهاجراً من أرض الشرك فاراً بدينه الى الله ورسوله: وان ادركته منيته قبل بلوغه أرض الإسلام دار الهجرة، فقد وقع أجره على الله وذلك ثواب عمله ،وجزاء هجرته، وفراق وطنه وعشيرته الى دار الإسلام وأهل دينه، فقد استوجب ثواب هجرته ان لم يبلغ دار هجرته بحلول المنية اياه قبل بلوغه اياها[2].

تعليق :

المسلم في هذا الوجود مطالب بعبادة الله وحده لا شريك له ،واظهار شعائر الله والاعتزاز بمظاهرالإسلام ،فالإنسان خلق من اجل العبادة ،قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾[3]، فإذا لم يتمكن المسلم من أداء شعائر الله في بلده ، فيجب عليه الهجرة من ذلك البلد الى بلد أخر يسمح له بأداء شعائره الدينية .

---

[1] زاد المسير لابن الجوزي 457/1

[2] تفسير الطبري 113/9.

[3] سورةالذاريات الآية 56.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴾ سورة النساء الآية176.

- عن الشعبي قال: (سئل ابي بكر عن الكلالة فقال :إني سأقول فيها برأي، فإذا كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له ، وإن كان خطأ فمني والشيطان،والله منه برئ ،أراه ما خلأ الولد والوالد ، فلما استخلف عمر قال : الكلالة ماعدا الولد،فلما طعن عمر قال :اني لأستحي من الله أن أخالف ابابكر رضي الله عنه).

الدر المنثور 756/2 .

تخريج النص :

- السنن الكبرى للبيهقي 366/6 –حديث رقم 12264 .
- مصنف عبد الرزاق 304/10 –حديث رقم 19190 .
- مصنف ابن أبي شيبة 299/6 – حديث رقم 31600 .
- تفسير الطبري 8/ 53 .
- تفسير ابن المنذر 592/2 .

عن الشعبي قال : (الكلالة ما كان سوى الوالد والولد من الورثة ،اخوة او غيرهم من العصبة) الدر المنثور 757/2.

تخريج النص :

- تفسير ابن المنذر 2/ 594 .
- ذكره القرطبي في تفسيره 78/5 .

دراسة النص:

قال ابن الجوزي:

قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ **في سبب نزولها قولان:**

احدهما: أنها نزلت في جابر بن عبدالله عن جابر قال: مرضت فأتاني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعودني هو وأبوبكر وهما ماشيان فوجدني قد أغمي عليً فتوضأ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم صبَّ عليّ من وضوئه، فأفقت، وقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي وكان لي تسع اخوات ولم يكن لي ولد؟ فلم يجيبني بشئ، ثم خرج وتركني، ثم رجع الى وقال: يا جابر لا أراك ميتاً من وجعك هذا، وان الله عز وجل قد أنزل في اخواتك، وجعل لهن الثلثين فقرأ هذه الآية.

الثاني: ان الصحابة اهمهم بيان شأن الكلالة فسألوا عنها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فنزله هذه الآية قول قتادة.

قال سعيد بن المسيب: ٌسأل عمر بن الخطاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كيف تورث الكلالة؟ فقال أو ليس قد بين الله ذلك ثم قرأ قوله تعالى:﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ ﴾ [1] فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ

[1] سورة النساء الآيه 12.

هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ فاكتفى بذكر احدهما ويدل على المحذوف ان الفتية في الكلالة وهومن ليس له ولد ولا والد[1].

ذكر ابن العربي عن قتادة: وذكر لنا ان أبابكر قال: ألا أن الآية التي نزلت في اول سورة النساء من شأن الفرائض نزلت في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها الله سبحانه وتعالى في الزوج والزوجه والاخوة من الام ،والآية التي ختم بها سورة النساء في الاخوة والاخوات من الأب والأم ، والآية التي ختم بها سورةالانفال انزلها الله سبحانه وتعالى في ذوي الارحام ما جرت الرحم من العصبة[2].

ذكر ابن الجوزي (الكلالة) من قولهم تكلله النسبة أي احاط به، وبه يسمى الاكليل، وهي منزلة من منازل القمر لاحاطتها بالقمر اذا احنل بها، ومنه الإكليل ايضاً وهو التاج والعصبة المحيطة بالرأس.

فاذا مات الرجل وليس له ولد ولا والد فورثته، كلاله هذا قول ابي بكر الصديق، وعمر، وعلى، وجمهور أهل العلم.

والأب والابن طرفا للرجل، فاذا مات ولم يخلفهما، فقد مات عن ذهاب طرفية، فسموا القرابة كلالة، لانهم اطافوا بالميت من جوانبه وليسوا منه ولا هو منهم.

وقيل أن الكلالة مأخوذة من الكلال وهو الإعياء، فكأنه يصير الميراث الى الوارث عن بعد واعياء[3].

قوله تعالى: ﴿ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ يريد ولا والد (وَلَهُ أُخْتٌ) يريد من ابيه وامه (فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ) عند انفرادها (وَهُوَ يَرِثُهَا) أي يستغرق ميراث الاخت اذا لم

---

(1) زاد المسير لابن الجوزي 504/1.
(2) احكام القرآن لابن العربي 653/1.
(3) زاد المسير لا بن الجوزي 380/1.

يكن لها ولد ولا والد، وهذا هو الاخ من الاب والام (فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ) لا يفسر إلا باثنتين اطلاق العدد على أي وصف كا نتا عليه (فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ) من تركه اخيهما الميت.

قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا﴾ قال ابن قتيبه: لئلا تضلوا.

وقال الزجاج فيها قولان:

احدهما: ان لا تضلوا فاضمرت لا.

الثاني: كراهية أن تضلوا وهو قول البصريين[1].

ذكر القرطبي: أن جمهور العلماء من الصحابة والتابعين يجعلون الأخوات عصبة البنات إذا لم يكن معهن أخ، غير ابن عباس فإنه كان لا يجعل الأخوات عصبه البنات وحجتهم ظاهر قوله تعالى: إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ ﴾ولم يورت الأخت إذا لم يكن للميت ولد قالوا: ومعلوم ان (لابن من الولد فوجب ألا ترث الأخت مع وجودها وكان ابن الزبير يقول بقول ابن عباس في هذه المسألة حتى اخبره بن يزيد[2] أن معاوية قضى في بنت وأخت فجعل المال بينهما نصفين[3].

تعليق :

قال ابن العربي :

(ظاهر القرآن أن الكلالة من فقد أباه وابنه والزوجات ، وتر ك الإخوة ، والدليل عليه ان الله تبارك وتعالى تر ك سهام الفرائض مع الأباء والأبناء والزوجات ،

---

[1] المرجع السابق 504/1.

[2] الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ، تابعي، فقيه ، حافظ ،وعالم الكوفة في عصره حدث عن: معاذ بن جبل، وبلال، وابن مسعود، وعائشة،حدث عنه: ابنه عبد الرحمن، وإبراهيم النخعي، وعمارة بن عمير، وأبو إسحاق السبيعي، والشعبي، ،توفي 75 هـ. انظر سير أعلام النبلاء 4 /50.

[3] تفسير القرطبي، 29/6.

لقوله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ ﴾[1] فجعل هذه آيتهم وجعلهم كلالة)[2]. .

[1] سورة النساء الآية12.
[2] أحكام القرآن لابن العربي 449/1.

سورة المائدة – مدنية
(وآياتها – مائة وعشرون)

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ سورة المائدة الآية2 .

- عن الشعبي قال : (لم ينسخ من المائدة الا هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ .

الدر المنثور 4/3 .

تخريج النص :

- تفسير الطبري 475/9 .
- التفسير من سنن سعيد بن منصور 4/ 1437 .
- الناسخ والمنسوخ للنحاس ص/357 .

دراسة النص:

قال أبو جعفر:

ذكر قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ **اختلف اهل التأويل في معنى قوله**

تعالى (شعائر الله) الى عدة اقوال:

القول الأول: لا تحلوا شعائر الله لا تحلوا حرمات الله، ولا تتعدوا حدوده ، كأنهم وجهوا الشعائر الى المعالم وتأولوا (لا تحلوا شعائر الله) معالم حدود الله، وأمره ونهيه، وفرائضه وهو قول عطاء.

القول الثاني: لا تحلوا شعائر الله لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها وكأنهم وجهوا تأويل ذلك الى معالم حدود الله التي حددها لكم في الحج وهو قول ابن جريح عن ابن عباس.

القول الثالث: لا تحلوا ما حرم الله عليكم في حال احرامكم وهو قول ابن عباس.

وأولى الأقوال بالصواب في قوله (لا تحلوا شعائر الله) قول عطاء أي : لا تحلوا حرمات الله ولا تضيعوا فرائضه) [1].

قال الزمخشري :

(الشعائر جمع شعيره وهي اسم ما اشعر أي جعل شعاراً وعلما للنسك من مواقف الحج، ومرامي الجمار، والمطاف، والسعي والافعال التي هي علامات الحج يعرف بها من الاحرام، والطواف والسعي والحلق والنحر والشهر الحرام شهر الحج والهدي ما اهدي الى البيت وتقرب به الى الله من النساك وهو جمع هديه والقلائد[2] جمع قلاده وهي ما يقلد به الهدي وامسوا المسجد الحرام قاصدوه، وهم الحجاج والعمار واحلال هذه الاشياء ان يتهاون بحرمة الشعائر وان يحال بينها وبين المتنسكين بها وان يحدثوا في اشهر الحج وما يصدون به الناس عن الحج)[3].

قال ابن كثير:

قوله تعالى:﴿وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾يعني لا تتركوا الاهداء الى البيت الحرام فان فيها تعظيم شعائر الله، ولا تتركوا تقليدها في اعنا قها لتتميز به عما عداها من الانعام، وليعلم أنها هدى الى الكعبة، فيجتنبها من يريدها بسوء، فان من دعا الى هدي كان له من الاجر مثل اجور من اتبعه من غير ان ينقص من اجورهم شئ،

---

[1] تفسير الطبري، 462/9.
[2] القلائد هو تقليد البدنه،بأن يجعل في عنقهاخلق نعل فيعلم أنها هدي لله ، أنظر لسان العرب 367/3.
[3] تفسير االزمخشري 602/1.

قال تعالى: (وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ)[1] وقال بعض السلف اعظامها استحسانها واستمانها.

قال مقاتل بن حيان: ﴿وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ كان اهل الجاهليه اذا خرجوا من اوطانهم في غير الاشهر الحرم ، قلدوا انفسهم بالشعر والوبر وتقلد مشركوا الحرم من شجره فيأمنون به قال عطاء: كانوا يتقلدون من شجر الحرم فيأمنون به فنهي الله عن قطع شجره.

قوله: ﴿الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ أي ولا تستحلوا قتال القاصدين الى بيت الله الحرام ومن دخله كان آمناً وكذلك من قصده طالباً فضل الله وداعياً الى رضوانه فلا تصدوه ولا تمنعوه.

قال مجاهد ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ يعني بذلك التجارة[2].

قال القفال[3]:(هذا معطوف على قوله (لا تحلوا شعائر الله) إلى قوله (ولا آمين البيت الحرام) يعني ولاتحملنكم عداوتكم لقوم من اجل انهم صدوكم عن المسجد الحرام، فإن الباطل لا يجوز ان يعتدي به، وليس للناس ان يعتب بعضهم بعضاً على العدوان حتى اذا اعتدى واحد منهم على الآخر، لكن الجواب ان يعين بعضهم بعضاً على ما فيه البر والتقوى)[4].

تعليق:

قال الواحدي:

في سبب نزول هذه الآية :

عن ابن عباس قال نزلت في الحطم،وإسمه شريح بن ضبيعة الكندي ، أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، من اليمامة[5] الى المدينة ، فخلف خيله خارج المدينة

---

(1) سورة الحج الآية 32.

(2) تفسير ابن كثير 8/3.

(3) القفال هوالشاشي محمد بن علي بن اسماعيل ،الامام العلامة،الفقيه ،اللغوي ،عالم خرساني ،له تصانيف منها (اصول الفقه ،محاسن الشريعة ،شرح رسالة الشافعي) ،توفي 365 هـ ،انظر سير اعلام النبلاء 283/16 ،الأعلام للزركلي 274/6 .

(4) تفسير الرازي 82/11.

(5) اليمامة هي اسم طائر يقال له اليمام ،وهي منطقة فتحها سيدنا خالد بن الوليد عنوة ،ثم صولحوا ،وهي منطقة بينها وبين البحرين مسيرة عشرة ايام ، المرجع معجم البلدان 441/5 .

، ودخل وحده على النبي فقال: الى ما ذا تدعو الناس ؟ قال :إلى شهادة ان لا إله إلا الله ،وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، فقال:حسن إلا أن لي امرا ء لا أقطع أمراً دونهم ، ولعلي اسلم وأتي بهم ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ، قال لأصحابه : يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان ، ثم خرج من عنده ، فلما خرج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد دخل بوجه كافر ، وخرج بعقب غادر, فمر بسرح المدينة ، فاستاقاها ، فطلبوه فعجزوا عنه فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم،عام القضية ، فسمع تلبية حجاج اليمامة ، فقال لأصحابه :هذا الحطم وأصحابه ، وقد كان قلد مانهب من سُرح المدينة ، وأهداه الى الكعبة ، فلما توجهوا في طلبه ، أنزل الله تعالى (يأيها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله)، يريد ما أشعر لله وان كان على غير دين الإسلام[1] ، وقال به جماعة من المفسرين[2]

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ سورة المائدة الآية3.

- عن الشعبي قال : (نزلت هذه الآ ية (اليوم أكملت لكم دينكم)، على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وهو واقف بعرفات،وقداحاط به الناس ، وتهدمت منار الجاهلية ومناسكها ,واضمحل الشرك ،ولم يطف بالبيت عريانا ،ولم يحج معه في ذلك العام مشرك ،فأنزل الله تعالى (اليوم اكملت لكم دينكم).

الدر المنثور 17/3 .

تخريج النص:

---

[1] اسباب النزول للواحدي ص/379 .

[2] تفسير بن كثير 8/3 ، تفسير الثعلبي 8/4 ، زاد المسير 507/1 .

ـ تفسير الطبري 522/9 .

عن داود قال: قلت لعامر الشعبي: (ان اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي اكمل الله لها دينها فيه ، فقال عامر :اوما حفظته؟ قلت له :فأي يوم هو ,قال يوم عرفة). الدر المنثور 19/3

.

تخريج النص:

- تفسير الطبري 528/9 .
- أخبار مكة للفاكهي 319/4 .

دراسة النص:

قال القرطبي:

قوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً ﴾ ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم – حين كان بمكه لم يكن إلا فريضة الصلاة وحدها، فلما قدم المدينة أنزل الله الحلال والحرام إلى أن حج ، فلما حج وكمل الدين نزلت هذه الآية.

وروى أنها لما نزلت في يوم الحج الأ كبر وقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم – بكى عمر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك؟ فقال: أباكني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذا كمل الدين فانه لم يكمل شئ إلا نقص، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام صدقت.

وروى مجاهد أن هذه الآية نزلت يوم فتح مكة.

والقول الأ ول أصح أنها نزلت في يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة على

ناقته العضباء[1]، فكاد عضد الناقة يتقد من ثقلها فبركت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة[2].

جاء في زاد المسير فاما قوله تعالى : (اليوم) **ففيه قولان:**

احدهما: انه يوم عرفة وهو قول الجمهور.

الثاني: انه ليس بيوم معين قاله ابن عباس.

وفي معنى كمال الدين خمسة اقوال:

احدهما: انه اكمال فرائضه وحدوده، ولم ينزل بعد هذه الآية تحليل ولا تحريم، قاله ابن عباس والسدي، فعلى هذا يكون المعنى: اليوم اكملت لكم شرائع دينكم.

الثاني: انه ينفي المشركين عن البيت، فلم يحج معه مشرك يومئذ، قاله سعيد بن جبير وقتادة.

وقال الشعبي: كمال الدين هنا عزه وظهوره، وذل الشرك ودروسه، لاكتمال الفرائض والسنن، لانها لم تزل تنزل الى ان قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى هذا يكون المعنى: اليوم اكملت لكم دينكم.

الثالث: أنه رفع النسخ عنه، وأما الفرائض فلم تزل تنزل عليه حتى قبض روى عن ابن جبير أيضاً.

الرابع: أنه زوال الخوف من العدو والظهور عليهم، قاله الزجاج.

الخامس: انه أمن هذه الشريعة من ان تنسخ بأخرى بعدها كما نسخ بها ما تقدمها[3].

قال الطبري:

واولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال:ان الله عز وجل اخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بأنه اكمل لهم دينهم يوم انزل هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم.

---

[1] العضباء هو لقب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ،انظر تاج العروس ،390/3.

[2] تفسير القرطبي 61/6.

[3] زاد المسير لابن الجوزي ،513/1.

أنه أكمل لهم دينهم بافرادهم بالبلد الحرام واجلاء المشركين عنه، حتى حجه المسلمون لا يخالطهم المشركون فأما الفرائض والأ حكام فانه قد اختلف فيها.

هل كانت اكملت ذلك اليوم أم لا؟

روى عن البراء بن عازب ان آخر آيه نزلت من القرآن قوله تعالى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ ﴾[1] .

ولا يدفع ذو علم أ ن الوحي لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن قبض، بل كان الوحي اكثر ما كان تتابعاً فمن جعل قول من قال: قد نزل بعد ذلك فرض أولى من قوله من قال: لم ينزل.

قيل: لأن الذي قال: لم ينزل مخبر أنه لا يعلم نزول فرض والنفي لا يكون شهادة. وقول من قال (نزل) غير جائز دفع خبر الصادق فيه أمكن أن يكون فيه صادقاً[2].

وفي اتمام النعمة ثلاثة اقوال:

احدهما: منع المشركين من الحج معهم، قاله ابن عباس وقتادة.

الثاني: الهداية الى الايمان، قال ابن زيد[3].

الثالث: الاظهار على العدو، قاله السدي[4].

قال القرطبي:

قوله تعالى: ﴿مَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ يعني من دعته الضرورة الى اكل الميته وسائر المحرمات.

والمخمصة هي الجوع وخلاء البطن من الطعام ومنه الحديث (إن الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً) [5].

---

[1] سورة النساء الآيه 176.

[2] تفسير الطبري 520/9.

[3] ابن زيد هوعمر بن شبة بن عبده ابوزيد النميري البصري ،الامام العلامة ، الحافظ ، صاحب التصانيف ، حدث عن يحي بن سعيد القطام، ويوسف بن عطية ، وعبد الوهاب الثقفي ، أخذ عنه ابن ماجة ، وابن ابي الدنيا ، توفي 262 هـ ،انظر سير اعلام النبلاء 371/12 .

[4] زاد المسير لابن الجوزي 514/1.

[5] سنن الترمزي 573/4 ـ حديث رقم 2344.

﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ﴾ أي غير مائل لحرام، وهو بمعنى قوله تعالى(غير بـــاغ ولا عاد) والجنف الميل، والاثم الحرام ومنه قول عمر رضي الله عنه: (ماتجانفنا فيه لإثم) أي : ما ملنا ولاتعمدنا وهو كان قد افطر الناس في رمضان ثـــم ظهـــرت الشمس، فالمعنى غير متعمد لمعصية في مقصده، قال قتادة والشافعي)[1].

تعليق :

بينت هذه الآ ية أن الله سبحانه وتعالى أكمل لنا هذا الدين ، بإحلال الحلال وتحريم الحرام ، وبيان الشرائع و الأحكام ، ورضي الإسلام ديناً للبشرية ، ووصف هذا الدين بالكمال يدل عل أنه لا نقص فيه ،ولاعيب ولا خلل .

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ﴾

سورة المائدة الآية5.

- عن الشعبي في قوله : (والمحصنت من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم)، قال : (التي أحصنت فرجها وإغتسلت من الجنابة)

الدر المنثور 25/3.

تخريج النص :

ــ مصنف عبد الرزاق 80/6 _ حديث رقم 10066 .

[1] تفسير القرطبي 65/6.

دراسة النص:

قال الرازي:

في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ان الله تعالى كما بين أنه أكمل الدين وأتمم النعمة في كل ما يتعلق بالدين، فكذلك أتم النعمة في كل ما يتعلق بالدنيا وذلك ان المناكحة كانت غير حاصلة مع أهل الكتاب، لا جرم ذكر الله تعالى ذلك تنبيها على التمييز بين النوعين[1].

وفي المحصنات قولان:

أحدهما: أنها الحرائر.

الثاني: أنها العفائف[2].

والقول الأول أولى وذلك انا بينا اشتقاق الاحصان من التحصن، ووصف التحصن في حق الحره أكثر ثبوتاً منه في حق الأمة لما بينا أن الأمة وان كانت عفيفة إلا أنها لا تخلوا من الخروج والمخالطة مع الناس بخلاف الحره، فثبت ان تفسير المحصنات بالحرائر أصح من تفسيرها بغيرها.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾

ذهب أكثر الفقهاء الى أنه يحل التزوج بالزمية من اليهود والنصارى وتمسكوا بهذه الآية.

وكان ابن عمر رضي الله عنهما لايرى ذلك ويحتج ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ ﴾[3] ويقول: لا أعلم شركاً أعظم من قولها: إن ربها عيسى.

ومن قالوا بقول ابن عمر اجابوا عن قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ **بعدة وجوه:-**

---

[1] تفسير الرازي 210/12.

[2] زاد المسير لابن الجوزي 519/1.

[3] سورة البقرة الآية 221.

الوجه الأول: أن المراد الذين آمنوا منهم، فانه كان يحتمل ان يخطر ببال بعضهم أن اليهودية إذا امنت فهل يجوز للمسلم أن يتزوج بها أم لا، فبين الله تعالى في هذه الآية جواز ذلك.

الوجه الثاني: روى عن عطاء انه قال: انما رخص الله تعالى في الزواج بالكتابية في ذلك الوقت لانه كان في المسلمات قله، وأما الآن ففيهن الكثرة فزالت الرخصة.

الوجه الثالث: الأيات الدالة على وجوب المباعدة عن الكفار كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ ﴾[2].ولأن عند حصول الزوجية ربما قويت المحبة ويصير ذلك سبباً لميل الزوج إلى دينها، وعند حدوث الولد فربما مال الولد إلى دينها.

الوجه الرابع: قوله تعالى: (وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) وهذا من أعظم الكفران عند التزوج بالكافرة فلو كان المراد باباحة التزوج بالكتابية لكان ذكر هذه الآية كالتناقض وهو غير جائز[3].

تعليق:

جعل الله الإسلام ديناً سمحاً سهلاً ، فأحل لنا كثير من الأشياء ، فالأصل في الأشياء الإباحة ، أحل الله الطيبات وحرم الخبائث ، فمن ضمن ما أحل الله الزواج بالنساء الكتابيات الحرائر العفيفات بشرط دفع المهر .

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾

سورة المائدة الآية6.

---

[1] سورة الممتحنة الآية 1.
[2] سورة آل عمران الآية 118.
[3] تفسير الرازي، 212/12.

- عن الشعبي قال :(نزل جبريل بالمسح على القدمين ألا ترى أن التيمم أن يمسح ماكان غسلاً ويلقي ماكان مسحاً).

الدر المنثور 3 / 29 .

تخريج النص :

ــ مصنف عبد الرزاق 1 / 19ــ حديث رقم 56.

ــ مصنف ابن ابي شيبة 1 / 26 ــ حديث رقم 184.

ــ تفسير الطبري 10 / 60 .

دراسة النص:

قال ابن كثير:

في قوله تعالى: :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ يعني وانتم محدثون او إذا قمتم من النوم الى الصلاة، وكلاهما قريب وقال بعض العلماء: بل المعنى اعم من ذلك فالآية آمره بالوضوء عند القيام الى الصلاة، ولكن هو في حق المحدث واجب، وفي حق المتطهر ندب وقال بعضهم: إن الأمر بالوضوء لكل صلاة كان واجبا في ابتداء الاسلام ثم نسخ.

عن سليمان بن بريده[1]، عن أبيه قال: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يتوضأ عند كل صلاة، فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه، وصل الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر: يا رسول الله، إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال: (إني فعلته عمدا يا عمر) [2].

قال الثعلبي[3].:

(اختلف العلماء في حكم الآية فقال قوم: هذا من العام الذي أريد به الخاص ،وهو المجمل الذي وكل بيانه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن عكرمه أنه سأل ابن عباس عن هذه الآية أوكل ساعة أتوضأ ؟ فقال: لا وضوء إلا من حدث.

---

[1] سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، المروزي ، روى عن ابيه وعن عمران بن الحصين ، ويحي بن يعمر ، أخذ عنه عبد الله بن عطاء ، وعلقمة بن مرثد توفي 105هـ ، انظر تهذيب الكمال372/11. .

[2] مسند الامام احمد 38/ 134- حديث رقم 2302.

[3] الثعلبي هواحمد بن محمد بن ابر اهيم الثعلبي ، ابو اسحاق المفسر ، من اهل نيسابور ،له مؤلفات منها (عرائس المجالس ، الكشف والبيان عن تفسير القرآن) توفي 427هـ ، أنظر الأعلام للزركلي 212/1.

وقال الفضل بن المبرد: رأيت جابر بن عبدالله يصلي الصلوات الخمس بوضوء واحد فإن بال او احدث توضأ[1].

قال ابو جعفر: اختلف اهل التأويل في (حقيقة المسح) الذي أمر الله به في قوله (وامسحوا برؤسكم):

القول الأول: امسحوا ما بدا لكم ان تمسحوا به من رؤوسكم بالماء، إذا قمتم إلى الصلاة ، وهو قول الشعبي .

قال نافع[2]: أن ابن عمر كان إذا أتوضأ رد كفه اليمنى الى الماء ووضعهما فيه، ثم مسح بيديه مقدم رأسه.

القول الثاني: فامسحوا بجميع رؤسكم قالوا ان لم يمسح جميع رأسه بالماء لم تجز له الصلاة بوضوئه ذلك.

قال مالك: من مسح بعض رأسه ولم يعم اعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه او بعض ذراعة.

وسئل مالك عن مسح الرأس قال: يبدأ من مقدم وجههة فيدير يديه الى قفاه، ثم يردهما الى حيث بدأ منه.

القول الثالث: لا يجزئ مسح الرأس بأقل من ثلاث اصابع وهو قول ابوحنيفة.

(والصواب من القول، أن الله جل ثناؤه أمر بمسح الرأس القائم الى صلاته مع سائر ما امر بغسله معه أو مسحه، ولم يحد ذلك بحد لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه، وإذا كان كذلك فما مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق بمسحه ذلك ان يقال (مسح برأسه) فقد ادى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم (ماسح برأسه) إذا قام الى صلاته)[3].

قال ابن العربي:

(المسح عبارة عن امرار اليد على الممسوح خاصة، وهو في الوضوء عبارة عن ايصال الماء الى الممسوح بها، والغسل عبارة عن ايصال الماء الى المغسول)

---

[1] تفسير ابن كثير 39/3.
[2] تفسير الثعلبي 24/4.
[3] تفسير الطبري 51/10

(برؤسكم) والرأس عبارة عن الجملة التي يعلمها الناس ضرورة، ومنها الوجـــه، فلما ذكر الله سبحانه في الوضوء وعين الوجه للغسل بقى باقيه للمسح.

ولو لم يذكر الغسل اولاً فيه للزم مسح جميع ما عليه شعر من الرأس، ومـــا فيـــه العينان والانف والفم وهذا انتزاع بديع من الآية[1].

تعليق :

التيمم لغة :هو القصد ومنه قولـــه تعـــالى : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ [2].

اصطلا حاً: هو مسح الوجه واليدين بتراب طهور على وجه الخصوص بنية .

وهوطهارة ترابية ، والمراد بالتراب جنس الارض : فيشمل جميع أجزائها .

وهو من خصائص هذه الأمة .

عن عمران بن حصين[3] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل مع القوم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يافلا ن مامنعـــك أن تصلي مع القوم ؟ فقال يارسول الله : أصابتني جنابة ولا ماء قال : عليك بالصعيدفإنه يكفيك) [4] .

وقد أجمعت الأمة على أن التيمم يقوم مقام الوضوء والغسل[5].

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

---

[1] أحكام القرآن لابن العربي 59/2.

[2] سورة البقرة الآيه 267.

[3] عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، الامام ، القدوة ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حدث عنه مطرف بن عبد الله ، وابن سير ين ، والشعبي ، توفي 52هـ ، المرجع سير أعلا م النبلاء 2 / 508 .

[4] صحيح البخاري 1 / 78 ـ حدبث رقم 348.

[5] فقه العبادات على المذهب المالكي 1 / 88.

سورة المائدة الآية 33.

- عن الشعبي قال: (كان حارثة بن بدر التميمي من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب وكلم رجالا من قريش أن يستأمنوا له عليا فأبوا فأتى سعيد بن قيس الهمذاني فأتى عليا فقال: ياأمير المؤمنين ماجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا قال: أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ثم قال {إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم} فقال سعيد: وإن كان حارثة بن بدر فقال: هذا حارثة بن بدر قد جاء تائبا فهو آمن قال: نعم قال: فجاء به إليه فبايعه وقبل ذلك منه وكتب له أمانا).

الدر المنثور 3 / 70 .

تخريج النص :

ــ مصنف ابن ابي شيبة 6 / 444 ــ حديث رقم 23789.

ــ تفسير الطبري 10 / 280.

دراسة النص:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً ﴾ في سبب نزولها **ثلاثة أقوال:-**

احدها: أنها نزلت في أُناس من عرينه[1] قدموا المدينة فاجتووها[2] فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة، وأمرهم ان يشربوا من ألبانها وابوالها ففعلوا، فصحوا وارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل، فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثارهم فجئ بهم، فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل[3] اعينهم والقاهم بالحره[4]، حتى ماتوا . ونزلت هذه الآية، رواه قتادة عن انس وبه قال سعيد بن جبير والسدي[5].

الثاني: أن قوماً من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق، فنقضوا العهد، وأفسدوا في الارض فخير الله رسوله بهذه الآية: ان شاء أن يقتلهم وإ ن شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف قاله ابن عباس .

---

[1] عرينه هم من بطن انمار بن أراش بن كهلان من القحطانيه ، أنظر نهاية الأرب 361/1.

[2] فاجتووها أي : أصابهم الجوى وهو المرض ، ومنه داء الجوف ، واجتويت البلد اذا كرهت المقام فيه ، وان كنت في نعمة ، انظر لسان العرب 14/ 158.

[3] السمل هو أن تفقأ العين بحد يدة محماه ، أو أن تفقأ بالشوك او بغير ذلك ، انظر المرجع السابق 11/ 347.

[4] الحرة هي أرض ذات حجارة سوداء ، كأنها أحرقت بالنار وهي في الطريق الى الشام ، أنظر معجم البلدان 2/ 245.

[5] تفسير الطبري 10 /244، تفسير ابن كثير 87/3.

الثالث : انها نزلت في المشركين رواه عكرمه عن ابن عباس ، وبه قال الحسن[1].

قال أبو جعفر:

(وأولى الاقوال ان الله انزل هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم لمعرفة حكم من حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض فساداً مع الذي من فعل العرنيين وانما قلت ذلك اولى الاقوال بالصواب لان القصص التي قصها الله عز وجل قبل وبعد هذه الآية من قصص بني اسرائيل وابنائهم فان ذلك في تعريف الحكم فيهم وفي نظرائهم)[2].

قال ابن العربي في احكامه:

قوله تعالى:(انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله)

ظاهرها محال، فان الله سبحانه لا يحارب، ولا يغالب، ولا يشاق ولا يحاد **لوجهين:**

احدهما: ما هو عليه من صفات الجلال وعموم القدرة والارادة على الكمال، وما وجب له التنزه عن الاضداد والانداد.

الثاني: ان ذلك يقتضي أن يكون كل واحد من المتحاربين في جهة والفريق الآخر في جهة ، والجهة على الله تعالى محال وقال جماعة من المفسرين لما وجب حمل الآية على المجاز: معناه يحاربون أولياء الله، وعبر عن نفسه العزيزه سبحانه عن اوليائه

اكباراً لا زيتهم، كما عبر عن نفسه عن الفقراء في قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا ﴾[3] ولطفاً بهم ورحمةً لهم وكشف للغطاء عنه بقوله في الحديث الصحيح (عبدي مرضت فلم تعدني، وجعت فلم تطعمني، وعطشت فلم تسقني، فيقول كيف ذلك وانت رب العالمين؟ فيقول مرض عبدي فلان ولو عدته لوجدتني عنده؟)[4] وذلك كله على الباري سبحانه محال، ولكنه كنى بذلك عنه تشريفاً له ،

---

[1] زاد المسير 1/ 541 ، تفسير الطبري 148/6.
[2] تفسير الطبري 251/10.
[3] سورة البقرة الآيه 245.
[4] صحيح مسلم 1990/4 - حديث رقم 2569.

وقال المفسرون: أن الحرابة هي الكفر، وهي معنى صحيح، لان الكفر يبعث على الحرب، وهذا مبين في مسائل الخلاف[1].

قال ابن الجوزي:

في قوله تعالى: :﴿ أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ ﴾ اختلف العلماء هل هذه العقوبة على الترتيب أم على التخيير.

فمذهب الإمام احمد رضى الله عنه أنها على الترتيب، أنهم اذا قتلوا واخذوا المال، أو قتلوا ولم يأخذوا المال، قتلوا وصلبوا وإن اخذوا المال، ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف، وان أخذوا المال نفوا.

قال ابن الانباري: فعلى هذا تكون(أو) مبعضه فالمعنى: بعضهم يفعل به كذا، وبعضهم كذا، وهذا القول اختيار اكثر اللغويين.

وقال الشافعي: اذا قتلوا واخذوا المال، قتلوا وصلبوا، واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا، قطعت أيديهم وارجلهم من خلاف.

وقال مالك: الامام مخير في اقامة الحدود سواء قتلوا أو لم يقتلوا، أخذوا المال أو لم يأخذوا، والصلب بعد القتل.

وقال أبو حنيفة: يصلب ويبعج[2] برمح حتى يموت[3]

تعليق:

العقوبة في الاسلام هي زجر المجرمين وردعهم ، والعقوبة تتفاوت بتفاوت الجريمة ، بمقدار خطورتها وتهديدها لأمن المسلمين ، لذلك فان عقوبة المحاربين (قطاع الطرق)

أو(النهب المسلح) أن يقتلوا وتقطع أيديهم وارجلهم من خلا ف، لأن جريمتهم تهدد أمن المسلمين .

---

[1] أحكا م القرآن لابن العربي 91/2.

[2] البعج هو الشق ، ومنه بعج بطنه بالسكين ، أي : شقها ، أنظر لسان العرب 2/ 2

[3] زاد المسير لابن الجوزي 542/1.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ ﴾

سورة المائدة الآية41.

- عن عامر الشعبي : (قال في قوله تعالى (ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) قال : رجل من اليهود قتل رجلاً من أهل دينه فقالو لحلفائهم من المسلمين : سلوا محمد أ فإن كان يقضي الدية اختصمنا اليه وإن كان يقضي بالقتل لم نأته).

الدر المنثور 3 / 75.

تخريج النص :

ــ تفسير الطبري 10 / 302.

دراسة النص:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾

اختلفوا فيمن نزلت على خمس أقوال:

احدها: أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بيهودي وقد حمموه[1] وجلدوه، فقال: أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ قالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم، فقال: أنشدك الله الذي انزل التوراة على موسى، هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ قال: لا ولكنه كثر في اشرافنا، فكنا نترك الشريف، ونقيمه على الوضيع، فقلنا: تعالوا نجمع على شئ نقيمه على الشريف والوضيع، فاجتمعنا على التحميم والجلد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اللهم اني أول من احيا أمرك إذا أماتوه، فأمربه فرجم) ونزلت هذه الآية، رواه البراء بن عازب.

الثاني: انها نزلت في ابن صوريا آمن ثم كفر، قاله ابي هريرة.

الثالث: انها نزلت في يهودي قتل يهودياً ثم قال: سلوا محمداً فان كان بعث بالدية، اختصمنا اليه، وان كان بعث بالقتل لم نأته، قاله الشعبي.

الرابع: انها نزلت في المنافقين، قاله ابن عباس، ومجاهد.

الخامس: أن رجلاً من الأنصار أشارت إليه قريظة يوم حصارهم: على ماذا ننزل؟ فاشار اليهم أنه الذبح، قاله السدي[2].

قال الطبري: (وأولى الاقوال بالصواب رواية ابي هريرة والبراء بن عازب، لأن ذلك عن رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واذا كان كذلك كان الصحيح من القول ان يقال: عنى به عبدالله بن صوريا، وإذا صح ذلك، كأن تأويل الآية يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوتك، والتكذيب

---

[1] التحميم هو تسو يدالوجه بالحمم وهو الفحم ، أنظر عمدة القارئ 18/ 147.

[2] زاد المسير لابن الجوزي 547/1.

بأنك نبي من الذين قالوا: صدقنا بك يا محمد أنك رسول مبعث وعلمنا بذلك يقينا بوجود صفتك في كتابنا)[1].

قال القرطبي: والحاصل من هذه الروايات أن اليهود احكمت الى النبي صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم بمقتضى ما في التوراة، واستند في ذلك الى قول ابن صوريا، وأنه سمع شهادة اليهود وعمل بها، وأن الاسلام ليس شرطاً في الاحصان فهذه مسائل اربع، فاذا تراجع أهل الذمه الى الإمام فإن كان ما رفعوا ظلما كالقتل ، والعدوان، والغضب حكم بينهم ومنعهم منه بلا خلاف وأما اذا لم يكن كذلك فالامام مخير في الحكم بينهم وتركه عند مالك والشافعي.

غير ان مالك رأى أن الإعراض عنهم أولى فان حكم بينهم حكم بحكم الاسلام.

قال الشافعي: لا يحكم بينهم في الحدود.

وقال أبو حنيفة: يحكم بينهم على كل حال ، وهو قول عمر بن عبدالعزيز[2].

وروي عن ابن عباس وهو احد قولي الشافعي: قوله تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[3] واحتج مالك بقوله تعالى: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾[4] وهي نص للتخيير.

وقال مالك اذا حكم رجلٌ رجلاً فحكمه ماضٍ وان رفع الى قاض أمضاه، إلا يكون جوراً بيناً [5].

قال ابن العربي: وذلك في الاموال والحقوق التي تختص بالطالب، فاما الحدود فلا يحكم فيها إلا السلطان[6].

---

[1] تفسير الطبري 308/10.

[2] عمر بن عبد العزيز بن مروا بن الحكم بن أمية الأموي ، الامام ، العلامة ، الحافظ ، المجتهد ، أمير المؤمنين ، حدث عن عبد الله بن جعفر ، وسهل بن سعد ، والسائب بن يزيد ، حدث عنه أبو سلمة ، وابو بكر بن حزم ، وحميد الطويل توفي101هـ ، أنظر سير أعلام النبلاء 114/5.

[3] سورة المائدة الآيه 49.

[4] سورة المائدة الآيه 42.

[5] تفسير القرطبي 179/6.

[6] احكام القرآن لابن العربي 125/2

تعليق :

قال الرازي :

(أنزل الله تعالى القرآن متضمن الشرائع الا لهية ، لتنظيم الحياة البشرية ، لأن الحياة التي لا يضبطها تشريع اوقانون فهي حياة لا سعادة فيهـــا ، لـــذلك أن الله تعالى لما بين بعض التكاليف والشرائع ، وكان قد علم من بعض النـــاس كـــونهم مسارعين الى الكفر لا جرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تحمل ذلك ، وأمر بأن لا يحزن لأجل ذلك ، وهذا الخطاب لا شك أنـــه خطـــاب تشـــريف وتعظيم) [1].

النص:

[1] تفسير الرازي 358/11.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾

سور ة المائدة الآية 42.

- عن الشعبي قال :(في قوله تعالى :(فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) قال: إن شاء حكم بينهم وإن شاء لم يحكم).

الدر المنثور 3 / 84 .

تخريج النص :

ــ الناسخ والمنسوخ ص / 396.

دراسة النص:

ذكر ابن الجوزي في سبب نزولها قولان:

احدهما: نزلت في اليهود، وذلك ان رجلاً وامرأة من اشرافهم زنيا، فكان حدهما الرجم، فكرهت اليهود رجمهم، فبعثوا الى النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه عن قضائه في الزانيين إن أحصنا وقالو إن أفتاكم بالجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فلا تعملوا به، هذا قول الجمهور.

الثاني: رجلان من بني قريظة[1] وبني النضير[2] قتل احدهما الآخر قاله قتاده[3].

جاء في زاد المسير: قوله تعالى: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾

قال الحسن: يعني حكام اليهود يسمعون الكذب ممن يكذب عندهم في دعواه، ويأتيهم برشوه فيأخذونها.

وقال ابو سليمان: هم اليهود يسمعون الكذب وهو قول بعضهم لبعض: محمد كاذب، وليس بنبي وليس في التوارة رجم، وهم يعلمون كذبهم.

وفي المراد بالسحت ثلاثة أقوال:

---

[1] بنو النضير هم قبيلة من اليهود سكنوا المدينة ، أنظرنهاية الأرب 462/1.

[2] بنو قريظة هم قبيلة من ليهود سكنوا المدينة ، المرجع السابق 463/1. .

[3] زاد المسير لابن الجوزي 549/1.

أحدها: الرشوه [1] في الحكم.

الثاني: الرشوه في الدين والقولان لابن مسعود.

الثالث: انه كل كسب لا يحل ، قاله الأخفش[2] [3].

ذكر القرطبي: السحت أصله الهلاك والشدة، قال تعالى: ﴿ فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ ﴾[4].

ويقال: للحالق اسحت أي استأصل، وسمى المال الحرام سحتاً لأنه يسحت الطاعات أي يذهبها و يستأصلها.

وقيل: سمي الحرام سُحتاً لأنه يسحت مروءة الانسان والقول الأول أولى، لأن بذهاب الدين تذهب المروءة ، ولا مروءة لمن لا دين له.

وقال العلماء: السحت هو أن يأكل الرجل بجاهه، وذلك أن يكون له جاه عند السلطان فيسأله انسان حاجه فلا يقضيها إلا برشوه يأخذها، ولا خلاف بين السلف أن أخذ الرشوة على ابطال حق لا يجوز وهو سحت حرام.

وقال ابو حنيفة: اذا ارتشى الحاكم انعزل في الوقت وان لم يعزل، وبطل كل حكم حكم به بعد ذلك ، لأ نه فاسق والفاسق لا يجوز حكمه[5].

تعليق :

قال أبو جعفر:

---

[1] الرشوة هي : مايعطى لابطال حق ، او لا حقاق باطل ، أنظر كتاب التعريفات ، المؤلف علي بن بن محمد بن علي الشريف الجرحاني ، توفي816هـ ، الناشر دار الكتب لعلمية ـ بيروت ، الطبعة الأولى ، 1403هـ ، ص/ 111.

[2] الأخفش هو سعيد بن مسعد الباخي ، البصري ، أخذ عن الخليل ، وسيبويه ، وهشام بن عروة ، والكلبي ، له مؤلفات منها (معاني القرآن) توفي 221هـ ، أنظر سير أعلام النبلاء 10 / 206.

[3] زاد المسير لابن الجوزي 550/1.

[4] سورة طه الآية 61.

[5] تفسير القرطبي 183/6.

اختلف اهل التأويل في حكم هذه الآية على قولين:

القول الأول: ان هذه الآية محكمة لم ينسخها شئ وأن الإمام ونوابه في الحكم مخيرون اذا ترافعوا اليهم ان شاؤا حكموا بينهم وان شاؤا اعرضوا عنهم.
قال الشعبي: (إذا اتاك المشركون فحكموك ، فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان حكمت فاحكم بينهم بحكم المسلمين).
القول الثاني: انها منسوخه، وذلك أن أهل الكتاب كانوا اذا ترافعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم كان مخيراً، إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: : ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[1] وهو قول ابن عباس وعطاء ومجاهد.

(وأولى القولين بالصواب أن هذه الآية محكمة لم تنسخ وأن للحكام الخيار في الحكم بين أهل العهد اذا احتكموا اليهم، والذين زعموا أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ ذلك أن النسخ لا يكون نسخاً إلا ما كان نفياً بحكم غيره بكل معانية، حتى لا يجوز اجتماع الحكم بالأمرين جميعاً على صحته بوجه من الوجوه[2] .

قال الامام احمد بن حنبل: لا تنافي بين الآيتين لأنه :

احدهما: خيرت بين الحكم وتركه.

الثانية: بينت كيفية الحكم[3].

---

[1] سورة المائدة الآيه 49.
[2] تفسير الطبري 332/10.
[3] زاد المسير لابن الجوزي 550/1.

النص:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ : وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾

سورة المائدة الآية 44ــ 47.

- عن الشعبي قال : (الثلا ث ايات التي في المائدة أولها في هذه الأمة ، والثـ انية في اليهود ، والثالثة في النصاري).

الدر المنثور 3 / 88.

تخريج النص :

ـ تفسيرعبد الرزاق 2 / 21.

دراسة النص:

قال ابن الجوزي:

اختلف العلماء في سبب نزول هذه الآيات على خمسة أقوال:

احدهما: انها نزلت في اليهود خاصة، روي عن ابن عباس.

الثاني: أنها نزلت في المسلمين، قاله سعيد بن جبير.

الثالث: أنها عامة في اليهود ، وفي هذه الأمة، قاله ابن مسعود والحسن والسدي.

الرابع: أنها نزلت في اليهود والنصاري .

الخامس: أن الاولى في المسلمين ، والثانية في اليهود ، والثالثة في النصـــارى ، وهو قول الشعبي[1].

ذكر أبو جعفر:

(وأولى هذه الأقوال بالصواب أن هذه الآية نزلت في كفار أهل الكتاب، لأن مـــا قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت، وهم المعنيون بها). وهذه الآيـــات فـــي سياق الخبر عنهم.

ومع ذلك فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فمن فعل من هذه الأمة مثـــل أفعال اليهود الحق بهم ونوجه الخطاب له، ومن فعل أفعال النصارى الحق بهـــم ونوجه الخطاب له ، و من فعل افعال المشركين الحق بهم ونوجه الخطاب لـــه ، فان هذا القرآن ما نزل لمجرد التلاوة ، والتبرك به، بل ليتهدي به وليتعبر به والله اعلم[2].

عن قتادة قال: (لما نزلت هذه الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن نحكـــم على اليهود وعلى من سواهم من الأديان)[3].

قال الرازي :

(هذا تنبيه من الله تعالى لليهود المنكرين لوجوب الرجم، وترغيب لهم في أن يكونوا كمتقدميهم من مسلمي أحبارهم والأ نبياء المبعوثين اليهم.

قوله تعالى: {الَّنَبِيُّونَالَّذِينَأَسْلَمُواْ} **فيهاثلاثة أقوال:-**

القول الأول: أي الذي ا نقادوا لحكم التوراة ، فإن من الأ نبياء من لم تكن شريعته شريعة التوراة، والذين كانوا منقادين لشريعة التوراة هم الذين كانوا مـــن مبعـــث موسى الى مبعث عيسى عليهم السلام، قاله الاكثرون.

القول الثاني: المراد بالنبيين هنا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم على اليهودين بالرجم، وكان هذا حكم التوراة، وانما ذكر بلفظ الجمع تعظيماً له، قاله ابي هريرة، والسدي، وقتادة.

---

[1] زاد المسير لابن الجوزي 553/1.
[2] تفسير الطبري 358/10.
[3] المرجع السابق 338/10.

القول الثالـــث: هذا رد على اليهود والنصارى لان بعضهم كانوا يقولون: الأ نبياء كلهم يهوداً ونصارى[1].

ذكر القرطبي: قوله تعالى: (وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ) أي : ويحكم به الربانيون وهم الذي يسوسون الناس بالعلم ويربونهم بصغاره قبل كباره، وكأنه يقتـــدى بـــالرب سبحانه وتعالى في تيسير الأمور.

عن ابن عباس قال: (كان في الأ صل ربي فادخلت الأ لف والنون للمبالغة كما يقال: للعظيم اللحيه، لحياني) .

وقال المبرد : (الربانيون أرباب العلم، واحدهم (ربان) اذا دبره واصلحه، فمعناه على هذا يدبرون امور الناس ويصلحونها، فمعنى الرباني العالم بدين الرب الذي يعمل بعلمه، لأنه اذا لم يعمل بعلمه فليس بعالم).

قال ابن عباس: الأ حبار هم الفقهاء.

(والحبر هو الرجل العالم وهو مأخوذ من الحبير وهو (التحسين) فهم يحبـــرون العلم اي: يبينونه ويزيينونه، وهو محبر في صدورهم)[2].

ذكر ابن الجوزي في قوله تعالى: ﴿ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَاء ﴾**قولان:**

احدهما: وكانوا على مافي التوراة من الرجم شهداء ، رواه ابو صالح عـــن ابـــن عباس.

الثاني: وكانوا شهداء لمحمد صلى عليه وسلم بما قال أ نه حق، روي عـــن ابـــن عباس.

قوله تعالى: ﴿فَلاَ تَخْشَوُاْ النَاسَ وَاخْشَوْنِ ﴾ **في المخاطبين بهذا قولان:**

الأول: أنهم رؤساء اليهود قيل لهم: فلا تخشوا الناس في اظهـــار صـــفة محمـــد، والعمل بالرجم واخشوني في كتمان ذلك. قاله ابن عباس.

---

[1] تفسير الرازي 12/ 366.
[2] تفسير القرطبي 189/6.

قال مقاتل: الخطاب ليهود المدينة قيل لهم لا تخشوا يهود خيبر أن تخبروهم بالرجم، ونعت محمد، واخشوني في كتمانه.

الثاني: أنهم المسلمون قيل لهم: لا تخشوا الناس كما خشيت اليهود الناس، فلم يقولوا الحق، ذكره أبو سليمان الدمشقي[1].

قال ابو جعفر:

قوله تعالى: {وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}

يقول جل ذكره تعالى: من كتم حكم الله الذي أنزله في كتابه ، ولم يجعله حكماً بين عباده، فاخفاه وحكم بغيره، كحكم اليهود في الزانيين المحصنين بالتحميم ، وكتمانهم الرجم وكقضائهم في بعض قتلاهم بديه كامله وفي البعض بنصف ديه، وقد سوى الله بينهم جميعاً في الحكم عليهم في التوراة فأولئك هم الكافرون[2].

جاء في زاد المسير المراد بالكفر المذكور في الآية قولان:

احدهما: أنه الكفر بالله تعالى.

الثاني: أنه الكفر بذلك الحكم وليس بكفر يخرج عن المله ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحداً له ، وهو يعلم أن الله أنزله، كما فعلت اليهود فهو كافر ، ومن لم يحكم به ميلاً الى الهوى من غير جحود، فهو ظالم فاسق.

قال ابن عباس من جحد ما انزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو فاسق وظالم[3].

قوله تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ}

أي يعني قوله تعالى: وأوحينا الى بني اسرائيل في التوراة أن النفس بالنفس، يعني: نفس القاتل بنفس المقتول وفاءً يقتل به، والعين بالعين تفقأ[4] بها والأنف بالأنف يجدع[5] به والأذن بالأذن تقطع بها.

---

(1) زاد المسير لابن الجوزي 552/1.
(2) تفسير الطبري 10/ 345.
(3) زاد المسير لابن الجوزي 552/1.
(4) فقأ العين ، أي : شقها ويخرج ما فيها ، أنظر لسان العرب 123/1.
(5) يجدع أنفه هو ما انقطع من مقاديم الأنف الى أقصاه ، أنظر تاج العروس 419/20.

قال ابن عباس: أخبر الله تعالى بحكمه في التوراة وهو: أن النفس بالنفس واحده بواحده الى آخرها، فما بالهم يخالفون فيقتلون بالنفس النفسين ويفقأون بالعين العينين.

وسائر الجروح قياس عليها في القصاص، والجروح قصاص، فهذا تعميم بعد تخصيص، لأنه ذكر العين، والأنف، والأذن، والسن، ثم قال والجروح قصاص أي: فيما يمكن الاقتصاص منه، وأما ما لا يمكن الاقتصاص فيه من كسر عظم أو جرح لحم كالجائفة[1] ونحوها فلا قصاص فيه، لأنه لا يمكن الوقوف على نهايته[2].

قال ابن كثير:

(هذا مما وبخت به اليهود، فعندهم في نص التوراة أن النفس بالنفس، وهم يخالفون حكم ذلك عمداً وعناداً، ويعدلون الى الديه، كما خالفوا حكم التوراة المنصوص عندهم في رجم الزاني المحصن، وعدلوا الى ما اصطلحوا عليه من الجلد، والتحميم ، وبذلك جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً، لذلك قال تعالى: ﴿فاولئك هم الظالمون﴾ لانهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذي امر الله بالعدل والتسوية بين الجميع، فخالفوا وظلموا واعتدوا على بعضهم بعضاً)[3].

تعليق :

قال الالوسي[4]:

هذا أمرٌ لهم بان يحكموا ويعملوا بما في الإنجيل من الأمور التي من جملتها دلائل رسالته صلى الله عليه وسلم، وما قررته شريعته الشريفة من احكامه، واما الاحكام المنسوخة فليس الحكم بها بما أنزل الله تعالى، بل هو ابطال وتعطيل له اذا

---

[1] الجائفة هي الجروح التي تخترق القفص الصدري ، أوجدار البطن ، أوعظام الظهر ، أنظر معجم لغة الفقهاء ص/ 162.

[2] أنظر تفسير البغوي 56/2.

[3] تفسير ابن كثير 109/3.

[4] ا لألوسي هو محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي ، مفسر ، محدث ، من أهل بغداد ، له مؤلفات منها (دقائق التفسير ، غرائب الأغتراب ، المقامات في التصوف والأخلاق) ، توفي 1270هـ ، أنظر الأعلام للزركلي 7 / 176.

هو شاهد بنسخها وانتهاء وقت العمل بها، وأن احكامه ما قررته تلك الشريعة التي تشهد بصحتها، وحذف القول لدلالة ما قبله عليه ومنه قوله تعالى :﴿ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴾[1].

قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ أي: المتمردون الخارجون عن الإيمان، ، وأن عيسى عليه السلام كان مستقلا بالشرع ، مأموراً بالعمل بما فيه من الأحكام قلت أو كثرت لا بما في التوراة خاصة.

لذلك جميع بني اسرائيل كانوا متعبدين بشريعة موسى عليه السلام مكلفين بالتزام احكام التوراة ، والانجيل النازل على المسيح عليه السلام لا يختص احكاماً، ولا يستنبط حلالا ولا حراماً ولكنه رموز، وامثال ومواعظ وماسواها [2].

ولهذا لم تكن اليهود لتنقاد لعيسى عليه السلام وحمل قوله تعالى: (وليحكموا بما أنزل الله) فيه من ايجاب العمل باحكام التوراة، وهو خلاف الظاهر، كتخصيص ما انزل فيه نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم[3].

قال طاووس: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق[4].

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ

---

[1] سورة الرعد الآيه 23- 24.

[2] انظر الملل والنحل، المؤلف ابو الفتح محمد بن عبدالكريم بن ابي بكر احمد الشهرستاني، توفي 548هـ ، الناشر: مؤسسة الحبلي 14/2.

[3] روح المعاني في تفسيرالقرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسين الالوسي، توفى1270هـ - تحقيق: عبدالبارئ عطيه، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت: الطبعة الاولى 1415هـ ، 3 /320.

[4] تفسير ابن كثير 114/3.

ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ سورة المائدة الآيــه 89.

- عن الشعبي أنه سئل عن كفارة اليمين فقال: (رغيفين وعرق[1] لكل مسكين).

الدر المنثــور3 / 152.

تخريج النص:

ــ مصنف ابن ابي شيبة 3 / 71 ــ حديث رقم12203.

دراسة النص:

قال ابن العربي :

في قوله تعالى: (فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ) ذكر الله عزوجل في الكتاب الأحكام الثلاثه مخيراً فيها وعقب عند انعدامها بالصيام . هي الاطعام وبدأ بها لأنها كانت الأ فضل في بــلاد الحجــاز لغلبة الحاجة فيها ، وعدم شبعهم ، ولا خلاف في أن كفارة اليمين فــي التخييــر وانما اختلفوا في الأ فضل من خلا لها، وانها تكون بحسب الحال ، فــإن علمــت محتاجاً فالإطعا م أفضل ، لأنك إذا اعتقت لم ترفع حاجتهم ، بــل زدت محتاجــاً اليهم ، وكذلك الكسوة تليه ، ولما علم الله بالحاجة بدأ بالمهم وقوله (تطعمــون) يحتمل اطعامهم بقية عمرهم ، ويحتمل غداءً وعشاءً ، وقال ابو حنيفة تقدر كفارة اليمين في (البُر) بنصف صاع وفي التمر والشعير تقدر بصاع [2].

[1] هو العظم الذي عليه اللحم ، أنظر لسان العرب 10 / 244.
[2] أحكام القرآن لابن العربي 2 / 157.

(والكسوة) وهي أقل ما تجزئ به الصلاة ، وفي روايه عن مالك قال : هي ما يستر جميع البدن بناءً على أن الصلاة لم تجز في أقل من ذلك .ولا يعطيها الامن كان له فوق قوت سنة [1].

ذكر القرطبي لا يجوز أن يطعم غنياً ولا ذا رحم تلزمه نفقته ، قال مالك : لا يعجبني أن يطعمه ، ولكن إن فعل أجزأه وإن أطعم غنياً جاهلاً بغناه أجزأه[2] .

(أو تحرير رقبة) تحرير الرقبة أي: عتقها ، والمراد بالرقبة هنا جملة الشخص ، واتفقوا على اشتراط ايمان الرقبة في كفارة القتل لقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾[3]واختلفوا في ايمان الرقبة المذكورة في الكفارة **على قولين :**

القول الأول : أنه شرط ، وبه قال الشافعي، لأن الله تعالى قيد ذكر الايمان في كفارة القتل فوجب حمل المطلق عى المقيد .

القول الثاني : ليس بشرط ، قاله أبو حنيفة [4].

قال ابن الجوزي :

اختلف العلماء في قوله تعالى (فمن لم يجد) **على خمسة أقوال :**

أحدها : أنه إذا لم يجد درهمين صام ، قاله الحسن .

الثاني : ثلا ثة دراهم ، قاله سعيد بن جبير .

الثالث : إذا لم يجد الا قدر ما يكفر به صام ، قاله قتادة .

الرابع : مائتي درهم صام ، قاله أبو حنيفة .

---

[1] المرجع السابق 2 / 160.
[2] تفسير القرطبي 6 / 277.
[3] سورة النساء الآيه 92.
[4] زاد المسير لابن الجوزي 1 / 579.

الخامس : إذا لم يكن له الا قدر قوته وقوت عا ئلته يومه وليلته ، وهو قول احمد والشافعي [1].

قال ابن العربي:(أنه إذا لم يقدر أطعم كل يوم أوكل جمعة مسكيناًحتى يتم كفارته) [2].

تعليق :

بينت هذه الآيه أن اليمين التي تجري عفواً على اللسا ن دون قصد يمين لا مؤاخذة فيها ، بل يجب على المؤمن أن يعظم ذات الله وجلا لـــه وأن يحتـــرم عهـــد الله وميثاقه ، وإذا حلف بالله عليه صون يمينه تعظيماً لهيبة الله تعالى.

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ سورة المائدة الآيه 90 ـــــ 91.

عن الشعبي قال: (نزلت الخمر في أربع آيات قوله تعالى : ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ ﴾[3] فتركوها ثم نزل قوله تعالى :﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلۡأَعۡنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنۡهُ سَكَرٗا وَرِزۡقًا حَسَنًاۗ ﴾[4] فشربوها ثم نزلت الأيتان التي في المائدة) .

الدر المنثور 3 / 164.

---

[1] المرجع السابق 1 / 580 .
[2] أحكام القرآن لابن العربي 2 / 162.
[3] سورة البقرة الآيه219. .
[4] سورة النحل الآيه67.

تخريج النص :

ــ تفسير الطبري 4 / 334 .

دراسة النص :

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾ في سبب نزولها **أربعة أقوال :**

أحدها : أن سعد بن ابي وقاص أتى نفراً من المهاجرين والأنصا ر فأكل عندهم ، وشرب الخمر قبل أن تحرم ، فقا ل : المهاجرون خيرٌ من الأنصار ، فأخذ رجل لحى[1] جمله ، فضربه فجدع أنفه ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فنزلت الآيه.

الثاني : أن عمر بن الخطاب قال :(اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فانها تذهب العقل والمال) فنزلت الآيه في البقرة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ ﴾ فدعى عمر فقرأت عليه فقال :(اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً) ، فنزلت الآيه التي في سورة النساء قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾[2] فدعي عمر فقرأت عليه فقال : (اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً) فنزل قوله تعالى :(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ) فدعي عمر فقرأت عليه فقال :(انتهينا انتهينا) [3].

الثالث : أن أناساً من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضاً ، وتكلموا بما لا يرضاه الله من القول ، فنزلت هذه الآيه قاله ابن عباس .

---

[1] اللحى هي حائط الفم ، وهما العظمان اللذان فيهما الأسنان من داخل الفم ، أنظر لسان العرب 15 / 243.
[2] سورة النساء الآيه 43.
[3] أسباب النزول للواحدي ص / 209.

الرابع : أن قبيلتين من الأنصار شربوا ، فعبث بعضهم ببعض ، فلما صحوا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه وبرأسه وبلحيته ، فيقول : صنع بي هذا أخي فلان ، والله لوكان بي رؤفاً ما صنع بي هذا رواه ابن جبير عن ابن عباس [1].

ذكر القرطبي هذه الأحاديث تدل على أن شرب الخمر ، كان مباحاًمعمولاً بها معروفاً عندهم بحيث لا ينكر ، وهذا لا خلا ف فيه يدل عليه قوله تعالى (ولا تقربو الصلاة وأنتم سكارى)[2] .

قوله تعالى : (فا جتنبوه) يريد أبعدوه واجعلوه ناحية ، فأمر الله تعالى باجتناب هذه الأمور ، واقترنت بصيغة الأمر مع نصوص الأحاديث واجماع الأمة ، فحصل الاجتباب في جهة التحريم ، فبهذا حرمت الخمر . ولا خلاف بين علماء المسلمين أن سورة (المائدة) نزلت بتحريم الخمر ، وهي مدنيه وورد التحريم في الميته ، والدم ، ولحم الخنزير ، وفي الخمر نهياً وزجراً ، وهو أقوى التحريم وأوكده) [3] .

تعليق :

قال القرطبي :

(الخمر مأخوذة من خمر إذا ستر ، ومنه خمار المرأه ، وكل شئ غطى شيئاً فقد خمره ، ومنه (خمروا أنيتكم) فالخمر تخمر العقل ، أي : تغطيه وتستره ، وقيل : سميت خمراً لأنها تركت حتى أدركت ، كما يقال : قد اختمر العجين أي : بلغ

---

[1] تفسير القرطبي 6 / 285 . زاد المسير لابن الجوزي 1 / 581 .
[2] تفسير القرطبي 6 / 287 .
[3] المرجع السابق 6 / 286.

ادراكه، وقيل : انما سميت الخمر خمراً لأنها تخالط العقل من المخـــامرة وهـــي المخالطة ، فكل هذه المعاني متقاربة ، والأصل فيها هو الستر) [1].

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾ سورة المائدة الاية 95.

[1] المرجع السابق 6 / 287 .

عن الشعبي قال :(في قوله تعالى : (فجزاء مثل ماقتل من النعم) قال : نده).

تخريج النص :

ــ تفسير الطبري 8/ 705.

دراسة النص :

قال القرطبي :

قولة تعالي: (يأيها الذين آمنوا) هذا خطاب عام لكل مسلم ذكر أو أنثي وهذا النهي هو الابتلاء المذكور في قولة تعالي:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾[1].

وروي أن عمر وبن مالك[2]. كان محرما عام الحد يبية بعمرة فقتل حمار وحشي فنزلت الآية لا تقتلوا الصيد وانتم حر م[3].

(لا تقتلو الصيد) القتل هو كل فعل يفيت الروح وهو انواع منها الذبح ،والنحر والخنق ، فحرم الله تعالي علي المحرم في الصيد كل فعل يكون مفيتاً للروح من قتل صيدٍ أو ذبحة فأكل منة ، فعلية جزاء واحد لقتلة دون أ كلة وبه قال الشافعي .

قال ابو حنيفة : علية جزاء ما أ كل يعني قيمتة وخالفة اصحابة فقالوا لاشئ علية سوي الاستغفار لانة تناول الميتة كما لو تناول ميتة اخري[4].

ذكر ابن الجوزي قول تعالي (وانتم حرم)

فيها ثلاثة أقوال :

الاول : وانتم محرمون بحج أو عمرة ، قالة الأكثرون.

الثاني : وانتم في الحرم يقال : أحرم إذا دخل في الحرم.

الثالث: الجمع بين القولين .

---

(1) سورة المائدة الآيه 94..

(2) عمرو بن مالك الأ نصاري الأزدي ، صاحب النبي صلي الله علية وسلم ، وشهد حنينا وقطعت رجلة يومئذ فقال له النبي صلي الله علية وسلم سبقتك إلي الجنة ،الاصابة في تمييز الصحابة 601/4.

(3) تفسير القرطبي 6 / 302.

(4) تفسير القرطبي 6 / 303.

قوله تعالى :(من قتلة منكم متعمد اً)

فية قولان :

احدهما : أن يتعمد قتلة ذاكراً لإحرامه ، قاله ابن عباس ، وعطاء.

الثاني : أن يتعمد قتله ناسياً لإحرامه ، قاله مجاهد .

جاء في الحديث عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلي الله علية وسلم : (الضبع صيد فإذا اصابة المحرم ففية كبش) [1]. وهذا عام في العامد والمخطئ ، والصيد الذي يجب الجزاء بقتلة : ما كان مأ كول اللحم كالغزال ، وحمار الوحش، والنعامة ، ونحو ذلك او كان متولد من حيوان يؤكل لحمة ، وماعدا ذلك من السباع كلها فلا جزاء علي قاتلها سواء ابتدأ بقتلها أوقتلها دفاعا عن نفسة[2].

تعليق :

قال ابن العربي :

في قوله تعالى (ولا تقتلوا الصيد وانتم حرم) جعل الله القتل منافيا للتذ كيه ، خارجاً

عن حكم الذ بح للأكل .

قال العلماء : إذا قال لله علي أن أقتل ولدي فهو عاص ، ولا شئ عليه .

وإذا قال : لله علي أن أذبح ولدي فإنه يفتديه بشاه ، وذلك يبين أن القتل ليس من أنواع التذكية ، ولا يعد من باب الذبح أو النحر اللذين شرعا في الحيوان المأكول لتطييبه[3].

النص :

---

[1] صحيح ابن خزيمة 4 / 183 - حديث رقم 2648.

[2] زاد المسير لابن الجوزي 1/ 585 .

[3] أحكام القر آ ن لابن العربي 2 /175.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾

سورة المائدة الآية 96.

● عن اسماعيل[1] قال: سألت الشعبي عن الصيد فقال: (قد اختلف فيه فلا تأكل منه أحبُ الي)

الدر المنثور 3 /200.

تخريج النص:

ــ مصنف ابن ابي شيبة 3/ 308 ــ حديث رقم 14481.

دراسة النص:

ذكر ابن الجوزي قولة تعالي: (أحل لكم صيد البحر) قال احمد: يؤكل كل ما في البحر الا الضفدع والتمساح ، لأن التمساح يأ كل الناس يعني: انة مفترس . وقال أبو حنيفة والثوري :لا يباح منة الا السمك .

وقال مالك: يباح كل ما فية من ضفدع وغيرة [2].

قال الرازي :

قولة تعالي :(وللسيارة) يعني أحل لكم صيد البحر للمقيم والمسافر .

ذكر الله تعالي تحريم الصيد علي المحرم في ثلاثة مواضع من هذه السورة قولة تعالي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾[3].وقولة تعالي : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ ﴾[4].وقوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾[5] وصيد

---

[1] اسماعيل بن ابي خالد ابو عبد الله البجلي ، الكوفي ، الامام ، الحافظ الكبير ، محدث الكوفة في زمانه ، حدث عن عبد الله بن ابي أوفى ، وزر بن حبيش ، والشعبي ، وطارق بن شهاب ، حدث عنه ، يحي القطان ، ويزيد بن هارون ، ووكيع بن الجراح ، وسفيان الثوري ، توفي 146هـ ، أنظر سير أعلام النبلاء 6/ 176.

[2] زاد المسير لابن الجوزي 588/1.

[3] سورة المائدة الآيه 1.

[4] سورة المائدة الآيه 95.

[5] سورة المائدة الآيه 96.

البحر هو الذي لا يعيش إلا في الماء أما الذي يعيش في البر والذي يمكنة أن يعيش في البحر تارة وفي البر اخري فذا ك كله صيد البر كالضفدع ، وطير الماء كل ذلك من صيد البر ويجب علي قاتلة الجزاء[1].

فقال بعضهم : عني بذلك انة حرم علينا كل معاني صيد البر من اصطياد ، وقتل وبيع وشراء وامساك وتملك قال بذ لك علي بن ابي طالب وابن عباس وطاووس وغيرهم .

وقال آخرون: حرم عليكم اصطيادة في حالة الإحرام ، قالة يحي بن ايوب[2].

والصواب في ذلك من القول أن يقال : إن الله عم التحريم كل معاني صيد البر والبحر علي المحرم في حالة احرامة[3].

تعليق :

قال ابن حزم [4] :

(هو صيد كل ما سكن الماء من البرك ، و الأنهار ، و البحار ، و الأبار، والعيون هو حلال للمحرم صيده وأكله لقوله تعالى:(أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ) وقال تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۖ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾[5] فسمى الله تعالى كل ماء عذباً أو ملحاً بحراً ، وحتى لو لم تأت هذه الآيه لكان صيد البحر حلا لاً)[6].

---

(1) تفسير الرازي 12 / 438.

(2) يحي بن ايوب بادي المصري ، العلاف ، الامام ، المحدث ، الحجة حدث عن سعيد بن ابي مريم ، ويوسف بن عدي ، اخذ عنة النسائي وابو القاسم الطبراني ومحمد بن جعفر الحضرمي توفي 89 هـ ، أنظر سير أعلام النبلا 453/13.

(3) تفسير الطبري 11/ 74.

(4) ابن حزم هو علي بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، أحد أئمة الاسلام ، حافظاً ، من أشهر مصنفاته (الفصل في الملل والأهواء والنحل ، جمهرة الأنساب ، الناسخ والمنسوخ ، رسالة في الأخلاق) ، توفي 456هـ ، أنظر الأعلام للزركلي 4/ 254.

(5) سورة فاطر الآيه 12.

(6) المحلى بالأثار، المؤلف علي بن سعيد ابن حزم الظاهري ،توفي 456هـ ، الناشر دار الفكر ـ بيروت ، الطبعة الثانية ، 5/ 263.

النص :

قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍۙ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ﴾ سورة المائدة الآيه 103.

عن الشعبي قال : في قوله تعالى:(ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون) الدر المنثور 3 / 214.

تخريج النص :

ــ تفسير الطبري 11 / 135.

ــ تفسير ابن ابي حاتم 4 / 1225.

دراسة النص:

قال القرطبي :

(الذين كفروا" يعني من قريش ، ومشركي العرب ، يفترون على الله الكذب بقولهم: إن الله أمر بتحريمها، ويزعمون أنهم يفعلون ذلك لرضا ربهم في طاعة الله ، ولم يكن عندهم من الله بذلك من قول، فكان ذلك مما يفترونه على الله.

وقالوا: ﴿ وَقَالُواْ مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ خَالِصَةٞ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَاۖ وَإِن يَكُن مَّيۡتَةٗ فَهُمۡ فِيهِ شُرَكَآءُۚ سَيَجۡزِيهِمۡ وَصۡفَهُمۡۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ﴾[1]. يعني من الولد والألبان وإن وضعته ميتًا اشترك فيه الرجال والنساء، فذلك سيجزيهم بكذبهم العذاب في الآخرة أي بالتحريم والتحليل. وقوله تعالى:﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزۡقٖ فَجَعَلۡتُم مِّنۡهُ حَرَامٗا وَحَلَٰلٗا قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡۖ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ﴾[2])[3].

---

[1] سورة االأنعام الآيه 39.

[2] سورة يونس الآيه 59.

[3] تفسير القرطبي 6 / 338.

(ذكر ابن كثير قوله تعالى: (ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون) أي ما شرع الله هذه الأشياء ولا هي عنده قربة، ولكن المشركين افتروا ذلك وجعلوه شرعا لهم، وقربة يتقربون بها إليه، وليس ذلك بحاصل لهم بل هو وبال عليهم)[1].

قال مقاتل: وافتراؤهم: قولهم: إن الله حرَّمه، وأمرنا به.

وفي قوله تعالى: (وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ) **قولان:**

أحدهما: وأكثرهم، يعني: الأتباع لا يعقلون أن ذلك كذب على الله من الرؤساء الذين حرموا، قاله الشعبي.

والثاني: لا يعقلون أن هذا التحريم من الشّيطان، قاله قتادة. [2].

تعليق :

بينت هذه الآيه على أنه ليس لأحد أن يحلل أو يحرم ، وانما المشرع هوالله سبحانه وتعالى ، هو الذي يبين الحلال والحرام ، وقد بين الله سبحانه وتعالى أنه قدأحل أشياء وحرم أشياء ، فعلى الانسان أن يقبل ما حلله الله ، وأن يبتعد عما حرمه الله .

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴾ سورة المائدة الآيه 106. عن الشعبي قال:(أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء [3] ولم يجد أ حد من المسلمين يشهد على وصيته فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الأشعري فأخبراه وقدما بتركته ووصيته ، فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأحلفهما بعد

---

[1] تفسير ابن كثير 3/ 190.

[2] زاد المسير لابن الجوزي 1/ 593.

[3] دقوقاء بالفتح وضم القاف هي بلدة بين أربل والعراق ، كانت فيه وقعة للخوارج ، أنظر معجم البلدان2 / 459.

العصر بالله ما خانا، ولا كذبا ، ولا كتما، ولا غيرا، وأنها وصية الرجل وتركته فأمضى شهادتهما).

الدر المنثور 3/ 224.

تخريج النص :

ــ سنن ابي داود 3/ 307 ــ حديث رقم 3605.

ــ مصنف عبد الرزاق 8/ 359 ــ حديث رقم 15539.

ــ تفسير الطبري 11/ 165.

دراسه النص:

ذكر ابن الجوزي :

(أن سبب نزول قولة تعالي (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ) روي سعيد بن جبيرعن ابن عباس قال كان تميم الداري [1] وعدي بن بداء يختلفان إلي مكة فصحبهما رجل من قريش، فمات بأرض ليس فيها أحد من المسلمين فأوصي اليهما بتركتة، فلما قدما دفعاها إلي اهلة وكتما جاماً[2] كان معه من فضة وكان مخوصا بالذهب ، فقالا لم نره فأتي بهما إلي النبي صلي الله علية وسلم فاستحلفهما بالله : ما كتما وخلي سبيلهما ، ثم إن الجام وجد عند قوم من أهل مكة فقالوا : ابتعناه من تميم الداري وعدي بن بداء فقام أولياء السهمي فاخذو الجام وحلف رجل منهم بالله إن هذا الجام جام صاحبنا وشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا فنزلت هذه الآية)[3] .

وفي معنى (الشهادة) ثلاثة أقوال :

احدها :أنها الشهادة علي الوصية التي تثبت عند الحكام، وهو قول ابن مسعود والثوري والجمهور.

---

[1] تميم الدراي ابو رقية بن اوس بن خارجة ، صاحب رسول الله صلي الله علية وسلم كان عابدا تلاءاً لكتاب الله تعالي، حدث عن ابن عباس ونس بن مالك واخرون توفي 40هـ، انظر سير اعلام النبلا 442/2

[2] [2]الجام هو الاناء الذي يكون من الفضة انظر تاج العروس 429/31

[2] زاد المسير لابن الجوزي 1 / 595 . ، أسباب النزول للواحدي ص / 215.س

الثاني: أنها ايمان الوصي بالله تعالي إذا ارتاب الورثة بهما وهو قول مجاهد.

الثالث: أنها شهادة الوصية أي : حضورها ومنة قولة تعالي: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾[1] جعل الله الوصي هنا اثنين تاكيداً ، واستدل أرباب القول بقولة تعالي (فيقسمان) والشاهد لا يلزمة يمين فأما (حضور الموت) فهو حضور اسبابة ومقدماتة [2] .

اختلف المفسرون في قولة تعالي (منكم) علي قولين :

الأول :هو قول عامة المفسرين أن المراد اثنان ذوا عدل منكم يا معشر المؤمنين ، أي: من أهل دينكم وملتكم وقوله أوآخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض يعني أو شهادة آخرين من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض يعني أو شهادة اثنين من غير أهل دينكم وملتكم إذا كنتم في السفر فالعدلان المسلمان صالحان للشهادة في الحضر والسفر وهذا قول ابن عباس وابن جبير ، ومجاهد وغيرهم .

قالوا إذا كان الإ نسان في الغربة ، ولم يجد مسلما يشهده علي وصيته، جاز له ان يشهد اليهودي ،أوالنصراني ، أوالمجوسي او عابد وثن أو أي كافر كان شهادتهم مقبولة ولا يجوز شهادتها ولا يجوز شهادة الكافرين علي المسلمين الا في هذه الصورة.

الثاني : أن قولة ذوا عدل منكم أي من أقاربكم وقولة أو آخران من غيركم أي من الأجانب إن أنتم ضربتم في الأرض أي إن وقع الموت في السفر ولم يكن معكم أحد من أقاربكم ، فاستشهدوا أجنبيين علي الوصيه، وجعل الأقارب أولاً لأنهم أعلم باقوال الميت وهم اشفق وارحم بورثته وهو قول الحسن والزهري وجمهور الفقهاء[3].

تعليق :

قال الأ لوسي:

---

[1] سورة البقرة الآيه 133.
[2] زاد المسير لابن الجوزي 1 / 596.
[3] تفسير الرازي 12 / 451.

قوله تعالى : (يأيها الذين آمنوا) استئناف مسوق لبيان أحكام متعلقة بأمور دنياهم ، أثر الأحوال المتعلقة بأمور دينهم ، وفيه من اظهاركمال العناية بمضمونه ما لا يخفى (شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت) معاني الإحضار هنا : القضاء ، والحكم ، والحلف ، والوصيه ، والمراد به هنا الوصيه [1]..

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾

سورة المائدة الآيه112.

عن عامر الشعبي:(أن علياً رضي الله عنه كان يقرأ قوله تعالى (هل يستطيع ربك) قال : هل يعطيك ربك).

الدر المنثور 3/ 231.

تخريج النص :

ــ تفسير ابن ابي حاتم 4 / 1243.

دراسة النص:

قال الطبري :

[1] تفسير روح المعاني للألوسي 4 / 45.

(اختلف القراء في قراءة قولة تعالي (يستطيع ربك) فقرأ ذلك جماعة من الصحابة والتابعين (هل تستطيع) بالتاء (ربك) بالنصب بمعني: هل تستطيع أن تسأل ربك أو هل تستطيع إن تدعو ربك .

قالت عائشة : كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة ولكن قالوا يا عيسي هل تستطيع أن تسأل ربك؟

(وقرأ قراء المدينة والعراق (هل يستطيع) بالياء (ربك) بالرفع بمعني أن ينزل علينا ربك)

وأ ولي القراء تين بالصواب قراءة من قرأ (هل يستطيع ربك) بالياء والرفع بمعني هل يستجيب لك إن سألته ذلك ويطيعك فيه) [1] .

قال القرطبي :

(كان هذا السؤال في ابتداء أمرهم قبل استحكام معرفتهم بالله عز وجل ولهذا قال عيسي في الجواب عند غلطهم وتجويزهم علي الله ما لا يجوز (ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ) أي لا تشكو في قدرة الله تعالي. ذلك أن الحواريين خلصاء الأنبياء ودخلاؤهم وأنصارهم قال تعالي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ لِلۡحَوَارِيِّـۧنَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِۖ ﴾[2] ومعلوم أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم جاؤا بمعرفة الله تعالي وما يجب له وما يجوز وما يستحيل علية وأن يبلغوا ذلك أممهم، فكيف يخفي ذلك علي من معهم واختص بهم حتى يجهلوا قدرة الله تعالي . قال بعض جهال الأعراب للنبي صلى الله عليه وسلم (أجعل لنا ذات أنواط كما لهم أنواط) [3] كما قال من قوم موسى في قوله تعالى: ﴿ قَالُواْ

---

[1] تفسير الطبري 11 / 220.

[2] سورة الصف الآيه 14.

[3] ذات انوط هي شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلا حهم ، أي : يعلقونه بها ، و يعكفون حولها ، أنظر لسان العرب 7 / 420.

يَٰمُوسَى ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ ﴾[1].لذلك إن القوم لم يشكوا استطاعة البارئ سبحانه لأنهم كانوا مؤمنين)[2].

تعليق :

ان المعجزات هي من خصائص الأنبياء ، ولا يمكن للعقل البشري أن يستوعب تلك المعجزات بل يجب التصد يق بها ، وهي من مقدورات الله العظمى ، لأن قدرة الله أعظم وأشمل وأكبر من مجر استيعاب الانسان العادي .

سورة الأنعام ــ مكيه

واياتها (مائه وخمسة وستون)

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ثُمَّ لَمۡ تَكُن فِتۡنَتُهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ ﴾

سور الأنعام الآيه

.23

---

[1] سورة الأعراف الآيه 138.

[2] تفسير القرطبي 6 / 364.

عن شعيب بن الحبحاب [1] قال : (سمعت الشعبي يقرأ (واللهَ ربنا) بالنصب فقلت : إن أصحاب النحو يقرؤنها (واللهِ ربنا) با لخفض فقال :هكذا أقرأنيها علقمة بن قيس[2]).

الدر المنثور 3 / 259.

تخريج النص :

ــ التفسير من سسن سعيد بن منصور 5 / 8 .

دراسة النص :

قال ابن الجوزي :

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ قرأ ابن كثير وعاصم[3]. (ثم لم تكن فتنتُهم) بالرفع ، وقرأ نافع[4] (ثم لم تكن فتنتَهم) بالنصب ، وقرأ الكسائي (ثم لم يكن فتنتهم) بالياء والنصب[5].

وفي الفتنة أربعة أقوال :

أحدها : أنه بمعنى الكلام ، قاله ابن عباس والضحاك.

الثاني : أنها المعذرة ، قاله قتادة .

قال ابن الأنباري : (اعتذروا بما هو مهلك لهم ، وسبب لفضيحتهم).

الثالث : أنها بمعنى : البلية ، قال عطاء :(ثم لم تكن بليتهم).

الرابع : أنها بمعنى : الإ فتتان ، والمعنى : لم تكن عاقبة فتنتهم .

---

[1] شعيب بن الحبحاب الأزدي ، مولا هم البصري ، روى عن ابراهيم النخعي ، وعامر الشعبي، ورفيع بن العلية الرياحي ، روى عنه حماد بن سلمه ، ومعمر بن راشد ، وشعبة بن الحجاج ، توفي 130هـ ، انظرالكنى والأسماء للامام مسلم 1 / 122 .

[2] علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن كهل النخعي ، فقيه الكوفة ، ومقرئها ، حدث عن عمر ، وعثمان ، وعلي ، وخالد بن الوليد ، أخذعنه أبو اسحاق السبيعي ، وابراهيم النخعي ، وعامر الشعبي ، توفي 62هـ ، أنظر سير اعلام النلاء 4 / 53.

[3] عاصم بن بهدلة ابي النجود ابو بك الأسدي ، مولاهم الكوفي ، أحد القراء السبعة ، وهو الامام الذي انتهت اليه رئاسة الإقراء بالكوفة ، أخذ القراءة عن ابي عبد ارحمن السلمي ، وزر بن حبيش ، أخذ عنه حماد بن سلمة ، وسلمان بن مهران ، توفي 127هـ . ، أنظر غاية النهاية في طبقات القراء 1 / 348.

[4] نافع بن عبد الرحمن بن ابي نعيم الليثي ، أحد القراء السبعة ، أخذ عن ابي جعفر القارئ ، ومسلم بن جندب ، ويزيد بن رومان ، أخذ عنه ، مالك بن أنس ، وعبد الرحمن بن ابي الزناد ، وسعد بن ابراهيم ، توفي 169هـ ، المرجع السا بق 2 / 330. .

[5] زاد المسير لابن الجوزي 2 / 15.

قال الزجاج :(لم يكن افتتانهم بشركهم ، وإقامتهم عليه ، الا أن تبرؤا منه ، ومثل ذلك أن ترى انساناً يحب غاوياً ، فإذا وقع في هلكة تبرأ منه ، وهذا تأويل لطيف لا يعرفه الا من عرف معاني الكلام)[1].

قال ابن عباس :(يغفر الله تعالى لأهل الاخلاص ذنوبهم ، ولا يتعاظم عليه ذنب أن يغفره ، فإذا رأى المشركون ذلك ، قالوا : ان ربنا يغفر الذنوب ، ولا يغفر الشرك ، فتعالوا نقول : انا كنا أهل ذنوب ولم نكن مشركين ، فيقول الله تعالى : أما إذا كتموا الشرك فاختموا على أفواههم ، فيختم على أفواههم قال تعالى : ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[2] فعند ذلك يعرف المشركون أن الله لا يكتم حديثا فذلك قوله تعالى:﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾[3] قال الحسن : (هذا خاص بالمنافقين جروا على عادتهم في الدنيا)[4].

تعليق :

قال الرازي :

(قال جمهور المفسرين: أن الكفار يكذبون ، والدليل على أن الكفار يكذبون في القيامة أنه تعالى حكى عنهم في قوله تعالى:﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴾[5] مع أنه تعالى أخبر عنهم بقوله تعالى : ﴿ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾[6] وقوله تعالى: (﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾[7] فشبه كذبهم في الآخرة بكذبهم في الدنيا. وقوله تعالى :﴿ قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِّينَ ﴾[8] وكل ذلك يدل إقدامهم على الكذب)[1] .

---

[1] المرجع السابق 2 / 16.
[2] سورة النور الآيه 24.
[3] سورة النساء الآيه 42. .
[4] تفسير القرطبي 6 / 401.
[5] سورةالمؤمنون الآيه 107.
[6] سورة الأنعام الآيه 28.
[7] سورة المجادلة الآيه 18.
[8] سورة المؤمنون الآيه 112 - 113.

النص

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴾

---

(1) تفسير الرازي 12 / 503.

سورة الأنعام الآيه 57 .

عن الشعبي أنه قرأ قوله تعالى :(يقص الحق) قرأها يقضي الحق).

الدر المنثور 3 / 276

.

تخريج النص :

ــ تفسير ابن المنذر 3 / 114.

دراسة النص :

جاء في زاد المسير أن سبب نزولها (أن النضر بن الحارث وسائر قريش قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : يامحمد إئتنا بالعذاب الذي تعدنا به استهزاءً ، وقام النضر عند الكعبة وقال : اللهم ان كان مايقول حقاً فأتنا بالعذاب ، فنزلت الآية رواه أبو صالح عن ابن عباس)[1] .

قال الطبري:

اختلف القراء في قراءة قوله تعالى : (يقص الحق) . فقرأ عامة قراء الحجاز والمدينة وبعض قراء أهل الكوفة والبصرة: (إن الحكم إلا لله يقص الحق) بالصاد بمعنى (القصص) وتأولوا في ذلك قول الله تعالى:﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴾ [2] وقرأ جماعة من قراء الكوفة والبصرة: (إن الحكم إلا لله يقضي الحق) بالضاد، من القضاء بمعنى الحكم والفصل بالقضاء، واعتبروا صحة ذلك بقوله: (وهو خير الفاصلين) وأن الفصل بين المختلفين إنما يكون بالقضاء لا بالقصص.

وأولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ (يقضي الحق) فمعنى الكلام إن الحكم الذي تستعجلون به أيها المشركون ، من عذاب الله فيما بيني وبينكم ، هوالله الذي

---

[1] اسباب النزول للو احدي ص / 216 . ، زاد المسير لابن الجوزي 2 / 36.

[2] سورة يوسف الآيه 3.

لا يجور في حكمه ، يقضي الحق بيني وبينكم ، وهو خير الفاصلين بيننا بقضائه وبحكمه)[1].

تعليق :

قال ابن كثير :

(إن الحكم إلا لله أي : انما يرجع أمر ذلك الى الله ، إن شاء عجل لكم ما سألتموه ، وإن شاء أخر لكم وأجل لكم لما في ذلك من الحكمة العظيمة ، وهو خير من يفصل في قضايا الحكم بين عباده ، وهذه الآيه دلت على أن لوكان وقوع العذاب الذي يطلبونه حال طلبهم له لأوقعه بهم ، ولكنه سأل الرفق لهم)[2].

النص:

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ سورة الأنعام الآيه 121.

قال الشعبي (لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

الدر المنثور 3/ 350.

تخريج النص :

ـ الناسخ والمنسوخ للنحاس ص/ 440.

دراسة النص:

قال الواحدي :

سبب نزول قوله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) قال المشركون: يا محمد اخبرنا عن الشاه إذا ماتت من قتلها؟ قال: الله قتلها، قالوا: فتزعم أن ما قتلت أنت وأصحابك حلال، وما قتل الكلب والصقر حلال، وما قتله الله حرام؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية.

قال عكرمه أن المجوس من أهل فارس[3] لما أنزل الله تعالى تحريم الميتة كتبوا إلى مشركي قريش وكانوا أولياءهم في الجاهلية، وكانت بينهم مكاتبه، أن محمد وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله، ثم يزعمون أن ما ذبحوا فهو حلال، وما

---

[1] تفسير الطبري 11 / 939.

[2] تفسير ابن كثير 3 / 236 .

[3] فارس هي بلاد وا سعة واقليم فسيح ، أول حدودها من جهة العراق ، أنظر مراصد الاطلاع 3/ 1012.

ذبح الله فهو حرام، فوقع في أنفس ناس من المسلمين من ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

قال الزمخشري:

(ذلك أن المشركين كانوا يقولون للمسلمين: أنكم تزعمون أنكم تعبدون الله، فما قتل الله أحق أن تأكلوا مما قتلتم أنتم، فقيل المسلمين إن كنتم متحققين بالإيمان فكلوا مما ذكر اسم الله عليه خاصة دون ما ذكر عليه اسم غيره من الهتهم ، أومات حتف انفه[2]، وما ذكر اسم الله عليه هو المذكى ببسم الله)[3].

جاء في زاد المسير في المراد(ما لم يذكر اسم الله عليه) الى عدة أقوال:

احدها: الميتة، رواه ابن جبير عن ابن عباس.

الثاني: أنها ذبائح كانت العرب تذبحها لأوثانها قاله عطاء.

الثالث: انه عام فيما لم يسم الله عند ذبحه وإلى هذا المعنى ذهب محمد بن سيرين[4].

ذكر الطبري والصواب أن يقال في ذلك أن الله عنى ما ذبح للأصنام والأ لهه من ما مات أو ذبحه من لا تحل ذبيحته[5].

قال ابو جعفر: (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ)، لا تأكلوا أيها المؤمنون مما مات فلم تذبحوه أنتم أو ذبحه موحد بدين الله وبالشرائع التى شرعها له في كتابه المنزل، فإنه حرام عليكم ولا ما أهل به لغير الله مما ذبحه المشركون لأوثانهم، فإن أكل ذلك فسق.

وكنى بقوله (وإنه) عن (الأ كل) كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴾ [6] يراد به فزاد قولهم ذلك ايماناً وكنى عن (القول).

---

[1] اسباب النزول للواحدي، ص/ 226 ، زاد المسير لابن الجوزي 72/2 .

[2] الحتف هو الموت ومنه ، مات حتف انفه أي: مات على فراشه من غير أن يقتله أحد ، أنظر معجم لغة الفقهاء ص/ 174.

[3] تفسير الزمخشري 61/2

[4] زاد المسير – لابن الجوزى 72/2

[5] تفسير الطبري 85/12.

[6] سورة آل عمران الآيه 173.

إن الله تعالى أخبر أن الشياطين يوحون إلى اوليائهم ليجادلوا المؤمنين في تحريمهم أكل الميتة. وجائز أن يكون الموحون كانوا شياطين الإنس يوحون إلى أوليائهم منهم وجائز أن يكونوا شياطين الجن أوحوا إلى أوليائهم من الإنس وجائز أن يكون الجنسان كلاهما تعاونا على ذلك كما اخبر الله عنهما في قوله تعالى:﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً ﴾[1].

أخبر الله نبيه أنه جعل له أعداء من شياطين الجن والإنس كما جعل لانبيائه قبله، يوحى بعضهم إلى بعض المزين من الأقوال الباطلة، ثم اعلمه أن اولئك الشياطين يوحون إلى اوليائهم من الإنس ليجادلوه ومن اتبعه من المؤمنين فيما حرم الله عليهم[2].

تعليق :

قال القرطبي:

قوله تعالى:(وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ) وقوله تعالى: ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴾[3].إن الله تعالى بين الحكمين فقوله: (لا تأكلوا)، نهى عن التحريم لا يجوز حمله على الكراهه لتناول في بعض مقتضياته الحرام المحض، ولا يجوز أن يتبعض، أى يراد به التحريم والكراهه معاً.

وأما الناسي فلا خطاب توجه إليه إذ يستحيل خطابه، فالشرط ليس بواجب عليه.

وأما التارك للتسمية، فلا يخلوا من **ثلاثة أحوال:**

أحدها: اما أن يتركها اذا أضجع الذبيحة ويقول: قلبى مملوء من أسماء الله تعالى وتوحيده فلا افتقر إلى ذكره بلسانى، فذ لك يجزيه لأنه ذكر الله جل جلاله وعظمه.

---

(1) سورة الأنعام الآية 112 .
(2) تفسير الطبرى 83/12 .
(3) سورة ا الأنعام الآيه 118.

الثاني: أو يقول: إن هذا ليس بموقع تسميه صريحه، إذ ليست بقربه فهذا ايضاً تجزئه.

الثالث: أو يقول: لا أسمى واى قدر للتسميه، فهذا متهاون فاسق لا تؤكل ذبيحته[1].

[1] تفسير القرطبي 7/ 76.

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾

سورة الأنعام الآيه 141.

- عن الشعبي قال : (إن في المال حق سوى الزكاة)

الدر المنثور 3 / 369 .

تخريج النص :

ـ مصنف ابن ابي شيبة 2 / 411 ــ حديث رقم 10525.

دراسة النص :

قال الطبري :

(هذا اعلام من الله تعالى جل ذكره على ما أنعم به علينا من فضله، وتنبيه منه لنا على موضع احسانه ، وتعريف منه لنا ما أحل وقسم في الأ موال والحقوق لمن قسم له فيها حقاً وقوله : (أنشأ) أي : أحدث وابتدع خلقاً، وأنشأ الخلق والزرع ، مختلفاً أكله ،والزرع مختلفاً مما يخرج منه مما يؤكل من الثمر والحب) [1].

ذكر الرازي قوله تعالى : (وأتوا حقه يوم حصاده) فيه قولان :

القول الأول : قال ابن عباس يريد به العشر فيما سقت الماء ، ونصف العشر فيما سقي بالدواليب [2]. وهوقول الحسن والضحاك .

قال بعضهم : كيف يؤدي الزكاة يوم الحصاد والحب في السنبل ؟

وأن هذه السورة مكية وايجاب الزكاة مدني .

قوله :(وأتوا حقه يوم حصاده) على ظاهرها بالدليل الذي ذكرتم لا جرم حملناه على تعلق حق الزكاة في ذلك الوقت ، أي : أعزموا على ايتاء الزكاة يوم الحصاد ولا تؤخروه عن أول وقت يمكن فيه الايتاء .

القول الثاني : أن هذا حق في المال سوى الزكاة .

قال مجاهد : إذا حصدت فحضر المساكين فاطرح لهم منه ، وإذا عرفت كيله فاعزل زكاته .

والأصح هو القول الأول والدليل عليه قوله تعالى : (وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ)[1].

---

[1] تفسير الطبري 12 / 157.

[2] االدواليب هي : النافورة يستقى به الماء ، أنظر لسان العرب 1 / 377 .

تعليق :

ذكر ابن الجوزي اختلف العلما ء في قوله تعالى :(وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ) **الى أربعة أقوال :**

أحدها : أن المعروشات ما انبسط على وجه الأرض ، كالقرع ، والبطيخ .

وغير معروشات ما قام على ساق كالنخل ، والزرع ، وسائر الأشجار.

الثاني : أن المعروشات ما انبته الناس ، وغير معروشات ما خرج في البراري من الثمارهذين القولين لابن عباس .

الثالث : أن المعروشات وغير معروشات الكروم [2] منه ما عرش ، ومنه مالم يعرش ، قاله الضحاك .

الرابع : أن المعروشات : الكروم التي قد عرش عنبها ، وغير المعروشات : سائر الشجر الذي لا يعرش[3].

---

[1] تفسير الرازي 13 / 164.

[2] الكروم هو من العنب وهو ما يخرج من أصولها ، أنظر تهذيب اللغة ، المؤلف محمد بن احمد الأزهي الهروي ، توفي 370هـ ، تحقيق ، محمد عوض مرعب ، الناشر دار احياء التراث الهربي ـ بيروت ، الطبعة الأولى ، 1 / 51.

[3] أنظر زاد المسير لابن الجوزي 2 / 84.

النص:

قال تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ سورة الأنعام الآيه 145.

- عن جابر قال : سألت الشعبي :(عن لحم الفيل ؟) فتلا قوله تعالى (قل لا أجد فيما أوحي الي محرما).

الدر المنثور 374/3.

تخريج النص :

ـ مصنف عبد الرزاق

دراسة النص:

جاء في زاد المسير:

قوله تعالى: ﴿ قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً ﴾ نبههم الله تعالى بهذا على أن التحريم والتحليل، إنما يثبت بالوحى وقال طاوس، ومجاهد معنى الآية: لا اجد محرماً مما كنتم تستحلون في الجاهلية إلا هذا والمراد بالطاعم الأكل، إلا أن يكون ميتة ًاي :الا أن يكون المأكول ميتة أو دماً مسفوحاً قال قتادة: إنما حرم الدم المسفوح. فأما اللحم إن خالطه دم ، فلا بأس به. وقال الزجاج: المسفوح: المصبوب. وكانوا إذا زكوا يأكلون الدم كما يأكلون اللحم. والرجس: اسم لما يستقذ ر .أو فسقاً المعنى: أو أن يكون المأ كول فسقاً، أهل لغير الله به اي: رفع الصوت على ذبحه باسم غير اسم الله، فسمى ما ذكر عليه غير اسم الله فسقاً والفسق ، هو الخروج من الدين[1].

ذكر الطبري هذا اعلام من الله جل ثناؤه للمشركين الذين جادلوا نبى الله واصحابه في تحريم الميتة بما جادلوهم به، وأن الذى جادلوهم فيه من ذلك هو الحرام الذي

[1] زاد المسير لابن الجوزي 2/ 87.

حرمه الله، وأن الذى زعموا أن الله حرمه حلا ل قد أحله الله، وأنهم كذبوا في اضافتهم تحريمهم إلى الله.

وقال أهل التأويل:

قال طاووس في قوله (قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً) قال: (كان أهل الجاهلية يحرمون اشياء ويحلون أشياء فقال: قل لا أجد مما كنتم تحرمون الا هذا. (الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحاً أو لحم خنزير فانه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به وقوله تعالى: (أو دماً مسفوحاً)، فإن معناه: أو دماً مسالا مهرا قاً يقال منه: (سفحت دمه) إذا ارقته، (اسفحه سفحاً) (فهو دم مسفوح) [1].

قال القرطبي:

قوله تعالى:(قل لا اجد في ما اوحى إلى محرما) اعلم الله عز وجل في هذه الآية بما حرم.

والمعنى: قل يا محمد لا اجد في ما اوحي إلى محرماً الا هذه الاشياء، لا ما تحرمونه بشهوتكم. والآية مكية، ولم يكن في الشريعة في ذلك الوقت محرم غير هذه الأشياء.

وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير. عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذى مخلب من الطير)[2]. وتلا هذه الآية (قل لا اجد في ما اوحى إلى محرما) يعنى ما لم يبين تحريمه، فهو مباح بظاهر هذه الآية.

قال: إن ما حرم من الميته أكلها، وما يؤكل منها اللحم فأما الجلد ،والعظم ،والصوف ، والشعر فحلال. وحكى الماوردى[3] ان الدم غير المسفوح أنه كان ذا عرق بجمد عليها كالكبد والطحال فهو حلال.

---

[1] تفسير الطبري 192/12 .

[2] صحيح مسلم 1534/3 - حديث رقم 1934.

[3] الماوردي هو ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ، الشافعي ، الامام ، العلامة ، صاحب التصانيف ، حدث عن جعفر بن علي بن الفضل ، ومدمد بن المعلى ، حدث عنه ابو بكر بن لخطيب ، توفي 450هـ ، أنظر لسان الميزان 4/ 260.

وجاء في الحديث عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أحلت لكم ميتتان ودمان، أما الميتتان، فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال)[1].

وأن كان غير ذى عروق يجمد عليها، وإنما هو مع اللحم ففي **تحريمه قولان:**

الأول: أنه حرام، لانه من جملة المسفوح أو بعضه وإنما ذكر المسفوح لاستثناء الكبد والطحال منه.

الثاني: أنه لا يحرم لتخصيص التحريم بالمسفوح وهو الصحيح[2].

تعليق :

قال ابن كثير:

(يقول الله تعالى آمراً عبده ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراء على الله لا أجد في ما اوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه أى : أكل يأكله قيل معناه لا أجد شيئاً مما حرمتم حراماً سوى هذه، وقيل معناه لا أجد من الحيوانات شيئاً حراماً سوى هذه، فعلى هذا يكون ما ورد من التحريمات بعدها في سورة المائدة. ومن العلماء من يسمى هذا نسخاً وهو من باب رفع مباح الأصل والله أعلم [3].

---

[1] مسند الإمام احمد ، 10/ 15 - حديث رقم 5723.

[2] تفسير القرطبي، 124/7 .

[3] تفسير ابن كثير 3/ 316.

النص :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾

سورة المائدة الآيه 152.

- عن الشعبي قال : (في قوله تعالى : (حتى يبلغ أشده) قال : الأشد الحلم إذا كتبت له الحسنات وكتبت عليه السيئات).

الدر المنثور 3 / 384.

تخريج النص :

ـ تفسير ابن ابي حاتم 5 / 1419 .

ـ أورده ابن كثير في تفسيره 4 / 325.

دراسة النص:

قال ابن العربي :

(لما أذن الله تعالى للناس في مخالطة الأيتام مع قصد الإصلاح بالنظر لهم وفيهم كان ذلك دليلا على جواز التصرف للأيتام كما يتصرف للأبناء، وفي الأثر: (ما كنت تؤدب منه ولدك فأدب منه يتيمك) ولأجل ذلك قال

بعض علمائنا: إنه يجوز للحاضن أن يتصرف في مال اليتيم تصرف الوصي في البيع والقسمة وغير ذلك) [1].

ذكر ابن الجوزي قوله تعالى (حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۚ) (الأشد) هو استحكام قوة الشباب . قال ابن قتيبة : بلغ أشده إذا بلغ منتهاه قبل أن يأخذ في النقصان وللمفسرين في (الأشد) **ثمانية أقوال:**

أحدها : ثلاث وثلا ثون سنة ، رواه ابن جبير عن ابن عباس .

الثاني : مابين ثمانية عشرة الى ثلا ثين سنة ، قاله ابو صالح .

الثالث : أربعون سنة ، روي عن عائشة رضي الله عنها .

الرابع : ثمانية عشرة سنة ، قاله سعيد بن جبير .

الخامس : خمسة وعشرون سنة ، قاله عكرمة .

السادس : أربعة وثلا ثون سنة ، قاله سفيان الثوري .

السابع : ثلا ثون سنة ، قاله السدي .

الثامن : بلوغ الحلم ، وهو قول الشعبي ، وزيد بن أسلم ، ومالك ، وهو الصحيح [2].

تعليق :

اليتيم هو الذي فقد والديه ولم يبلغ مبلغ الحلم ، لذلك راعى التشريع الاسلامي ظروف الأيتام وضعفهم ، وعدم درايتهم بحفظ أموالهم ، ووردت كثير من الآيات تبين ضرورة الاشراف والعناية باليتامى قال تعالى : ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكۡرِمُونَ ٱلۡيَتِيمَ ﴾[3] والعناية بأموالهم واعطاهم اياها عند بلوغ رشدهم .

---

[1] أحكام القرآن لابن العربي 1 / 215 .
[2] زاد المسير لابن الجوزي 2 / 92 .
[3] سورة الفجر الآيه 17.

النص :

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ سورة الأنعام الآيه 164.

- عن عيسى الحناط [1] قال : (سمعت الشعبي يقول : ولدالزنا خير الثلاثة ، قال كعب [2] هو شر الثلاثة).

الدر المنثور 3 / 411.

تخريج النص :

ـ مصنف ابن ابي شيبة 3 / 107 ـ حديث رقم 12544.

دراسة النص :

قال القرطبي :

---

[1] عيسى بن ابي عيسى الحناط الغفاري ، المدني ، كوفي الأصل ، روى عن أنس بن مالك ، وخارجة بن زيد بن ثابت ، وعامر الشعبي ، وهشام بن عروة ، روى عنه حاتم بن اسماعيل ، وصفوان بن عيسى ، ووكيع بن الجراح ، توفي 151هـ ، أنظر تهذيب الكمال 23 / 15. .

[2] كعب الأحبار بن ماتع الحميري ، اليماني ، العلامة ، الحبر حدث عن عمر ، وصهيب ، حدث عنه عطاء بن يسار ، وخالد بن معدان ، وأسلم مولى عمر ، توفي 32هـ ، أنظر سير أعلام النبلاء 3 / 489 . .

في قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) نزلت في الوليد بن المغيرة كان يقول :(اتبعوا سبيلى أحمل أوزاركم) ذكره ابن عباس .

وقيل : أنها نزلت رداً على العرب في الجاهلية من مؤاخذة الرجل بأبيه وبابنه . ويحتمل أن يكون المراد بهذه الآيه في الاخرة ، فأما التي في الدنيا فقد يؤاخذ فيها بعضهم ببعض ، لقوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ ﴾[2] وقالت زينب بنت جحش[3] : (يارسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم إذا كثر الخبث)[4] قال العلماء : معناه أولا دالزنا)[5] .

قال ابن كثير :

(هذا اخبار عن الواقع يوم القيامة ، في جزاء الله تعالى وحكمه وعدله وان النفوس لتجازى باعمالها ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد وذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ وَإِن تَدۡعُ مُثۡقَلَةٌ إِلَىٰ حِمۡلِهَا لَا يُحۡمَلۡ مِنۡهُ شَيۡءٞ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰٓۗ ﴾[6] وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا ﴾[7] قال العلماء : اي : فلا يظلم بأن يحمل عليه سيئات غيره ، ولا يهضم بأن ينقص من حسناته ، قال تعالى : ﴿كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ إِلَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلۡيَمِينِ ﴾[8] معنى كل نفس مرتهنة بعملها السئ الا اصحاب اليمين ، فإنه قد تعود بركة أعمالهم الصالحة على ذرياتهم وقرابتهم لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ

---

[1] سورة الأنفال الآيه 25 .
[2] سورة الرعد الآيه 11.
[3] زينب بنت جحش بن رياب ، أم المؤمنين ، من المهاجرات الأوائل ، روي لها في الكتب الستة ، حدث عنها محمد بن عبد الله بن جحش ، وزينب بنت أبي سلمة ، توفيت 20هـ ، أنظر سير أعلام النبلاء 2 / 212.
[4] صحيح البخاري 4 / 198 - حد يث رقم 3598.
[5] تفسير القرطبي 7 / 157 .
[6] سورة فاطر الآيه 18 .
[7] سورة طـه الآ يه 112.
[8] سورة المدثر الآيه 38 - 39 .

ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖ ﴾ [1] أي : ألحقنا بهم ذريتهم في المنزلة الرفيعة في الجنة ، وإن لم يكونوا قد شاركوهم في الأعما ل ، بل في أصل الايمان ، وما ألتناهم أي أنقصنا أولئك السادة الرفعاء من أعمالهم شيئاً حتى ساويناهم ، بل رفعهم الله تعالى الى منزلة الأباء ببركة أعمالهم بفضله ومنته) [2].

[1] سورة الطور الآيه 21.
[2] تفسير ابن كثير 3 / 345 .

تعليق :

قال ابن العربي:

(أخبر الله سبحانه وتعالى أن كل نفس بما كسبت رهينة، وأنه لا يؤاخذ أحدا بذنب أحد، وإنما تتعلق كل عقوبة بصاحب الذنب، بيد أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر يجب على كل من رآه أن يغيره، فإذا سكت عنه فكلهم عاص، هذا بفعله، وهذا برضاه به.وقد جعل الله في حكمه وحكمته الراضي بمنزلة العامل؛ فانتظم الذنب بالعقوبة) [1] .

[1] أحكام القرآن لابن العربي 2 / 391 .